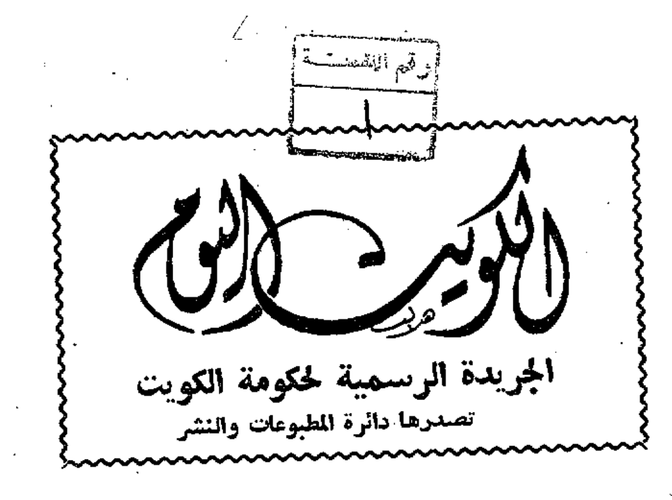
العدد ٢٢٧

السنة الخامسة



الجريدة الرسمية لحكومة الكويت

تصدرها دائرة المطبوعات والنشر

الاحد

١ ذو الحجة ١٣٧٨

٧ يونيو (حزيران)١٩٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم أميري

قانون الموانىء العام

مرسوم أميرى رقم ٧ لسنة ١٩٥٩

نحن عبد الله السالم الصباح حاكم الكويت ، بعون الله وحسن توفيقه ،

بناء على رغبتنا فى السير بنظم البلاد حسبما تقتضيه المصلحة العامة وتمشيا مع ركب الحضارة والنظم الحديثة ، وبناء على ما عرضه علينا رئيس الجمارك والميناء ، رسمنا بما هو آت :ـ

١ ـ يسمى هذا القانون بقانون الموانىء العــام

٢ ـ على رئيس الجمارك والميناء تنفيذ ما جاء فيه حسب الاقتضاء

٣ ـ يسرى مفعول هذا القانون اعتبارا من اليوم الخامس والعشرين من شهر ذى الحجة عام الف وثلاثماية وثمان وسبعين هجرى ، الموافق لليوم الاول من شهر يوليو (تموز) عام الف وتسعماية وتسعة وخمسين .

هذا ما به رسمنا ، والله ولي التوفيق .

صــدر بتاريخ ٨ شعبان ١٣٧٨

١٦ فبراير ١٩٥٩

حــاكم الكويت

عبد الله السالم الصباح

KUWAIT PORT RULES

AMIRI DECREE No. 7 OF 1959

WE, ABDULLA AL-SALIM AL-SABAH,

RULER OF KUWAIT,

By the Grace of God, wishing to continue the organisation of the State, and to safeguard the interest of the Public, and as recommended by the President of the Customs and Port Departments, hereby decree as follows:-

1 — The rules annexed hereto shall be known as the General Port Rules.

2 — The President of the Customs and Port Departments shall administer and enforce these rules accordingly.

3 — This Decree shall have effect from the first day of Thul Hijja in the year one thousand three hundred and seventy eight, equivalent to first day of July in the year one thousand nine hundred and fifty nine.

This, with the aid of God, is what we have decreed.

Issued 8 Shaaban, 1378

16 July, 1959

RULER OF KUWAIT

ABDULLA AL-SALIM AL-SABAH

قانون الموانئ العام

الباب الأول

أنظمة ميناء الكويت

نقـاط عامة

١ ـ يقتضى ان لا يفسر شيء من هذه الانظمة بما يناقض ما يلي :

(أ) الانظمة الدولية لتلافى الاصطدام فى البحر

(ب) أنظمة الحجـر الصحى الـدولية

(ج) قوانين المـلاحة الصحيحة

٢ ـ يقتضى ان لا يفسر شيء من هذه الانظمة بما يعفي ربان أية باخرة من مسئوليته عن الباخرة الواقعة تحت امرته .

٣ ـ لا يسرى مفعول هذه الانظمة على السفن المعرفة فى الباب الثانى من هذه الانظمة الا فيما يختص بتنقلاتها ورسوها ضمن حدود الميناء وما يتعلق بتفريغ وتحميل المواد الخطرة .

أنظمة ميناء الكويت

الباب الثاني

تعـاريف

٤ ـ المينـــاء :

يقصد بهذا التعبير الاشخاص المعينون للعمل فى الميناء والذين خولوا الصلاحية للقيام باعمال الميناء .

٥ ـ رصيف الشويخ :

ويقصد بذلك ارصفة الميناء فى الشويخ ، ويشمل الرصيف المعروف بالرصيف المؤقت الذى ترسو البواخر بجانبه لتفريغ وتحميل البضائع .

٦ ـ القناة المحفورة :

ويقصد بها القناة الواقعة فيما بين المرسى الخارجى ورصيف الشويخ التى جرى حفرها وتشمل منطقة الاقتراب من الرصيف .

٧ ـ رئيس الميناء :

ويقصد به صاحب السلطة على جميع الاعمال المتصلة بالميناء .

٨ ـ مدير الميناء :

ويقصد به الشخص المعين لادارة اعمال واوجه نشاط الميناء ويشمل ذلك مساعديه او موظفيه فى حدود ما هو مخول او يخول الى هؤلاء من سلطة للعمل نيابة عنه .

٩ ـ حـدود الميناء :

تشمل حدود الميناء البحرية جميع المنطقة المائية الواقعة ضمن خط يمتد فى الاتجاه (...) من رأس العجوزة الواقع على (خط عرض ٢٩ درجة ٢٣ دقيقة و ٢٧ ثانية شمالا ، وخط طول ٤٨ درجة .. دقيقة ٢٤ ثانية شرقا) حتى موازاة خط العرض ٢٩ درجة و ٣٠ دقيقة .. ثانية شمالا ومن ثم يمتد فى اتجاه درجة ٢٣٠ حتى راس عشيرج الواقع على (خط عرض ٢٩ درجة و ٢٣ دقيقة و ١٥ ثانيا شمالا و خط طول ٤٧ درجة و ٥١ دقيقة .. ثانية شرقا .)

١٠ ـ مراقب المرفأ :

يقصد به الشخص المعين للاشراف على حركة جميع البواخر والمراكب ضمن حدود الميناء ولتزويد وصيانة جميع الوسائل اللازمة لتسهيل الملاحة .

١١ ـ المرشـد :

يقصد به كل شخص لديه المام خاص بالاوضاع المحلية تعينه الميناء لمساعدة ربابنة البواخر فى قيادة بواخرهم ضمن حدود الميناء وفى ارسائها واقلاعها .

١٢ ـ الباخرة او المركب :

يقصد بها وتشمل جميع السفن التجارية والحربية التى تزيد حمولتها الاجمالية المسجلة عن ١٥٠ طنا .

١٣ ـ السفن :

يقصد بها وتشمل جميع القوارب المصنوعة من الخشب سواء اكانت تسير بالمحركات او الشراع او بالمجاديف وتستعمل لصيد الاسماك او لنقل البضـائع .

١٤ ـ الزوارق او القوارب :

تعني وتشمل جميع الدوب والجرارات ومواعين التفريغ والحفارات والزوارق البخارية والقوارب والارصفة العائمة وغيرها من العائمات .

١٥ ـ الربـــان :

عند استعمال هذا اللفظ بشأن البواخر او السفن او الزوارق فانه يعنى قائد السفينة او المسئول عن الاشراف عليها آنذاك .

١٦ ـ المالك :

عند استعمـال هذا اللفظ بشأن البواخـر او السفن او الزوارق او القوارب فانه يشتمل الشريك او المرتهن المتصرف بالباخرة او غيرهما من المالكين المنتفعين .

١٧ ـ الوكيـل :

يعني اي شخص او اشخاص معينين من قبل شركة الملاحة او ربان السفينة او مالكها للتصرف نيابة عنهم فى الكويت .

١٨ – المستأجر :

يعني اي شخص او اشخاص بدون اسمه او اسماؤهم في اتفاقية استئجار السفينة بوصفه او بوصفهم قد استأجروها طيلة مدة اقامتها فى الكويت وتشمل ايضا وكيله او وكيلهم الرسمى فى الكويت .

١٩ – متعهد عمال تفريغ البواخر (ستيفدور) :

يعني اي شخص او اشخاص توافق عليهم ادارة الميناء لتقديم عمال مدربين مع مراقب اعمال من ذوي الخبرة للعمل فى الباخرة لتحميل وتفريغ حمولتها .

٢٠ – وسائط الميناء :

تعني جميع التسهيلات التي تقدمها الميناء لتفريغ وتحميل البواخر بصورة فعــالة .

٢١ – مرافق الميناء :

تعني كل رصيف او منزلق او موقع مخصص للتفريغ او شبرة تخزين او ساحة او مشغل او مكان تستعمله او تشرف عليه الميناء .

٢٢ – مواعين التفريغ :

تشمل جميع زوارق التنزيل التي تسير بقوة المحـركات والدوب والابوام وغيرها من العائمات التي تستعملها الميناء فى نقل الحمولة .

٢٣ – الحمولة الخطرة :

تعنى وتشمل جميع المواد المدرجة فى الجدول الملحق بهذه الانظمة وما يضاف اليها من مواد بين حين وآخر من قبل رئيس الميناء .

٢٤ – طبيب صحة الميناء :

يعنى طبيب الصحة المسئول عن الصحة والامور الطبية الاخرى المتعلقة بالميناء كما تشمل جميع مساعديه .

انظمة ميناء الكويت

الانظمة المتعلقة بحركة البواخر داخل منطقة الميناء

الباب الثالث

٢٥ – تستطيع البواخر القادمة ان تدخل حدود منطقة الميناء وان ترسو فى المرسى الواقع الى الشمال من رأس العجوزة دون الاستعانــة بالمرشدين .

٢٦ – على كل باخرة تدخل منطقة الميناء ان ترسو فى احد المراسى المرقمة والمدرجة ادناه والمعدة لتسهيل حركة البواخر وتفريغها وتحميلها من قبل عمال الميناء وتصلح جميع هذه المراسى للبواخر التى يبلغ طولها الاجمالى ٥٠٠ قدم فقط .

المراسى المرقمة ٢ و ٣ و ٤ للبواخر ذات ستة مشابك ربط .

المراسى المرقمة ٥ و ٦ و ٧ و ٨ للسفن ذات ٨ مشابك ربط .

وتوضح خارطة الاميرالية رقم ١٢١٤ الاتجاهات والمسافات الصحيحة للنقاط التالية :

١ – سارية لاسلكى الميناء الظاهرة بوضوح والتى ارتفاعها ٢٥٠ قدما

٢ – الضوء الاخضر ذو الوميض المتقطع المقام على مبنى مركز الاشارة التابع للميناء

٣ – العوامة رقم 11 فشت الحديبة .

٤ – منارة الارشاد فى جزيرة كورين .

خط عريض			خط طول		
شمالا			شرقاً		
١١"	٢٣'	٢٩°	٥٨"	٥٩'	٤٧°
٣٨"	٢٢'	٢٩°	١٤"	٥٨'	٤٧°
٤٤"	٢٤'	٢٩°	٤١"	٥٨'	٤٧°
٣"	٢١'	٢٩°	٣٤"	٥٤'	٤٧°

رقم المرسى	عمق الماء بالاقدام	الحد الاعلى لانغطاس الباخرة	النقطة ١		النقطة ٢		النقطة ٣		النقطة ٤	
			الاتجاه بالدرجات	المسافة بالاميال	الاتجاه بالدرجات	المسافة بالاميال	الاتجاه بالدرجات	المسافة بالاميال	الاتجاه بالدرجات	المسافة بالاميال
٢	٢١	١٥	١٢٠°	٢٫٠٧	١٧٠°	١٫٦	٥٢½°	٠٫٨٤	٢٢٣°	٤٫٣٤
٣	٢١	١٥	١٣٦°	١٫٨	١٨٩°	١٫٨٤	٢١½°	٠٫٣	٢٢٦°	٤٫٨٣
٤	٢٧	٢١	١٠٦°	١٫٥٨	٢١٣½°	٢٫١٧	٢٨٢½°	٠٫٥	٢٢٨½°	٥٫٤٤
٥	٤٤	٣٨	١٥١°	٢٫٣	١٨٩°	٢٫٥٦	١٨١°	٠٫٤٥	٢٢٢°	٥٫٥
٦	٤٢	٣٦	١٤٠°	٢٫٥	١٧٨°	٢٫٤٣	١٢٦°	٠٫٦	٢١٨°	٥٫١
٧	٣٣	٢٧	١٣٢°	٢٫٧٨	١٦٧°	٢٫٤٣	١٠٥½°	١٫٠	٢١٤°	٤٫٧٦
٨	٣٠	٢٤	١٢٥°	٣٫٠٨	١٥٦°	٢٫٥	٩٧½°	١٫٤	٢١٠°	٤٫٤٥

وعندما تشغل البواخر جميع هذه المراسى المرقمة او عندما يكون خط انغطاس اية باخرة غير مناسب للرسو فى احد المراسى الشاغرة فعلى هـــذه الباخرة ان ترسو الى الشمال من فشت الحديبة ، ويحق لمراقب المرفأ ان يأمر اية باخرة ان تنتقل من مرسى الى آخر او ان تخلي المرسى حسبما تتطلبه الظروف .

٢٧ – على ربان الباخرة ان يحتفظ فى جميع الأوقات بعدد كاف من البحارة على ظهر باخرته لتأمين ادارتها .

٢٨ – يحق لربان الباخرة عندما تسوء الاحوال الجوية ان يأمر باقصاء المواعين عن جانب الباخرة او ان يسمح بأن ترتبط فى خــط واحــد خلفها اذا ما توقع احتمال تضرر الباخرة فى حالة بقاء المواعين على الجوانب.

٢٩ – لا تتحمل الميناء اية مسئولية كانت عن الاضرار التى تلحق بصفائح او هيكل او اجهزة البواخر الناتجة عن تشغيل القوارب بجــانب الباخرة .

٣٠ – لا يجوز لأية سفينة حمولتها الاجمالية المسجلة ٤٠٠ طن او اكثر ان تعبر القناة المحفورة بدون مرشد او بدون الحصول على تصريح من مراقب المرفأ .

٣١ ــ ان السفن الحربية معفاة من الارشاد الاجباري ولكن يجب ان تخصص لهذه السفن مراس من قبل مراقب المرنأ قبل ان تعبر القناة المحفورة وعليها ان تتقيد بالانظمة المتبعة المتعلقة بتحركات السفن داخل الميناء وخــارجها .

٣٢ ــ على جميع البواخر والسفن المحلية والقوارب اثناء سيرها ضمن حدود الميناء ان تخضع لقوانين السير والملاحة المتعلقة بالانظمة الدولية لتلافى التصادم فى البحر باستثناء البواخر التى حمولتها الاجمالية المسجلة ٤٠٠ طن او اكثر والسائرة فى القناة المحفورة فان لها حق المرور قبل جميع البواخر السائرة فى القناة المحفورة والتى يجب ان تبتعد اثناء سيرها عن البواخر والسفن السائرة فى القناة .

٣٣ ــ يجب ان لا تتجاوز سرعة البواخر التي تعبر القناة المحفورة ست عقد بالنسبة للارض .

٣٤ ــ يجب على كل باخرة ان تسير بحرص وحذر وبشكل لايعرض سلامة البواخر ، او السفن المحلية ، او السفن الاخرى للخطر . ويجب ان يبذل منتهى الحرص والحذر عند المرور بجانب السفن الراسية بجــانب العوامات او الزوارق الصغيرة المثقلة بالحمولة او قوارب الميناء المستعملة فى المسح او الغوص او الانقاذ أو أعمال صيانة العوامات . وترفع قوارب الميناء المستعملة فى الاغراض المشار اليها علما مربعا ازرق اللون فى النهار ومصباحا احمر يمكن رؤيته من جميع الجهات فى الليل .

٣٥ ــ لمراقب المرفــأ ان يقوم باعداد الجرارات اللازمــة لسحب البواخر داخل او خارج او ضمن القناة المحفورة اذا استنسب ذلك .

٣٦ ــ لا يسمح لأية باخرة او سفينة أو قارب ان تربط مراسيها باحــد المصابيح أو العوامات المرشدة الموضوعة لتسهيل الملاحة .

٣٧ ــ لا يجوز لأية باخرة ان ترسو داخل القناة المحفورة الا فى الحالات الاضطرارية حيث يجب عليها أن ترفع فى الجزء الامامى منها وبشكل واضح للرؤية :

(أ) نهارا ــ كرتين سوداوين او جسمين آخرين لايقل قطر كل منهما عن ٢ قدم ولا يقل البعد بينهما عن ٦ اقدام .

(ب) ليلا ــ مصباحين من اللون الاحمر احدهما فوق الآخر عموديا لا تقل المسافة بينهما عن ٦ اقدام وبحيث يمكن رؤيتهما من جميع الجهات عن مسافة لا تقل عن ميلين .

٣٨ ــ لا يجوز للسفن سواء أكانت تسير بالمحركات او بالشراع ــ الا فى الحالات الاضطرارية ــ ان ترسوفى الطريق التىتسير فيها البواخرالتجارية وانما عــليها ان ترسو فى المنــاطق المخصصة لها او ان ترتبــط فى المراسى المخصصة لها او بمحلات الرسو بجانب الارصفة المخصصة لها .

٣٩ ــ يمنع ايجاد او اعداد مراس ضمن حدود الميناء للبواخر او القوارب المستعملة للاغراض التجارية او الخاصة بالنزهة او غير ذلك من الاغراض بدون موافقة الميناء .

٤٠ ــ على البواخر الراسية ان تكون مجهزة بسلم صعود مناسب مضاء بصورة جيدة ساعات الليل مزود بطرفه الامامى بحبل يصل الى سطح البحــر .

٤١ ــ لا يجوز طرح المواد المستعملة لحفظ توازن السفن ــ باستثناء الماء النظيف ــ فى البحر داخل منطقة الميناء ، كما لا يجوز ايضا ضخ الماء القذر او الزيوت مهما كان نوعها داخل حدود الميناء .

٤٢ ــ على السفينة التى تحتاج الى مساعدة فى حالات الطوارىء ان تصفر خمس صفرات طويلة وتتبعها بخمس صفرات قصيرة ومن ثم تخبر محطة اشارة الميناء بماهية المساعدة المطلوبة .

الباب الرابع

الانظمة الخاصة بالبواخر الراسية على رصيف الشويخ

٤٣ ــ يجب على ربان كل باخرة اشعار مراقب المرفأ او المرشد او كليهما عما اذا كانت الباخرة مصابة بخلل او عطب قبل الرسو او الاقلاع .

٤٤ ــ يعتبر ربان الباخرة مسؤولا عن تأمين رسو باخرته بجانب الرصيف ويقوم مراقب المرفأ او المرشد بتقديم المساعدة اللازمة ولكنهما ليسا مسئولين بحال من الاحوال عما يقع من اضرار اثناء عملية الرسو او الاقــلاع .

٤٥ ــ على الباخرة التى تدخل او تعبر القناة المحفورة ان تهيىء مرساتيها لتكونا جاهزتين للاستعمال فورا .

٤٦ ــ تكون الباخرة الراسية على رصيف الشويخ تحت مسئولية ربانها او مالكها ويترتب على هذا الربان او المالك تأمين ما يلي

١ ــ وجود سلم مأمون ومناسب للنزول الى الرصيف على ان يكون مضاءا اضاءة كافية خلال ساعات الظلام .

٢ ــ عدم قذف اى شىء من المواد من على الباخرة الى البحر او على الرصيف .

٣ ــ عدم القيام بأية اصلاحات فى آلات الباخرة مما يمنع الباخرة من التحرك بقوة محركاتها الخاصة الا بعد الحصول على اذن سابق من مدير الميناء .

٤ ــ تأمين وجود ضابط مراقبة او حارس على ظهر السفينة للاشراف على سلم الصعود للباخرة والقيام بملاحظة حبــال الرسو والارتباط والقــيام بتضبيطها من حــين لآخر حسبما تتطلب حالة المد والجزر وفى حالة الاهمال يكون الربان او المالك مسئولا عن كل ضرر ينتج من جراء مخالفته ذلك .

٥ ــ تأمين تغطية جميع انابيب التفريغ من الباخرة فى الجهة المواجهة للرصيف لمنــع انسياب السوائل عــلى الرصيف او الامتناع عن استعمال هذه الانابيب طيلة مدة وجود الباخرة بجانب الرصيف .

الباب الخامس

انظمة تتعلق بتفريغ وتحميل البضائع ضمن حدود الميناء

٤٧ ــ على مستاجر الباخرة او الوكيل اشعار مدير الميناء خطيا بموعد وصول الباخرة قبل وصولها بمدة ٢٤ ساعة على الاقل .

٤٨ ــ اذا لم تكن مدة الاشعار بموعد وصول الباخرة كافية فان الميناء لن يجري ترتيب تفريغ حمولتها قبل انقضاء ٢٤ ساعة على استلام الاشعار بغض النظر عن الوقت الذى وصلت فيه الباخرة .

٤٩ ــ يجب على ربان الباخرة او مالكها ان يسلم الى مدير الميناء نسخة كاملة وصحيحة من مانفيست الحمولة الواردة الى الكويت قبل ان يسمح لباخرته بفك حمولتها استعدادا للتنزيل الا اذا رأى مدير الميناء غير ذلك .

٥٠ ـ تبدأ البواخر بتفريغ حمولتها على أساس الاسبقية فى الوصول فى جميع الحالات باستثناء البواخر التى لاتتعدى حمولتها من البضائع الواردة الى الكويت ٤٠٠ طن قياسى فانها تمنح حق الاولوية فى التنزيل .

وتعطى اسبقية خاصة ايضا حسب موافقة الميناء بين حين وآخر لبواخر البريد السريعة التى لا تتجاوز حمولتها ٦٠٠ طن قياسى من البضائع الواردة الى الكويت ، ويكون قرار مدير الميناء يمنح الاولوية بالتنزيل وموعد بداية العمل فى ذلك قطعيا . وفى حالة ازدحام الميناء بالبواخر التى تحمل بضائع متجانسة فانه يسمح لها بتنزيل حمولتها بنفسها دون الاستعانة بوسائط الميناء وذلك باستعمال المراكب الخاصة وتنزيل الحمولة خارج مرافق الميناء بعد الحصول على موافقة دائرة الجمارك .

٥١ ـ يعتبر ربان الباخرة أو مالكها المسئول المباشر عن سلوك وتصرف بحارته طيلة مدة اقامتهم فى الكويت وعن ضرورة التقيد بشدة بمراعاة قوانين بيع ونقل واستهلاك المشروبات الروحية والمخدرات والخمور أو أي مشروب مسكر آخر .

٥٢ ـ على ربان الباخرة قبل مغادرته الكويت ان يحصل على تصريح بالسفر موقع من مدير الميناء .

٥٣ ـ يعتبر ربان الباخرة ومالكها مسؤولين بالتضامن او كل على حدته عن كل ما تحدثه باخرتهم او مستخدميهم من اضرار فى أي من اعمال او ممتلكات الميناء ولمدير الميناء الحق فى احتجاز مثل هذه الباخرة ضمن حدود الميناء الى ان تقدم الضمانات اللازمة عن قيمة الاضرار الحاصلة .

٥٤ ـ يقدم الميناء الوسائط والعمال اللازمين لتسلم الحمولة النازلة من الباخرة ولمدير الميناء الحق فى سحب هؤلاء العمال وهذه الوسائط من اية باخرة يرى ان العمل فيها يسير ببطء غير طبيعى او لغير ذلك من الاسباب المعقولة .

٥٥ ـ فى حالة وجود وسائط الميناء وعمالها على اهبة الاستعداد للعمل فى تنزيل حمولة الباخرة بناء على طلب وكيلها او مستأجرها ثم بقي هؤلاء بدون عمل لمدة ساعتين او اكثر فان على المالك او المستأجر ان يدفع الاجور المقررة فى جدول الرسوم والاجور . اما اذا كانت مدة التعطيل عن العمل ناتجة عن ظروف لا سيطرة للربان او المالك او المستأجر عليها فيحق لمدير الميناء ان يأمر بالتنازل عن مثل هذه الاجور .

٥٦ ـ لا يجوز تنزيل الحمولة من الباخرة الا تحت اشراف ومراقبة ربانها او ضابط مسئول على ظهرها . ويعتبر الربان أو المالك مسئولا عن كل خسارة او تلف يحدث نتيجة لتفريغ البضائع من فوق ظهر الباخرة بصورة غير مناسبة او باهمال .

٥٧ ـ لا يجوز لربابنة البواخر او مالكيها او متعهدى تفريغ البضائع او وكلائهم او مستخدميهم سواء فى حال التحميل او التفريغ استعمال او التصريح باستعمال أي حبل او بكرة رفع او غير ذلك من اجهزة الرفع اذا كانت بالية او ضعيفة او غير مناسبة لأي سبب من الاسباب لرفع او تنزيل الحمولة . ويحق لمدير الميناء فى اي وقت ان يقوم بفحص مثل هذه الحبال والبكرات والاجهزة وان يمنع استعمالها اذا ما راى عدم صلاحيتها .

٥٨ ـ لا يتحمل الميناء اية مسئولية او تبعة عن توقيف او تأخير البواخر الداخلة الى الميناء او الباقية فيه او الخارجة منه او اي تأخير يحصل فى تفريغ شحنات البواخر او ما يتعلق بدفع اجور الشحن عن بضاعة لم تشحن او فى تحميل او تفريغ البضائع او غير ذلك من الاسباب الخارجة عن طاقتها .

٥٩ ـ على ربان او مالك الباخرة ان يبرز أي سجل او وثيقة او مستند يتعلق بحمولة باخرته عندما او اذا طلب اليه مدير الميناء ابرازها ، كما يجب تقديم نسخة كاملة وطبق الاصل عن خارطة تستيف البضائع فى عنابر الباخرة تبين كمية البضائع الموجودة فى كل عنبر وتحمل علامات المالك وذلك قبل البدء فى عملية التنزيل .

٦٠ ـ ان الميناء غير مسئول عن أية خسارة أو تلف او نقص يصيب الحمولة نتيجة لعوامل طبيعية أو أسباب لا يمكن تلافيها او ما قد يصيب الحمولة من امثال العربات الآلية او الآلات المصنوعة من حديد الصب وغيرها من البضائع نتيجة لكونها غير مغلفة او محفوظة بما يحميها كما ان الميناء لا يتحمل اية مسئولية عن كل ما يحدث من خسارة او تلف أو نقص يتسبب او ينتج عن احد الامور التالية :

(أ) القوارض الضارة .

(ب) الرزمات غير السليمة او غير المناسبة او القابلة للكسر بسرعة .

(ج) التغليف الخاطىء او الناقص .

(د) العيب الاصيل فى طبيعة البضاعة او الرزمات نفسها .

(هـ) الاضراب ـ اقفال الموانىء ـ حدوث اضطرابات بين العمال او نزاع بين الاشخاص العاملين فى خدمة الميناء او فى خدمة الغير

(و) العلامات الفارقة غير الواضحة او العناوين الناقصة او غير الدقيقة على البضائع او الرزمات .

(ز) الحريق .

(ح) اعمال الشغب او الاضطرابات الداخلية .

٦١ ـ لا يتحمل الميناء أية مسئولية مهما كان نوعها بخصوص محتويات الرزمات أو ماهيتها كما انه ليس مسئولا عن أى اختلاف فى اوزانها او مقاييسها عما ورد فى المانفيست او القوائم . ان الميناء يكون مسئولا فقط عن محتويات الرزم التالفة بعد ان تكون قد احصيت ودققت عند استلامها من طرف الميناء .

٦٢ ـ يحتفظ الميناء بحقه فى تخزين الحمولة فى المكان المناسب بحيث يتمشى ذلك مع مستلزمات الاعمال العامة للميناء ويكون قرار مدير الميناء بخصوص تخصيص مكان التخزين لاي قسم من حمولة اية باخرة قرارا قطعيا .

٦٣ ـ يتولى الميناء استلام وفرز وتستيف جميع البضائع المستوردة على ارصفة الميناء مع التحفظات التالية :

(١) ان تكون جميع البضائع معلمة بعلامات ظاهرة وواضحة .

(٢) تستف القضبان الحديدية والفولاذية والكلاليب والانابيب والاخشاب والطوب والبلاط وما شاكل ذلك من المواد والادوات بموجب علاماتها على شريطة ان لا تكون هذه المواد قد انزلت من الباخرة مختلطة ببعضها البعض .

(٣) تفرز البضائع المكونة من السكر او الارز وغيرها من البضائع المعبأة فى الاكياس وتستف بموجب العلامات الرئيسية الموضحة على الاكياس ولا يجوز بأي حال من الاحوال ان تستف مثل هذه البضائع بموجب العلامات الفرعية ويكون وكيل الباخرة او صاحب المال ـ حسبما تكون الحال ـ مسئولا عن دفع الاجور الاضافية التى تترتب على عملية فرز البضاعة .

(٤) عندما يستلم الميناء البضائع المفرغة من الباخرة ويجد صعوبة فى تسليمها الى اصحاب البضاعة الحقيقيين نظرا لوجود نقص فى الوصف او فى العلامات الفارقة فانها تستف مثل هذه البضائع على حدة منفصلة عن بقية حمولة الباخرة ويكون المالك او الوكيل مسئولا عن دفع ما يستحق عليها من رسوم وعن تسليمها لاصحاب البضاعة .

(٥) يحتفظ مدير الميناء بحق رفض تسليم جزء من شحنة القضبان الحديدية او الفولاذية او الكلاليب او الانابيب او امثالها من المواد والادوات ما لم يتم فرز جميع البضائع النازلة من نفس الباخرة.

٦٤ ـ اذا انزلت بعض الرزم ـ المدرجة فى المانفيست بأنها مرسلة

الى الكويت فى ميناء الاحمدي وجب على وكيل الباخرة المعنية ان يعيدها الى الكويت على حساب تلك الباخرة وان يسلمها الى الميناء .

٦٥ ــ يسلم الميناء البضائع الى اصحاب البضاعة او ممثليهم عند ابرازهم شهادة تسليم موقعة من طرف وكيل الباخرة على النموذج المعد من طرف الميناء بعد دفع جميع الرسوم والاجور المستحقة عليها وابراز بينة من الجمارك تبرر تسليمها اليهم .

٦٦ ــ ان البضائع التى يقدم المستوردون ايصالات باستلامها ولا ينقلونها من مخازن الميناء تبقى فى اماكنها على مسئولية اصحابها .

٦٧ ــ يصرح لربان الباخرة بتسليم الرزم المحتوية على اشياء ثمينة كالذهب والمجوهرات والحجارة الكريمة وامثالها من الامتعة الغالية ــ حسبما هو مدرج فى مانفيست السفينة ــ الى صاحب البضاعة مباشرة على شريطة ان تكون المعاملات الجمركية المعتادة قد استوفيت وتم الحصول على كتاب تفويض من مدير الميناء كما يصرح ايضا بتسليم المواد السريعة العطب والمبردة الى المستوردين مباشرة بموجب ترتيبات مماثلة . ومن الضرورى ان يتم اشعار مدير الميناء قبل انزال الحمولة المخزنة بصورة خاصة بمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة على ان يذكر فى الاشعار اسم المستورد والعلامات والارقام والكمية وتفاصيل البضاعة .

٦٨ ــ يحق للميناء ان تطلب من الباخرة تقديم كل مساعدة ممكنة من حيث استعمال المعدات الخاصة والمناسبة اللازمة لتنزيل الحمولة الصعبة او السريعة العطب وذلك لضمان وصولها سالمة الى المخازن .

٦٩ ــ على ربان الباخرة التى تصل حاملة مواد متفجرة وبضائع قابلة للاشتعال او الاحتراق السريع او غيرها من الحمولة الخطرة ان يشعر مدير الميناء بذلك فور وصوله ذاكرا نوع البضاعة وكميتها ومكان تخزينها ووجهة انزالها . وعلى مثل هذه الباخرة ان ترفع خلال النهار علما مربعا احمر اللون على حبال الصارى وفى الليل ضوءا احمر اللون يثبت فى نفس المكان وان تقوم بتفريغ مثل هذه الحمولة عندما يطلب اليها الميناء ذلك وعلى الكيفية التى يريدها .

(أ) لا يجوز شحن او تفريغ الحمولة الخطرة من او على اي رصيف من ارصفة الميناء إلا بموجب تعليمات الميناء التى تصدرها من حين لآخر .

(ب) عند تحميل او تفريغ الباخرة للحمولة الخطرة لا يجوز تحميل او تفريغ غير ذلك من الحمولة او البضائع كما لا يجوز صعود او نزول الركاب .

(ج) لا يجوز انزال الرزم التالفة او الراشحة التى تحتوي على شيء من المواد المدرجة فى جدول الحمولة الخطرة على اي رصيف من ارصفة الميناء او اي من وسائل النقل ما لم تكن قد تم فحصها من طرف الميناء على ظهر الباخرة واجيز نقلها .

(د) يحق لمدير الميناء ان يمنع انزال اية رزمة يرى فى انزالها ضررا على سلامة الاعمال فى الميناء .

٧٠ ــ لا يجوز نقل الحمولة من باخرة الى اخرى داخل حدود الميناء الا بعد الحصول على اذن من مديرى الجمارك والميناء .

٧١ ــ لا يجوز تفريغ العسل الاسود (الدبس) وامثاله من البضائع التى قد تلوث مواعين الميناء ووسائل النقل والمخازن المؤقتة او تسبب اضرارا للبضائع الاخرى الا بعد الحصول على تصريح من مدير الميناء وعلى شريطة ان يوافق المالك او المستورد على ان يدفع الى الميناء مصاريف تنظيف المواعين ووسائل النقل والمرافق حسب اللزوم .

٧٢ ــ اذا أفرغت احدى البواخر اية بضاعة او مادة متعفنة او فاسدة او تالفة او غير ذلك من الحالات مما يعتبر ان فيه مجلبة للضرر او الخطر على الصحة حسب رأي طبيب صحة الميناء او اذا اصبحت البضائع او المواد المفرغة من الباخرة والموجودة فى منطقة الميناء متعفنة او فاسدة او غير ذلك من الحالات مما يعتبر ان فيه مجلبة للضرر او الخطر على الصحة حسب رأى طبيب صحة الميناء فانه يحق لمدير الميناء ان يطلب الى صاحب البضاعة ان ينقلها على الفور من منطقة الميناء ، فاذا انكر تملكه لها او اثار خلافا حولها او رفض تحمل مسئوليتها او اذا لم يتبين للبضاعة صاحب فانه يطلب من ربان او مالك او وكيل الباخرة التى افرغت منها البضاعة نقلها من منطقة الميناء فورا واذا رفض هؤلاء ما طلب منهم او اهملوه لمدة ١٨ ساعة بعد اشعارهم بضرورة نقلها فانه يجرى نقلها على الشكل الذى يراه مدير الميناء مناسبا كما انه اذا راى لزوما يحق له اتلافها او التخلص منها بأي شكل آخر ، وعلى الربان او المالك او الوكيل ان يدفع الى الميناء خلال ٤٨ ساعة بعد استلام الاشعار الخطي بذلك جميع التكاليف والمصاريف المترتبة على او الناتجة عن نقل او اتلاف او التخلص من هذه المواد وكذلك مصاريف تطهير مكان تنزيلها وتخزينها حسبما يراه طبيب صحة الميناء مناسبا ولايحق لصاحب البضاعة او الربان او المالك او الوكيل مطالبة الميناء او أي فريق آخر تكون الميناء قد حولت اليه البضاعة بأي تعويض .

٧٣ ــ جميع البضائع التى يمضي على بقائها فى مستودعات الميناء مدة ١٢ شهرا من تاريخ وصول الباخرة التى كانت تحملها ولم يتم تخليصها تباع بالمزاد العلنى حسب الترتيبات التى تتخذها الميناء ويعلن عن هذا المزاد قبل التاريخ المحدد بشهر واحد . وتحتفظ الميناء بالمبالغ المحصلة من البضائع المباعة كوديعة لمدة سنة من تاريخ بيع البضاعة بعد ان تخصم منها الرسوم الجمركية والرسوم الاخرى المستحقة للميناء والجمارك . ويحق فى اثناء تلك السنة المطالبة باسترجاع المبلغ وتقوم دائرة الميناء بتدقيق طلبات الاسترجاع هذه والتى يجب ان يتحقق منها مدير الميناء قبل تحويلها للدفع . وبعد انقضاء هذه المدة لا ينظر فى طلبات الاسترجاع ويضم الباقى من قيمة البيع الى واردات الدولة العامة .

٧٤ ــ لا ينظر فى اية مطالبة ضد الميناء مما يتصل بالحمولة ما لم تكن قد قدمت الى الميناء خلال ١٢ شهرا من تاريخ وصول الباخرة التى حملت البضائع المعنية داخل حدود الميناء كما لا ينظر فى المطالبات الاخرى ما لم تكن قد قدمت خلال ستة اشهر من تاريخ الحادثة التى بنيت عليها المطالبة .

٧٥ ــ يعلن مدير الميناء عن ساعات العمل الرسمية من حين لآخر ، وتعتبر ايام الجمعة عطلات رسمية ولكن يحق لمدير الميناء اذارأى ذلك مناسبا ان يطلب من اية باخرة فى الميناء ان تعمل ايام الجمعة . واما الاعياد العامة فتكون حسبما تعلنه السلطات الحكومية وكل باخرة ترغب فى العمل فى ايام العطلات المصرح بالعمل خلالها عليها ان تدفع الى الميناء الاجور المنصوص عنها فى جدول رسوم واجور الميناء .

٧٦ ــ اذا طلب ربان او مالك الباخرة من مدير الميناء خطيا عند او قبل تنزيل البضائع ان تبقى محجوزة مقابل اجور الشحن او الاجرة الاضافية على الشحن او عن تعويض ما دفع من اضرار عامة مع ذكر المبلغ المطلوب فى الاشعار فان هذه البضائع تبقى عرضة للحجز بعد التنزيل ويحتفظ بها تحت حراسة الميناء على نفقة ومسؤولية مستورد او صاحب البضائع الى ان يتم رفع الحجز وعلى الربان او المالك الذى ارسل الاشعار بذلك ان يقدم الى مدير الميناء ــ خلال ٤٨ ساعة بعد الاشعار ــ البيانات المؤيدة للحجز بشكل يقنع مدير الميناء فاذا لم يستطع تقديم ذلك يعتبر الحجز لاغيا واذا صادف وقوع احد ايام الجمعة او الاعياد الرسمية ضمن الثمانية والاربعين ساعة المذكورة فلا يحسب منها .

الباب السادس

أنظمة تتعلق بالحريق والاحتياط ضد وقوعه

٧٧ ــ لا يجوز لاي شخص كان ان يدخن او يستعمل انوارا مكشوفة مهما كان نوعها داخل عنابر الباخرة اثناء وجودها داخل حدود الميناء ، كما لا يصرح بهذا العمل فيما بين سطوح المركب المختلفة او فى اية ساحة مغلقة على السطح العلوى منها حيث تكون البضائع او الحمولة او المواد القابلة للاشتعال مخزونة .

ولا يجوز التدخين على ارصفة الميناء او فى الشبرات التى تخزن فيها الحمولــة .

٧٨ ــ حالما يتبين وجود حريق فى الباخرة يجب ان تعطى اشارة الحريق وذلك بقرع جرس الباخرة بصورة مستمرة فاذا كانت الباخرة بحاجة الى معونة وجب ان تعطي الاشارات المنصوص عنها فى البند ٤٢ .

٧٩ ــ اذا شب حريق فى باخرة داخل حدود الميناء وجب على ربابنة البواخر الراسية بالقرب منها ــ بعد عمل الاحتياط اللازم لسلامة بواخرهم ــ ان يقدموا كل مساعدة ممكنة للباخرة التى اشتعلت فيها النار .

٨٠ ــ اذا شب حريق فى باخرة راسية بجانب رصيف الميناء وجب انزال شخص مسئول منها الى البر مزود بالاوامر لطلب فرقة المطافىء تلفونيا ، كما يجب عليه أن يتصل تلفونيا بمراقب المرفأ ومهندس المراقبة البحرية لاشعارهما بالحادث .

٨١ ــ يجب ابعاد الدوب الراسية بجانب الباخرة المحترقة بدون تأخير وفى هذه الحالة يجب على المراكب التى تسير بمحركاتها الخاصة ان تساعد فى ابعاد الدوب التى ليس فيها محركات .

٨٢ ــ على جميع القوارب المزودة بمضخات مكافحة الحريق ان تسارع الى مكان الحريق بأسرع ما يمكن واما غير المزودة بذلك فتقف عن قرب لتشترك فى ابعاد الدوب او السفن او تقوم بأي نوع آخر من المساعدة المطلوبة .

٨٣ ــ يتولى مهندس المراقبة البحرية ــ او اي موظف آخر يعين لهذا الغرض الاشراف على استعمال جميع وسائل مكافحة الحريق الموجودة بالتشاور مع ربان الباخرة .

الباب السابع

أنظمة تتعلق بالاشارات

٨٤ ــ تكون المراقبة مستمرة بصورة دائمة فى محطة اشارة الميناء.

٨٥ ــ على البواخر التى تقترب من اماكن الرسو ان تستمر فى اعطاء اشاراتها الرمزية العالمية بواسطة الاعلام خلال النهار وبواسطة الانوار خلال الليل الى ان تشعر بالتعرف عليها .

٨٦ ــ على الباخرة ان ترفع العلم الرمزى العالمى (كيو) الى ان تحصل على براءة فك الحجر الصحى وفى هذه الاثناء لا يصرح لاحد فيما عدا طبيب صحة الميناء والمرشد وممثل الشرطة وموظف الجمرك ان يصعد اليها طالما كان العلم المشار اليه مرفوعا ، كما لا يسمح لأحد بالنزول منها الى ان يصرح طبيب الصحة بذلك .

٨٧ ــ على الباخرة ان ترفع علمها القومى على مؤخرتها وعلم الكويت الوطنى على مقدمتها وذلك خلال ساعات النهار طالما كانت داخل حدود الميناء .

٨٨ ــ تكون المخاطبة بين الباخرة والبر بالطرق التالية :

(أ) رفع الاعلام على طريقة الاشارات الرمزية العالمية .

(ب) السيمافور .

(ج) بالانوار مستعملين اشارات مورس .

٨٩ ــ على جميع البواخر التى تود الابحار ان ترفع علم (بيتر) الازرق على مقدمتها لمدة ٢٤ ساعة قبل مغادرتها .

الباب الثامن

مخالفات الانظمة

٩٠ ــ المخالفات ــ تقسم المخالفات الى نوعين :

(أ) النوع الاول ويشمل المواد التالية
٢٦ ، ٢٧ ، ٣٠ ، ٤٠ ، ٤٦ (٢) (٣) (٥) ، ٤٩ ، ٥٠
٥٢ ، ٥٧ ، ٦٧ ، ٦٩

(ب) النوع الثانى ويشمل المواد التالية :
٣٣ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤٥
٤٦ (١) ، ٧٧ ، ٨٦

٩١ ــ العقوبات :

(أ) كل من خالف نصوص المواد المعرفة فى النوع الاول عمدا او خطأ سيعرض نفسه لدفع غرامة لا تتجاوز خمسة آلاف روبية .

(ب) كل من خالف نصوص المواد المعرفة فى النوع الثانى عمدا او خطأ سيعرض نفسه لدفع غرامة لا تتجاوز الفا وخمساية روبية .

٩٢ ــ النظر فى المخالفات :

لرئيس دائرة الميناء الصلاحية فى تشكيل هيئة مؤلفة من اشخاص يعينهم للنظر فى المخالفات التى ترتكب ضد نصوص المواد المعرفة اعلاه ، وتكون مهمة هذه الهيئة الاستماع الى البينات والوقائع ومن ثم ترفع توصياتها اليه لاصدار حكمه وتعيين مقدار الغرامة .

الباب التاسع

الرسوم والاجور

٩٣ ــ يصدر رئيس الميناء لائحة للرسوم والاجور التى تستوفيها الميناء من اصحاب البواخر او مستأجريها او وكلائها او مستوردى البضائع او ممن يستعملون وسائط الميناء حسب لائحة الرسوم .

٩٤ ــ لرئيس الميناء الحق ، فى حالات خاصة تخفيض او اعفاء الرسوم او الاجور المنصوص عنها فى اللائحة ، اما السفن الحربية فهى معفاة من دفع رسوم الميناء الا اذا استخدمت وسائط الميناء المعروفة فى اللائحة او اية خدمات اخرى تقدمها لها الميناء .

أنظمة ميناء الكويت

الملحق ١

جدول الحمولة الخطرة

١ ــ المواد التى تصبح خطرة اذا تفاعلت مع الماء .

٢ ــ المواد التى تصبح خطرة اذا تفاعلت مع الهواء .

٣ ــ المواد التى تكون درجة التهابها ١٥٠ درجة فهرنهيت فما دون فى المكان المحصور .

٤ ــ المواد الآكلة (المتلفة لغيرها) .

٥ ــ المواد التى تتصاعد منها غازات او ابخرة سامة .

٦ ــ المواد السامة الاخرى فيما عدا الطبية منها .

٧ ــ المواد المساعدة بشدة على الاحتراق .

٨ ــ المواد القابلة للاشتعال تلقائيا .

٩ ــ المواد الصلبة السريعة الاشتعال .

١٠ ــ جميع البضائع غير المدرجة اعلاه من ١ ــ ٩ مما هو وارد فى الجدول الملحق الصادر عن لجنة التجارة عام ١٩٤٣ تحت عنوان ــ نقل البضائع الخطرة والمتفجرات فى السفن (اس. او. الرقم الرمزى ٥١ــ٢٠٢) والملحقات بذلك .

No smoking is allowed on wharves or in sheds where cargo is stored.

78. Immediately a fire is discovered on board a Ship, the fire alarm shall be raised by continuous ringing of the Ship's bell and, in the case of a Ship requiring assistance, the signals laid down in Article 42 shall be made.

79. In case of a fire in a Ship within the Port Limits, Masters of Ships berthed in the vicinity shall, after providing for the safety of their own Ships, give all possible assistance to the Ship in which the outbreak has occurred.

80. If a fire occurs in a Ship berthed alongside the jetty, a responsible person shall be sent on shore with orders to telephone to the Fire Station. He shall also telephone to the Harbour Master and the Superintending Marine Engineer.

81. Barges alongside a Ship on fire shall be removed from the Ship without delay; self propelled Craft must assist in the removal of dumb barges.

82. All Craft fitted with fire pumps shall attend at the scene of the fire as quickly as possible. Self propelled Craft without such appliences shall stand by to remove Craft or Ship, or to render such other service as may be necessary.

83. The Superintending Marine Engineer or such other officer appointed shall direct the use of all appliences supplied to fight the fire in consultation with the Ship's officers.

SECTION VII

REGULATIONS CONCERNING SIGNALS

84. A continuous watch is maintained at the port signal station.

85. Ships approaching the anchorage shall signal their International Code Signal Letter by flags during the day and by light during the hours of darkness, until acknowledged.

86. Until a Ship has been granted pratique flag 'Q' International Code shall be displayed. No one other than Port Medical Officer, Pilot, Police Representative and Customs Authorities are allowed on board while this signal is displayed. No person shall be allowed to disembark until the Port Health Officer has given clearance.

87. While in the Port Limits, a Ship shall fly by day her National Flag in the after part of the Ship, at the Kuwait National Flag at the fore.

88. Communication between Ship and shore shall be by:-

a) Flag hoist using International Code Signals.

b) Semaphore.

c) Morse code by lamp.

89. All sea going Ships shall fly the Blue Peter at the fore for 24 hours before sailing.

SECTION VIII

CONTRAVENTIONS OF THESE REGULATIONS

90. Contraventions are divided into two kinds:

a) First kind contraventions of the following articles: 26,27, 30, 40, 46 (ii), (iii) and (v), 49, 50, 52, 57, 67, 69.

b) Second kind: contraventions of the following articles: 33, 34, 36, 37, 38, 39, 40, 45, 46 (i), 77, 86.

91. Penalties shall be as follows:

a) Any person who, wilfully or wrongfully, commits any contravention of the first kind will be liable to a penalty not exceeding Rs. 5,000.

b) Any person who, wilfully or wrongfully, commits any contravention of the second kind will be liable to a penalty not exceeding Rs. 1,500.

92. The President of the Port has the jurisdiction to appoint a board to hear cases regarding contraventions of the regulations specified above. This board hears the facts and evidence of the case and submits its recommendations to the President who gives his decision as to the amount of the penalty to be imposed.

SECTION IX

DUSE AND CHARGES

93. The President of the Port shall issue a schedule of dues and charges which shall be collected by the Port from Ship's Owners, Charterers or Agents or consignees of carge or other users of the facilities provided as may be shown in the said schedule.

94. The President of the Port may under special circumstances and at his entire discretion reduce or waive the charpes laid down in the schedule of dues and charges. Ships of war shall be exempt from the payment of Port dues but shall be charged in accordancce with the schedule for facilities provided or services rendered by the Port.

APPENDIX I.

SCHEDULE OF DANGEROUS CARGO

1. Substances which become dangerous by interaction with water.
2. Substances which become dangerous by interaction with air.
3. Substances having flashpoints up to 150 degrees fahrenheit close test.
4. Corrosive substances.
5. Substances which give off poisonous gas or vapour.
6. Other poisonous substances excluding pharmaceuticals.
7. Strong supporters of combustion.
8. Substances liable to spontaneous combustion.
9. Readily combustible solids.
10. Such goods not classified in 1 - 9 above as are listed in Board of Trade Appendix (1943)—CARRIAGE OF DANGEROUS GOODS AND EXPLOSIVES IN SHIPS (S. O. Code No. 51 - 202) and supplements thereto.

discharge of special stowage cargo. Such notice shall state consignee's name, marks, number, quantity and description of cargo.

68. The Port may demand all possible assistance from a Ship with recourse to the use of special or suitable gear required for the discharge of fragile or other difficult cargo to ensure its safe handling into storage.

69. The Master of any Vessel arriving with explosives, inflammable or combustible goods, or other dangerous cargo on board shall give immediate notice thereof to the Port Director, stating the nature of cargo, its quantity, place of stowage and intended disposal. Such Vessels shall carry during the day a square red flag at the triatic stay and at night a red light in the same place and shall only dispose of such cargo as and when directed by the Port.

a) No dangerous cargo shall be shipped from or landed at any quay except as the Port shall from time to time direct.

b) Whilst the Vessel is loading or discharging dangerous cargo no other cargo or stores shall be loaded or discharged or passengers embarked or disembarked.

c) No damaged or leaking packages containing any of the goods described in the schedule of dangerous cargo shall be landed on-to any jetty or conveyance before it has been inspected on board the carrying Vessel by the Port and passed as fit for handling.

d) The Port Director shall have the right to prohibit the unloading of any package he may consider to be detrimental to the safe working of the Port.

70. Transhipment of any goods may be effected within the Port Limits only after obtaining the permission of the Director of Customs and of the Port Director.

71. Molasses and other goods of a nature likely to foul the Port's Lighters, transport or transit sheds or to cause damage to other goods, may only be discharged with the permission of the Port and subject to the owner or consignee of the goods paying to the Port the expenses incurred for clearing the Lighters, transport or premises.

72. If any Vessel shall discharge goods or any substances in such a rotten, putrid, damaged or other condition as to be a nuisance or injurious or dangerous to health in the opinion of the Port Health Officer, or if any goods or substance discharged from any Vessel and lying in the Port Area shall become in such rotten, putrid or other condition as to be a nuisance or injurious to health in the opinion of the Port Health Officer, the Port Director may require consignee thereof or, if the consignee should disclaim or deny or dispute the consignment or decline the responsibility, or there shall be no known consignee, the Master, Owner or Agent of the Vessel from which the goods or substance was discharged, to forthwith cause the said goods or substance to be removed out of the Port area, and if such consignee, Master, Owner or Agent as the case may be, shall, on being so required, refuse or neglect for the space of eighteen hours after notice, to remove such goods or substance, then such removal may be effected in such manner as the Port Director may think fit and he may, if he thinks necessary, cause the said goods or substance to be destroyed or otherwise disposed of and the said consignee, Master, Owner or Agent, as the case may be, shall within forty-eight hours after the demand in writing, pay to the Port all costs and expenses attending or occasioned by such removal, destruction or disposal and of such purifying or disinfecting the place of landing or storage as may be considered desirable by the Port Health Officer. Neither the consignee, Master, Owner or Agent shall have any claim against the Port nor any other party to whom the Port may have disposed of the said goods.

73. Goods left uncleared on the Port Premises for a period of twelve months from the date of arrival of the carrying vessel shall be disposed of by public auction under arrangements made by the Port. Public notification of such auction sale will be given one month prior to the date of sale. Amounts realised on goods sold in excess of any duty, dues and other charges levied thereon by the Port and the Customs, will be held in deposit by the Port for a period of one year from the date of sale pending claim for refund being made. Claims for refund will be checked and must satisfy the Port Director before being passed for payment. After expiry of this period no claim for refund will be considered or entertained, and the surplus of the proceeds of the sale shall be taken into General Revenue of the State.

74. No claim against the Port in respect of cargo will be considered unless lodged with the Port within 12 months from the date of arrival in the Port Limits of the carrying Vessel. No other claim will be considered unless lodged within six months from the date of occurrence giving rise to the claim.

75. Port working hours shall be notified by the Port Director from time to time. Fridays are official holidays, but any Vessel in Port on a Friday may be directed to work at the discretion of the Port Director. Public holidays shall be as notified by the State Authorities and any Vessel electing to work on holidays on which work is permitted, shall pay to the Port the charge laid down in the schedule of port dues and charges.

76. If the Master or Owner of any Vessel, at or before the time of landing of the goods, gives to the Port Director notice in writing that such goods are to remain subject to a lien for freight, primage or general average of an amount to be mentioned in such notice, such goods are to continue liable after landing to such lien and are to be retained in the custody of the Port at the risk and expense of the consignee or owner of the goods until such lien is discharged. The Owner or Master giving notice shall within 48 hours after giving such notice produce to the satisfaction of the Port Director proof of lien. Failing production of such proof the lien shall be regarded as discharged. Fridays and public holidays intervening in the 48 hours shall not be counted.

SECTION VI :-

REGULATIONS

CONCERNING FIRE AND ITS PREVENTION

77. No person shall smoke or use naked lights of any description in the hold of any Ship within the limits of the Port or between decks or in any enclosed space on the upper deck thereof in which stores, cargo or inflammable materials are stored.

55. In the event of Port Facilities and labour being arranged for the use of a Vessel at the request of the Vessel's Agent or Charterer and the facilities and labour remaining idle for a period of 2 hours or more, the Owner or Charterer of the Vessel will be charged therefore in accordance with the schedule of dues and charges.

Should the period of idleness be due to circumstances beyond the control of the Master, Owner or Charterer of the Vessel, the Port Director may order the waiving of such charges.

56. Cargo shall not be discharged from any Vessel except under the direction and superintendence on board of the Master or responsible Ship's officer. The Master or Owner shall be personally liable in respect of any loss or damage arising from careless or improper slinging of goods on board the Vessel.

57. Masters and Owners of Vessels and Stevedores and their agents or servants, in shipping or discharging cargo shall not use or permit to be used, any rope, tackle or other gear that is worn, frail or otherwise unsuitable from any cause whatever for the purpose of heaving or lowering such cargo. The Port Director may at any time inspect and examine such ropes, tackle or gear and prohibit their use if found unsuitable.

58. The Port accepts no liability or responsibility in respect of any detention, or delay to Vessels entering, remaining in, or leaving the Port Limits or for delay in the discharge of cargo of Vessels, or for dead freight, delay in the loading and unloading of goods or other circumstances beyond its control.

59. The Master or Owner of a Vessel if and when called upon by the Port Director shall produce any book, voucher or other document relating to his Vessel's cargo. Before unloading is commenced a true and complete copy of the stowage plan showing the quantity under owner's marks of the goods contained in each hatch of the Vessel shall be made available.

60. The Port will not be liable for any loss, damage or deficiencies produced by natural or unavoidable causes nor for damage or deficiencies caused to cargo such as motor vehicles, castings and other goods arising out of their being unpacked or unprotected; nor can the Port accept any liability whatsoever for any loss, damage or deficiency caused or contributed to by any of the following causes:-

a) Vermin.

b) Frail, unsuitable or defective containers.

c) Insufficient or unsuitable packing.

d) Any inherent vice or quality of goods, or packages.

e) Strike, lock-outs, labour disturbances or disputes of any persons in the employ of the Port or in the service of others.

f) Improper, insufficient, indistinct or erroneous marking or addressing of goods or packages.

g) Fire.

h) Riots or civil commotion.

61. The Port can accept no responsibility whatsoever in respect of the contents and description of packages. Nor will the Port be responsible for any difference in the weights or measurements of packages from the manifested or invoiced description. The Port will only be responsible for contents of damaged packages when these have been checked and counted at the time of receipt by the Port.

62. The Port reserves the right to store cargo as best suited to meet the general overall working requirements of the Port, and the Port Director's decision in allocating storage space for any Particular consignment or Ship's cargo shall be final.

63. The Port will undertake the receiving, sorting and stacking of all import goods unloaded on the wharves subject to the following reservations:

(i) That all goods are clearly and distinctly marked.

(ii) Iron and steel bars, hooks, pipes, timber, firebricks, tiles and all similar materials and articles will be stacked according to marks provided only that such goods shall not be discharged from the Vessel in a mixed condition.

(iii) Sugar, rice and other bagged goods will be sorted and stacked only according to the owner's principal marks on the bags. Under no circumstances will bagged cargoes be stacked under sub-marks, and in the event of delivery being required by sub-marks, steamer's Agent or consignees, as the case may be, will be liable for the cost of extra handling incurred for sorting.

(iv) The Port on receipt of goods discharged from a Vessel which, from want of description or proper distinguishing marks, it considers would be difficult to deliver to proper consignees, will store the same separately from the rest of the Ship's cargo and the Owner or Agent will be responsible for payment of all dues thereon and for correct delivery to consignees.

(v) The Port Director reserves the right to refuse to deliver part only of a consignment of iron and steel bars, hooks, pipes or similar materials or articles until all consignments from the same vessel have been sorted.

64. Packages manifested for Kuwait and outturned at Mena Al-Ahmadi must be returned to Kuwait and handed over to the Port by the Agent of, and at the expense of, the Vessel concerned.

65. Goods will be delivered by the Port to consignees or their representatives against the production of a delivery order signed by the Ship's Agent in the form prescribed by the Port and after payment of all dues and charges thereon and after production of proof of release by Customs.

66. Goods receipted by consignees but not removed from the Port premises shall lie at the risk and responsibility of the owner thereof.

67. Provided Customs formalities have been completed and a letter of authority obtained from the Port Director, the Master of a vessel may deliver packages containing valuable articles such as Gold, Jewellery, Precious Stones or other property of considerable value appearing in the Ship's manifest direct to the consignee. Perishable and refrigerated cargo may also be delivered direct under similar arrangements. Due notice to the Port Director must be given not less than 24 hours before the

them, or berth at quays allotted to them.

39. No mooring for a Ship or Boat used for commercial, pleasure or other purpose is to be laid within the limits of the Port without the sanction of the Port.

40. Ships at anchor shall provide a proper accommodation ladder adequately lit during the hours of darkness, and provided with a boat rope at the fore side reaching to the water.

41. It is forbidden to jettison ballast, other than clean water, or pump out bilges or oil of any description within the limits of the Port.

42. A Ship in need of assistance in an emergency shall sound five long followed by five short blasts on her siren, and inform the port signal station of the nature of assistance required.

SECTION IV.

REGULATIONS CONCERNING SHIPS BERTHED

AT SHUWAIKH JETTY

43. The Master shall advise the Harbour Master and/or Pilot of any special damage to or disability of the Ship under his command before berthing or unberthing.

44. The Master shall be responsible for placing his Ship alongside the jetty. Assistance will be given by both the Harbour Master and the Pilot, but these persons will not in any circumstances be liable for any damage occurring during berthing or unberthing.

45. A Ship when entering or navigating the Dredged Channel shall have both anchors ready for immediate use.

46. A Ship alongside Shuwaikh Jetty shall be in charge of her Master or Owner. It shall be the duty of such Master or Owner to ensure that:-

(i) A safe and proper accommodation ladder to the quay is provided, adequately lit during the hours of darkness.

(ii) That no substance, matter or material is thrown overboard either into the water or onto the jetty.

(iii) That no engine repairs are undertaken which would prevent the movement of the vessel under her own power without first obtaining the permission of the Port Director.

(iv) A quartermaster or a watchman is stationed on deck in charge of the Ship's gangway and that he will attend to the mooring ropes and lines and shall cause their adjustment from time to time as necessary on the rise and fall of the water; in default the Master or Owner shall be liable and responsible for any damage resulting from such default.

(v) That all pipe discharges on that side of the Ship nearest the jetty are either adequately covered to prevent their effluent falling onto the jetty or their use discontinued while the Ship remains alongside.

SECTION V.

REGULATIONS CONCERNING THE WORKING OF CARGO

WITHIN THE LIMITS OF THE PORT

47. The Agent or Charterer of a Vessel shall give the Port Director at least 24 hours notice in writing of his Ship's arrival.

48. Where insufficient notice of arrival has been given, the Port will not arrange the discharge of the vessel's cargo until 24 hours have elapsed from the time notice is given irrespective of the Vessel's arrival.

49. A true and complete copy of the manifest of Kuwait cargo shall be deposited with the Port Director by the Master or Owner of a Vessel before such Vessel is permitted to "break bulk" except at the discretion of the Port Director.

50. Ships will commence discharge according to priority of arrival in all cases except in respect of Vessels carrying not more than 400 scale tons of cargo for Kuwait to whom special priority is extended.

Special priority will also be extended to such fast mail steamers as may be approved by the Port from time to time carrying Kuwait cargo not exceeding 600 scale tons, the ruling of the Port Director shall be final in deciding the granting of priority and when a Vessel can commence work. In the event of congestion Vessels carrying homogeneous cargo may be permitted to discharge the cargo independently of established Port Facilities, using private craft and landing the cargo outside the Port premises after obtaining Customs sanction.

51. The Master or Owner of a Vessel will be held directly responsible for the proper conduct and behaviour of the crew while in Kuwait and for the strict observance of the laws concerning the sale or transference or consumption of any liquor, narcotics, wine or intoxicating drink of any kind.

52. Before leaving Kuwait, the Master of the Vessel shall be responsible for obtaining a port clearance certificate duly signed by the Port Director.

53. The Master and Owner of a Vessel shall be held liable jointly and severally for any damage whatsoever that shall have been caused by their Vessel or servants to any of the works or property of the Port and the Port Director reserves the right to detain such Vessel within the Port Limits until security has been given for the amount of damage caused.

54. The Port will provide facilities and labour for receiving cargo discharged from Vessels. The Port Director reserves the right to withdraw such facilities and labour from any Vessel which in his opinion is working abnormally slowly, or for any other valid reason.

24. "Port Health Officer" means the Medical Officer appointed to be in charge of health and medical matters affecting the Port, and includes any assistants to such Officer.

SECTION III

REGULATIONS CONCERNING THE MOVEMENT OF SHIPS WITHIN THE LIMITS OF THE PORT

25. Ships may enter the Port limits and take up an anchor berth in the anchorage North of Ras Ajuza without a pilot.

26. Ships entering the Port limits shall take up one of the following numbered anchor berths which are made for the convenience of ships and for the working of their cargo by the Port.

All betrths are calculated for ships of 500 feet overall length. Berths number 2, 3 and 4 allow for a ship having up to 6 shackles of Cable out, and numbers 5, 6, 7 and 8 having up to 8 shackles of cable out.

True Bearing and distances are given of the following points on Admiralty Chart number 1214:-

		Latitude	Longitude.
(i)	CONSPICUOUS RADIO MAST, 250 ft. IN HEIGHT	29° 23' 11" N.	47° 59' 58" E.
(ii)	FLASHING GREEN LIGHT ON PORT SIGNAL STATION	29° 22' 38" N.	47° 58' 14" E.
(iii)	No. 11 BUOY (FASHT AL HADAIBAH)	29° 24' 44" N.	47° 58' 41" E.
(iv)	JEZIRAT KUREIN BEACON	29° 21' 03" N.	47° 54' 34" E.

Berth No.	Depth of Water Feet	Max Draught of Ship Feet	Point (i)		Point (ii)		Point (iii)		Point (iv)	
			Bearing Degrees	Distance. Miles	Bearing Degrees	Distance. Miles	Bearing Degrees	Distance. Miles	Bearing Degrees	Distance. Miles
2	21	15	120°	2.07	170°	1.6	052½°	0.84	223°	4.34
3	21	15	136°	1.8	189°	1.84	021½°	0.3	226°	4.83
4	27	21	156°	1.58	203½°	2.17	282½°	0.5	228½°	5.44
5	44	38	151°	2.3	189°	2.56	181°	0.45	222°	5.5
6	42	36	140°	2.5	178°	2.43	126°	0.6	218°	5.1
7	33	27	132°	2.78	167°	2.43	105½°	1.0	214°	4.76
8	30	24	125°	3.08	156°	2.5	097½°	1.4	210°	4.45

When all these numbered berths are occupied or a ship's draught is unsuitable for a nunoccupied berth, the ship should anchor North of Fasht Al Hadaibah. The Harbour Master may direct any vessel to move from one berth to another, or vacate a berth as circumstances demand.

27. The Master shall at all times retain on board sufficient crew to work his ship.

28. When the weather is bad, the Master may order craft away from the ship's side, or drop them astern on a line, if he considers his ship is likely to suffer damage from their remaining alongside.

29. The Port accepts no responsibility for damage to a ship's plates, hull or fittings caused by operation of craft alongside the ship.

30. No ship of 400 gross registered tons or over shall proceed through the dredged channel without a pilot or without the permission of the Harbour Master.

31. Ships of war are exempted from compulsory pilotage but must be allocated a berth by the Habrour Master before entering the dredged channel, and must conform to the rules regulating traffice in and out of the Port Limits.

32. All Ships, Country Craft and Boats within the Port Limits shall obey the Steering and Sailing Rules of the International Regulations for Preventing Collisions at Sea except that ships of 400 gross registered tons or over under way in the dredged channel have the right of way over all other traffic which shall navigate so as to keep clear of such Ships proceeding through the dredged channel.

33. The speed of Ships in the dredged channel is not to exceed 6 knots over the ground.

34. Every Ship shall be navigated with care and caution and in a manner which shall not endanger the safety of other Ships, Country Craft or Craft. Special care and caution is to be observed when passing Ships moored at buoys, deeply laden small Craft, Port Craft employed in surveying, diving, salvaging, or buoy maintenance work. Port Craft so employed will display a square blue flag by day and an all-round red light by night.

35. The Harbour Master may, at his discretion, provide tugs for the purpose of towing Ships into, out of, or within the Dredged Channel.

36. No Ship, Country Craft or Boat is to secure to any light or marked buoy provided as an aid to navigation.

37. No Ship is to anchor in the Dredged Channel, except in an emergency and in that case she shall display in the fore part of the Ship where they can be best seen:

a) By day—two black balls or shapes not less than 2ft. in diameter, and not less than 6 feet apart.

b) By night—two red lights vertically one above the other, not less than 6 feet apart, visible all round at a distance of at least 2 miles.

38. Country Craft, whether mechanically propelled or sailing are, except in emergency, prohibited from anchoring in any fairway used by Ships or Vessels and are to anchor only in these areas set apart for their use, or secure to moorings provided for

GENERAL PORT RULES

SECTION I

REGULATIONS CONCERNING THE PORT OF KUWAIT

GENERAL

1. Nothing in these Regulations shall be construed as over-riding:-

(i) The International Regulations for Preventing Collisions at Sea.

(ii) The International Quarantine Regulations.

(iii) The Rules of Good Seamanship.

2. Nothing herein contained shall be construed as relieving the Master of any ship from his responsibility for the ship under his command.

3. These Regulations are not intended to apply to country craft (as defined in Section II herein), except in so far as navigation within the Port and taking up a berth in it are concerned, and the discharge and loading of Dangerous Cargo.

SECTION II.

DEFINITIONS

4. "The Port" means the body of persons appointed for duty in the Port in whom authority is vested for carrying out the functions of the Port.

5. "Shuwaikh Jetty" means the Port Jetties at Shuwaikh and including the jetty known as the Temporary Jetty alongside which ships can be berthed for the discharge and loading of cargo.

6. "The Dredged Channel" means the channel between the otuside anchorage and Shuwaikh Jetty in which dredging has been carried out and includes the approach area to the Jetty.

7. "The President of the Port" means the Person with authority over all the affairs of the Port.

8. "The Port Director" means the person appointed to direct the affairs and activities of the Port and shall include his assistants or subordinates in so far as assistants or subordinates are, or may be, duly authorised to act on his behalf.

9. "The Port Limits": The seaward limits of the Port comprise all waters in the area confined by a line drawn in direction 000 from RAS AJUZA (Lat. 29° 23' 27" North; Long. 48° 00' 24" East) to the parallel of Lat. 29° 30' 00' North, thence in a direction 230%to RAS ASHAIRIJ (Lat. 29° 23' 15" North; Long. 47° 51' 00" East).

10. "Harbour Master" means the person appointed to control the movement of all vessels within the Port limits and the provision and maintenance of all aids to navigation.

11. "The Pilot" means any person with special local knowledge who is appointed by the Port to assist the Masters of ships in navigating their ships within the Port limits and in berthing and unberthing them.

12. "Ship" or "Vessel" means and includes merchant ships and war ships in excess of 150 tons gross registered tonnage.

13. "Country Craft" means and includes all wooden built vessels whether propelled by power, sail or oars which are used for fishing or carrying cargo.

14. "Craft" or "Boat" means and includes all barges, tugs, lighters, dredgers, launches, boats, pontoons, floats and rafts.

15. "The Master" when used in relation to any ship, country craft, craft or boat means the person having charge or command of it for the time being.

16. "The Owner" when used in relation to any ship, country craft, craft or boat shall include any part owner, mortgagee in possession, or other beneficial owner.

17. "The Agent" means any person or persons appointed by a Shipping Company, Master or Owner to act on their behalf at Kuwait.

18. "The Charterer" means any person or persons whose name or names appear in the charter party agreement as having hired the ship for the period she is in Kuwait, and shall include his duly appointed agent in Kuwait.

19. "Stevedore" means any person or persons approved by the Port to provide suitably skilled labour with an experienced foreman to work on board discharging or loading a vessel's cargo.

20. "Port Facilities" means all aids provided by the Port for the efficient handling of ships cargo.

21. "Port Premises" means any quay, slipway, unloading point, storage shed or area, workshop or any accommodation used and controlled by the Port.

22. "Lighter" includes all self propelled landing craft, barges, booms and any other floating craft used by the Port for carrying cargo.

23. "Dangerous Cargo" means and includes all substances described in the schedule attached to these regulations and such other substances as may be added thereto by the President of the Port from time to time.

مجلس الإنشاء

وقائع جلسة مجلس الانشاء الـ (٤٤٦) المنعقدة في قاعة الاجتماعات في مبنى مجلس الشورى في صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٥٩/٥/٢٥

الحضور :

سعادة الشيخ سالم العلي الصباح

السيد سعود الفوزان	**سكرتير عام ادارة الاشغال العامة**
السيد عبد العزيز حسين	**مدير ادارة المعارف**
السيد خالد الغنيم	**مدير عام الاشغال العامة للشئون الادارية والمالية**
الحاج عبد الله المسعوسي	**مدير دائرة الاوقاف العامة**
السيد عبد الرحمن العتيقي	**مدير دائرة الصحة العامة**
السيد عبد العزيز البحر	**مدير دائرة الاسكان والشؤون الادارية**
السيد عبد العزيز الدوسري	**مدير دائرة املاك الحكومة**
السيد حمد رجيب	**مدير دائرة الشؤون الاجتماعية**
السيد احمد عبد اللطيف	**مدير دائرة المالية**
الحاج عبد الله الفلاح	**مدير عام دائرة البلدية**

السادة : فؤاد عبد الباقي ، بيردوود ، اديسون .

امين السر بالوكالة : خالد الحسن .

افتتحت الجلسة في الساعة التاسعة صباحا .

١ ــ وقائع الجلسة (٤٤٥) :

تليت وقائع جلسة مجلس الانشاء الـ (٤٤٥) المنعقدة بتاريخ ١٩٥٩/٥/١٨ ، فووفق عليها بالقرار رقم (٤٤٦/٢٤٩٠) ووقعها سعادة الشيخ سالم العلي الصباح ، بعد اقرار التعديلات التالية :

أ ــ تعدل الفقرة (ب) من القرار رقم (٤٤٥/٢٤٨٧) بحيث تصبح كما يلي : ــ

ب ــ تبقى قرارات سحب القسائم التي قام أصحابها بتأجيرها نافذة المفعول وترفض الطلبات المقدمة من بعضهم لاسترجاعها بعد صدور قرار حرية التصرف بالقسائم المبنية في مناطق السكن ، على أن يستثنى من ذلك من تقتنع اللجنة الفرعية ، أن حالته تستوجب اعادة القسيمة المسحوبة له شريطة ألا يكون قرار السحب السابق قد نفذ والا تكون القسيمة المسحوبة قد خصصت لشخص آخر .

ب ــ يؤجل موضوع الفقرة (ج) من القرار رقم (٤٤٥/٢٤٨٣) الى ما بعد قيام لجنة مؤلفة من السادة: عبد العزيز حسين ، عبد العزيز البحر ، عبد الله الفلاح ، خالد الغنيم ، وممثل عن دائرة الاشغال العامة بالكشف على العقارات الواقعة خلف مدرستي خديجة والصباح ، ودراسة امكانية فتح طريق يوصل هذه العقارات بشارع دسمان بدلا عن الطريق الحالي الواقع بين هاتين المدرستين والذي تقترح دائرة المعارف ضمه اليهما .

٢ ــ طريق الاحمدي الجديد من دوار السالمية حتى ميناء الاحمدي :

عطفا على ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٤٤٥/٢٤٧٦) بخصوص الاراضي التي تعترض سير طريق الاحمدي الجديد ، ذكر سعادة الشيخ سالم العلي الصباح ، بأن المجلس الاعلى قد بحث موضوع القرار الآنف الذكر وقرر الموافقة على سير الطريق كما بينت على المخطط الخاص بذلك على أن يباشر فورا بتنفيذه وتثمين الاراضي المملوكة فيه والواقعة ضمن منطقة التنظيم ، على الا يعاد النظر في التثمين أما بالنسبة للعقارات التي تقع حدودها أو أجزاء منها ضمن الجزء القديم المعبد من الطريق فتثمن أرض من يثبت ادعاؤه لملكيتها (داخل منطقة التنظيم) بموجب الاسعار الجارية عندما نفذ انشاء الجزء المعبد من الطريق .

٣ ــ التوصيات مرجع م/٣/ب/١ (١٥٠) المؤرخة في ١٩٥٩/٥/٢٠ :

ووفق بالقرار رقم (٤٤٦/٢٤٩١) على التوصيات المذكورة أعلاه ، المرفوعة الى مجلس الانشاء من اللجنة المؤلفة بالقرار رقم (٣٨٥/٢١٢٣)

٤ ــ برنامج انشاءات دائرة الصحة العامة :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/١٦/٣/١١ــ٣٦٢٧ المؤرخ في ١٩٥٩/٥/٢٥ ، كما تليت وقائع الاجتماع المنعقد بتاريخ ١٩٥٩/٥/١٣ ، لبحث برنامج انشاءات الصحة العامة ، والمرفق

بالكتاب الآنف الذكر • ثم بحثت النقاط والتوصيات التي تضمنتها الوقائع المشار اليها اعلاه واتخذ بشأنها القرار رقم (٢٤٩٢/٤٤٦) كما يلي : ــ

أ ــ الفقرة (ب) من البند (٢) من الوقائع :

الموافقة على بناء مستوصف في مركز ضاحية السالمية وتوسيع المستوصف الحالي في مركز ضاحية حوللي حسب متطلبات دائرة الصحة العامة التي سترسلها الى دائرة الاشغال العامة •

ب ــ الفقرة (د) من البند (٢) من الوقائع :

الموافقة على بناء مستوصف حسب التصميم النموذجي للمستوصفات ، مع قسم لطب الاسنان في موقع المستوصف القبلي الحالي ، واستملاك العقارات اللازمة لذلك •

ج ــ الفقرة (ب) من البند (٣) من الوقائع :

الموافقة على بناء مستشفى للولادة بسعة(٥٠)سريرا على الارض الباقية من موقع المستوصف الحالي في حوللي،وذلك بعد ضم الارض المجاورة للموقع من الجهة الشرقية • كما تقرر الموافقة على بناء بيوت الاطباء والممرضات لهذا المستشفى على الارض المستملكة الواقعة غربي منطقة الملاعب على الشارع الرئيسي القادم من دوار الشعب •

د ــ الفقرة (ج) من البند (٣) من الوقائع :

الموافقة على انشاء مستشفى جديد بكامل ملحقاته على موقع المستشفى الاميري الحالي يتفق ومتطلبات دائرة الصحة العامة •

هـ ــ البند (٤) من الوقائع :

الموافقة على بناء مستشفى للامراض الصدرية مع توابعه في منطقة الصحة في الشويخ ، حسب متطلبات دائرة الصحة العامة •

و ــ الموافقة على بناء مركزين للصحة المدرسية في موقعين يجرى تحديدهما من قبل لجنة مؤلفة من مدير الصحة العامة ومدير دائرة المعارف ومفتش عام الاشغال العامة •

ز ــ احاط المجلس علما بمضمون البنود ١،٥،٦ والفقرتين(أ،ب) من البند (٢) والفقرة (أ) من البند (٣) •

٦ ــ مبنى الفندق الحكومي ومبنى ادارتي الميناء والجمارك :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/٨/٢١ ــ ٢٩٨٢ المؤرخ في ٣٠/٤/١٩٥٩ ، والمتعلق بأعمال أساسات من خوازيق الخرسانة المسلحة لتركيز المبنيين المذكورين أعلاه • وبعد نقاش مطول حول الموضوع ووفق بأغلبية (٨) أصوات مقابل صوتين على أن تكون أعمال الاساسات من الخوازيق المشار اليها اعلاه جزءا غير منفصل ومن ضمن اعمال مناقصة بناء الفندق الحكومي ، ومناقصة مبنى ادارتي الميناء والجمارك • قرار رقم (٢٤٩٤/٤٤٦) .

٧ ــ طريق البصره خارج حدود التنظيم :

تلي كتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م م ت/٥٩/٣ ــ ٧٤٦٦ المؤرخ في ٢٣/٥/١٩٥٩ ، وهذا نصه :

حضرة صاحب السعادة رئيس الاشغال العامة المحترم ،

الموضوع : طريق البصره خارج حدود تنظيم القرى •

تحية واحتراما ،

ارفق نسختين من المخطط رقم م/٧٠٣٣ مبينا عليه عدة قسائم بعضها ضمن حدود تنظيم قرية الجهرة وبعضها خارجها والخط الازرق يبين حدود تنظيم القرية •

ان القسيمتين (١١ و١٩) من المخطط رقم م/٧٠٣٣ مقتطعتين لطريق البصرة العمومي وهما واقعتان خارج حدود تنظيم قرية الجهرة

ارجو عرض هذا المخطط على مجلس الانشاء لاتخاذ القرار المناسب بخصوص هاتين القسيمتين وما يماثلهما من قسائم مجاورة لقرية الجهرة ومقتطعة لطريق البصرة •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

توقيع
مفتش عام الاشغال العامة

يحال الى مجلس الانشاء
سالم العلي الصباح

وبعد البحث تقرر بالقرار رقم (٢٤٩٥/٤٤٦) تأكيد تطبيق القرارات السابقة المتخذة بالنسبة لمثل هذه الامور ، أي عدم استملاك أي ارض تعترض سير طريق البصرة ، اذا كانت خارجة عن حدود تنظيم قرية الجهرة ، لان مثل هذه الاراضي تعتبر املاكا أميرية •

٨ ــ متطلبات دائرة المعارف :

بحثت متطلبات دائرة المعارف المبينة ادناه واتخذ بشأنها القرار رقم (٢٤٩٦/٤٤٦) كما يلي : ــ

أ ــ الموافقة على انشاء المدرسة البحرية في الموقع الكائن بين الميناء الجديد وثانوية الشويخ ، على أن يترك تحديد حجم الموقع المذكور الى مفتش عام الاشغال العامة ومدير دائرة المعارف ، وذلك عطفا على ما جاء في كتاب سعادة رئيس الميناء مرجع م ك/٣٦/١ ــ ٢٨٨ المؤرخ في ٣/٢/١٩٥٩ •

ب ــ يطلب الى مفتش عام الاشغال العامة،تسليم دائرة المعارف أرض المدرسة الواقعة في المشروع التفصيلي رقم (١٠٥) من مشروع تنظيم منطقة حوللي ، وذلك عطفا على كتاب دائرة المعارف رقم م/١١١٩٣ المؤرخ في ١٤/١٢/١٩٥٨ •

ج ــ الموافقة على ضم الموقع الملون بالاحمر على المخطط المرفق بكتاب دائرة المعارف رقم ٣٦١ المؤرخ في ١٩/٥/١٩٥٩ الى المدرسة الكائنة في المشروع التفصيلي رقم ٢٠٧ من مشروع تنظيم السالمية بدلا عن الارض المقتطعة من موقع المدرسة لحدائق عامة، شريطة أن يكون الموقع المذكور خاليا من الابنية الجديدة •

د ــ الموافقة على تعديل الحد الشمالى لروضة الاطفال الكائنة فى المشروع التفصيلى رقم (١٠٣) فى حوللي كماهومبين باللون الاخضر على المخطط م/٨٢١٣ المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م م ت/٥٩/٣ ــ ٦٢٠ المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٧ ، وبذلك ينتظم شكل موقع المدرسة •

هـ ــ الموافقة على حدود روضة الاندلس ومدرسة المثنى كما بينها المخطط تم/١٠/١/٤١ ــ ١ المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع ١٦/١١/٤ ــ ١٩٠٦ المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/١٦ ، ومن ثم تستملك العقارات الملونة بالازرق على المخطط المذكور لتضم الى روضة الاندلس لتكون ملعبا لها •

و ــ تحال الى دائرة الاشغال العامة الكتب التالية :

(١) كتاب دائرة المعارف رقم م/٨٤٣ المؤرخ فى ١٩٥٩/٢/٨ والمتعلق بحدود مدرسة معهد النور للبنات فى موقع الملعب الشرقى سابقا ، وذلك لتحضير مخطط يبين الموقع المذكور وأثر المشاريع التنظيمية عليه •

(٢) كتاب دائرة المعارف رقم م/٢٤٩٥ المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/١٦ ، المتعلق بموقع الملعب الشرقى ، وذلك لتحضير مخطط يبين موقع الملعب المذكور وأثر المشاريع التنظيمية عليه •

(٣) كتاب دائرة المعارف رقم ١٤٦ المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٨ ، المتعلق ببيت عائشة ناهض السهلي المقترح ضمه للمدرسة الشرقية للبنين ، وذلك للدراسة وابداء الرأى •

(٤) كتاب دائرة المعارف رقم م/د/١٠٠٤ المؤرخ فى ١٩٥٨/٢/١٥ ، وذلك لدراسة الفقرة الثانية منه ، المتعلقة بطلب استملاك الجزء الملون بالاحمر على المخطط المرفق بالكتاب الآنف الذكر ، لضمه الى موقع المدرسة المقترح فى الجزء الجنوبى من المشروع التفصيلى رقم (١٠٣) من مشروع تنظيم حوللي المعدل •

٩ ــ متفرقات :

بحثت المواضيع المبينة ادناه واتخذ بشأنها القرار رقم (٤٤٦/٢٤٩٧) كما يلي : ــ

أ ــ الموافقة على تعديل عرض الشارع الموافق عليه بالقرار رقم (٤٠٦/٢٢٦٨) والواقع فى الجهة الشرقية من المستشفى الاميرى ، بحيث يصبح بعرض (٢٠) مترا حتى الساحل ، كما هو مبين على المخطط تم/١/١/٦ ــ ل • المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/١٦/٦/٢٠٣٨ المؤرخ فى ١٩٥٩/٣/٢٣ ، على أن ينفذ ذلك عند تنفيذ مشروع بناء المستشفى الاميرى الجديد •

ب ــ يؤكد ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٣٧١/٢٠٤٣) بخصوص الطريق الذى يمر بين بيت عبد الرحمن محمد البحر وبيت عبد الرحمن اليوسف البدر ، ومن ثم لم يوافق على طلب السيد عبد الرحمن محمد البحر المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/٣ ــ ٢٥٣١ المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٩ •

ج ــ الموافقة على ما تضمنه كتاب سعادة رئيس المالية مرجع ف د/٢١/٣/٥/١ ، المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/٢١ ، والمتعلق بموقع وتصميم محطة البنزين قرب بوابة الجهرة ، ومن ثم يحال الكتاب المذكور ومرفقاته الى دائرة الاشغال العامة لاجراء اللازم •

د ــ الموافقة على استملاك موقع مركز الشرطة المقترح فى مركز ضاحية ابرق خيطان والملون بالاحمر على المخطط تم/١٨ المرفق بكتاب مفتش عام الاشغال العامة مرجع م ع/٤/٦ ــ ٣٥٦١ المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٢٣ •

هـ ــ الموافقة على تسجيل شركة الخرافى للمقاولات والشركة الشرقية للمقاولات المعمارية فى سجل المقاولين الموافق عليهم للاعمال التى لا تزيد قيمة الواحد منها عن مليون ونصف مليون روبية ، على أن يعاد النظر فى هذا التصنيف بعد انهاء كل من الشركتين لـ ٧٥٪ من أول عمل يحال على اى منهما •

و ــ يطلب الى مفتش عام الاشغال العامة رفع تقرير الى مجلس الانشاء يتضمن أسماء جميع المقاولين الموافق عليهم ومستوى الاعمال المسموح لكل منهم بالاشتراك فى مناقصاتها •

ز ــ الموافقة على اعتماد نصف مليون روبية أخرى لدائرة أملاك الحكومة لاعمال بواليع بيوت ذوى الدخل المحدود ، الموافق عليها بالقرار رقم (٣٣٨/١٨٦٦) ، على أن يتم ذلك بموجب لوائح عمل تجهزها دائرة الاشغال العامة •

ح ــ الموافقة على تخصيص مساحات خارج حدود التنظيم (تحدد مواقعها ومساحاتها دائرة الاشغال العامة) ، لمعدات وأدوات المقاولين الذين تحال عليهم مناقصات الاعمال الانشائية الكبرى ، على ان تسلم هذه الاراضى للدولة عند انتهاء أى مقاول من الاعمال المحالة عليه دون أن يكون له الحق فى المطالبة بأى تعويض مهما كان نوعه •

ط ــ الموافقة على تخصيص قطعة ارض للسيد مساعد الصالح عطفا على ما تضمنه كتابه المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/٣ ، وبمقتضى ما تضمنته الفقرة (ح) أعلاه •

ى ــ الموافقة على تخصيص القسيمتين رقم (٦٠ ، ٧٧) من المخطط تم/١١/٢/٥ ــ ١ و ٢ فى منطقة الشويخ القديم الصناعية ، الى دائرة الشئون الاجتماعية بدلا عن القسائم التى سبق وخصصت لها فى منطقة تكملة الشويخ الصناعية •

ك ــ احاط المجلس علما بالكتاب المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٨ والمقدم من باعة الاقمشة •

انفضت الجلسة فى الساعة ١٢/٤٥ ظهرا •

***

وقائع اجتماع اللجنة المؤلفة بالقرار رقم(٢١٢٣/٣٨٥) المنعقد فى قاعة الاجتماعات فى مبنى مجلس الشورى صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٥٩/٥/٢٠

م أ/٣ب/١ (١٥٠)

الحضور ـ السادة :

احمد عبد اللطيف
عبد العزيز البحر
خالد الغنيم
سعود الفوزان
عبد الرحمن العتيقى
فؤاد عبد الباقي
خالد الحسن : عن امانة السر

بحثت اللجنة المذكورة اعلاه ، المعاملات التالية ، واوصت بشأنها ما يلى : ـ

١ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـ ١٠٥٩

المؤرخ فى ١٩٥٩/٤/١٩ :

أ ـ تستملك القسائم ا ب ، ا د ، ا هـ من عقار حمد العيسى الصليبى الواقع فى السالمية والموصوف على المخطط م/١٠١٤٥ بالقسائم (أ ، ا ب ، ا ج ، ا د ، ا هـ ، ا و) ، كما وتستملك القسيمة (٥ب) العائدة لطحنون سليم وعبد الرحمن على والمبينة على نفس المخطط .

ب ـ يسمح لحمد العيسى الصليبى بالبناء على القسيمة(١أ) من عقاره المذكور اعلاه ، كما ويسمح له بالبناء على القسيمتين (١ج+١و) من نفس العقار .

ج ـ تباع الى ابراهيم العلي الغريب ، القسيمة (ا د) المبينة على المخطط م/١٠١٤٥ (بعد استملاكها) ، ليضمها للقسيمة (٣) العائدة له والمبينة على نفس المخطط ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

د ـ تباع الى السيد كاظم القسيمة (١ هـ) المبينة على المخطط م/١٠١٤٥ (بعد استملاكها) ليضمها للقسيمة (٤) العائدة له والمبينة على نفس المخطط ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٢ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٣/ ـ ١٣١٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٠ :

يستفسر من ادارة البلدية عما اذا كانت قد نفذت ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٤١٣/٢٢٩٥) بخصوص عقار عبد المحسن الخترش وعبد الله المشارى ، الواقع قرب مسجد عبد الوهاب والمبين على المخطط م/٨٨٨٥ ، وفى حالة عدم تنفيذ القرار الآنف الذكر ، يوقف تنفيذه ، لاعادة بحث المعاملة من جديد .

٣ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـ ١٣٥٣

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٦ :

تستملك القسيمتان (٢ ، ٣) من عقار نورة وشيخة ومحمد أولاد صالح الحميدى وحصه الحمد الحميدى الواقع فى محلة القبلة والمبين على المخطط م/١٠٧١٨ ، ويسمح لهم بالبناء على القسيمة (١) المتبقية من نفس العقار .

٤ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـ ١٣٥٤

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٦ :

تعاد المعاملة الى الاشغال العامة ، لتحضير مخطط جديد يشمل عقار أحمد الناصر الاحمد وعقار محمد الزيد .

٥ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت /٥٩/٢ ـ ١٣٥٥

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٦ :

أ ـ تستملك القسيمة (٣) من عقار عبد الله حسين علي الرومى الواقع فى ابرق خيطان والموصوف على المخطط م/١٠٤١٧ بالقسائم (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) ، ويسمح له بالبناء على القسيمة (٤) من نفس العقار .

ب ـ تباع الى عبد الله حسين علي الرومى ، القسيمة (٥) المبينة على المخطط م/١٠٤١٧ ، لتضم للقطعة المكونة من القسيمتين (١ + ٢) من عقاره المذكور اعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٦ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/ ٢ ـ ١٣٥٦

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٦ :

أ ـ يستملك عقار صالحة غنيم الواقع فى شرقى حوللي والموصوف على المخطط م/٩٤١٧ ، بالقسيمتين (٢ ، ٣) .

ب ـ تباع الى محمد عبد الله القسيمة (٥) المبينة على المخطط م/٩٤١٧ والعائدة لحسين غلوم (بعد استملاكها) بالاضافة لجزء من القسيمة (٣) المذكورة فى الفقرة (أ) أعلاه ، (بعد استملاكها)، وجزء من الطريق المجاور كما هو محدد بالازرق على المخطط م/٩٤١٧ ، لتضم لعقاره الواقع فى شرقى حوللي والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (١)،ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٧ ـ كتاب مفتش عام الاشغال العامة م م ت/٥٩/٢ ـ ١٣٥٧

المؤرخ فى ١٩٥٩/٥/١٦ :

تستملك القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/٨٧٤٨ والعائدة ليوسف عبد اللطيف الحشاش وشركاه ، وتباع القسيمة (٢أ) المبينة على نفس المخطط الى سلطان عبد الله الحربى ، لتضما لعقاره الواقع فى

الشرق والموصوف على المخطط الانف الذكر بالقسيمة رقم (١) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٨ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٣٥٨ المؤرخ فى ١٦/٥/١٩٥٩ :

أ ــ تستملك القسيمة (١) من عقار محمد عبد الله عبد العزيز وابراهيم عبد الله بوكحيل الواقع فى شرقي حوللي والموصوف على المخطط م/٩٢٦٠ بالقسيمتين (١ ، ٢) .

ب ــ يباع الى محمد عبد الله عبد العزيز وابراهيم عبد الله بوكحيل ، جزء من القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/٩٢٦٠ ، ليضم للقسيمة (٢) المتبقية من عقاره المذكور أعلاه ، بحيث يكون عرض الجهة الشمالية لما سيضم ٢م وعرض الجهة الجنوبية ١/٢م ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

٩ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٣ ــ ١٣٥٩ المؤرخ فى ١٦/٥/١٩٥٩ :

يستفسر من البلدية عن اسم مالك القسيمة (٢) المبينة على المخطط م/١٠٧٩٠ ، قبل أن تصبح ملكا للبلدية .

١٠ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ـ١٣٦١ المؤرخ فى ١٦/٥/١٩٥٩ :

يستفسر من البلدية عن ملكية القسائم (٣ ، ٤ ، ٥) المبينة على المخطط م/٩٨١٤ .

١١ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٣٦٢ المؤرخ فى ١٦/٥/١٩٥٩ :

أ ــ تستملك القسيمتان (٢ ، ٤) من عقار راشد مساعد الختلان الواقع فى السالمية والموصوف على المخطط م/٩٥٤٨ بالقسائم ١، ٢، ٣، ٤ .

ب ــ يستملك عقار محمد واحمد ابني صالح الهران الواقع فى السالمية والموصوف على المخطط م/٩٥٤٨ بالقسيمتين (٧، ٨) .

ج ــ تباع الى راشد مساعد الختلان ، القسائم (٥+٦+٧) المبينة على المخطط م/٩٥٤٨ (بعد استملاك القسيمة ٧) ، لتضم للقطعة المكونة من القسيمتين (١ + ٣) المتبقيتين من عقاره المذكور فى الفقرة (أ) أعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

١٢ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٣٦٣ المؤرخ فى ١٦/٥/١٩٥٩ :

تباع الى محمد حمزة عباس القسيمتان (٢ ، ٣) المبينتان على المخطط م/٨١٦٤ (بعد استملاك ما لم يستملك منهما) ، لتضما لعقاره الواقع فى شرقي حوللي والموصوف على نفس المخطط بالقسيمة رقم (٣) ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

١٣ ــ كتاب مفتش عام الاشغال العامة ممت/٥٩/٢ ــ ١٣٦٤ المؤرخ فى ١٦/٥/١٩٥٩ :

أ ــ تستملك القسيمة (٣) من عقار خالد محمد الظاوى المطيرى ، الواقع فى ابرق خيطان والمبين على المخطط م/١٠٣٥٢ .

ب ــ تباع الى خالد محمد الظاوى المطيرى ، القسيمتان (٥+٦) المبينتان على المخطط م/١٠٣٥٢ (بعد استملاكهما) والعائدتين لعبد الله عبد اللطيف العثمان ، لتضما للقطعة المكونة من القسيمتين (١+٤) من عقاره المذكور أعلاه ، ومن ثم يسمح له بالبناء على المساحة الناتجة عن هذا الضم .

١٤ ــ يطلب الى دائرة البلدية تنفيذ ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٤٠٣/٤٣٣) المتخذ بتاريخ ٢٦/١/١٩٥٩ ، بخصوص عقار خالد النفيسى الواقع فى محلة النمش والمبين على المخطط م/٨٩٣٧ ، وذلك بناء على الفقرة (٢ب) من القرار رقم (٢٤٦٥/٤٤٤) المعدل بالقرار رقم (٢٤٧١/٤٤٥) .

١٥ ــ يحال الى دائرة الاشغال العامة ، للدراسة وابداء الرأى ، كتاب خالد عبد اللطيف الدهيم المؤرخ فى ٦/٥/١٩٥٩ ، والمتعلق بنقل مجارى بيته الواقع فى النقرة والمبين على المخطط رقم م/٨٣٤٢ .

١٦ ــ يؤكد ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٤٦٨/٤٤٤) بخصوص عقار حمود ابراهيم العنجرى الواقع فى الصالحية والمبين على المخطط م/٩١٩٦ .

١٧ ــ يؤكد ما تضمنه قرار مجلس الانشاء رقم (٢٤٦٨/٤٤٤) المتخذ بخصوص عقار عائشة بنت احمد اليمانى الواقع فى حوللى (مخطط م/١٠٠٧٥) ، ومن ثم عدم الموافقة على طلب بدر السيد محمود السيد استعادة القسيمة (٣) المبينة على المخطط م/١٠٠٧٥ والسماح له بالبناء عليها بعد ضم القسيمة (٢) من نفس المخطط .

١٨ ــ تخصص مساحة ٥٠٠م٢ فى احدى مناطق السكن الى محمد احمد العميرى ، بالاضافة للقسيمة المخصصة له سابقا والبالغة مساحتها ٥٠٠م٢ .

***

مجلس الإنشاء

اعــلان

يرجى من السادة المدرجة اسماؤهم ادناه الحضور الى امانة سر مجلس الانشاء فى مبنى مجلس الشورى خلال اوقات الدوام الرسمية لاستلام رسائل تتعلق بمعاملاتهم .

احمد محمد ميرزان
ابراهيم عبد الرحمن ومحمد مرزوق الرشدان
ابراهيم سليمان المرجان
احمد محمد الدوسرى
ابراهيم موسى الحسين
ابراهيم العبد الله الحداد
ابراهيم الفارس الوقيان
احمد ابراهيم القلفس
ابداح ابراهيم الراشد
ابراهيم خلف الابراهيم
امنة عبد العزيز الحساوى واولادها
احمد عبد الله الفهد
احمد وخليل وعلي واسماعيل ابناء بهمن بن خميس
احمد خالد الفوزان
احمد ويوسف عبد الله محمد الشطى
احمد العجيل وشركاه
بخيته تابعة هلال المطيرى
براك سعدون بن سوارج
جاسم على جاسم
جاسم محمد السويحل
جاسم احمد الضميد
حسين وجاسم ابناء على زيد
حجى محسن بن حسن العباس
حميد وسلطان ابناء قاسم البلام
حصة بنت احمد اسنان
حصة عبد الرحمن المنصور
حمدان خالد بن حمدان واخوانه على وعبد الحميد وهاشم
حمود بن زيد
حمود الخضر
حجى مهدى غلوم وحسين غلوم
حمود وثنى ولدى الصياح العنزى
حمود العبد اللطيف الحربى
حسين احمد ابراهيم
حسين عبد العزيز الفهيم

ابراهيم ملا حسين محمد
اسعد عبد الباقى
ابراهيم محمد المعجل
ابراهيم الحجى
احمد حسين قبازرد
ابراهيم ونورة عبد العزيز الحسون
احمد حسين التمار
استاذ هاشم البدر
الحاج يوسف الخراف
احمد محمد احمد على
احمد محمد حسين معرفى
احمد محمد بوخليفة
ابل حسن
احمد وعيسى وعبد الله علي حسين
ابراهيم مضيبح
احمد عبد الرسول
بكر احمد النجار
بدر سعدون البدر
بدرية بنت ابراهيم العبد الله
جاسم ابراهيم المضف
جار الله ابراهيم الحبيب وابنته حصة ولطيفة وشيخة
جوهر سلطان مبروك
حمود ابراهيم العنجرى
حبيب على الصفار
حمد عبد الله بوحسن
حجي عباس ميرزا حسين
حبيب يعقوب الشماس
حمد الفهد المدحي
حمدان ومحمد وعبد الهادى وعلي وامينة أبناء صالح حمدان
حسين واسماعيل عوض علي
حسين عبد الله البحرانى
حسين حجى مهدى
حصة أحمد الصفيان ونوره علي الحليفي وراشد عبد الوهاب وشريفة وعبد اللطيف وبزة وعائشة ابناء سالم علي ابو قماز
حاجي نعمــة
حسن محمد علي العوضى
خالد محمد الظاوى المطيرى
خلف علي بو حمدى
خليفة وعبد الله وحصه وشيخة ابناء محمد العلى المذن وفاطمة بنت راشــد الصانع
خالد الداوود المرزوق
خليفة راشــد الغريب

خالد يوسف الغنيم
خالد ويوسف وعبد الله ابناء محمد بوحسن
خيرية بنت محمد وعلى بن حسن بن صفر
خــلف البنــاء
دلال بنت جاسم وسليمان وجاسم وسلمى ابناء فضاله بن احمد ومحمد عبد اللطيف الدريس
راشد مساعد الختلان
راشــد الســعد العليان
راشد محمد الحســاوى
راشد احمد هنيدى
زهرة جوهــر حيــاة
راشــد حمــدان
راضى بن راشــد
زيد الظاهر وشركاه
سليمان وعبد الله ومساعد وحمد وفيصل وداود سليمان حمد الحــويس
سالم ويوسف وعائشة ابناء عبد الله بن يوسف سالم الهولى
سليمان الجاسم السهلى
سليمان موسى السيف
سعيد تابع الهاجرى
سليمان صالح الزهمانى
ساره وشيخة عبد الله ابو جريوه
سعد وهيا وحصة ابناء عبد الرحمن بن زيد الحجاب
سعود عبد الرحمن المشارى
سيد حبيب ميد حسن
شريفة وشهربان حسين على
شيخة يوسف الرشد
شملان عبد العزيز الحساوى
صفية بنت مبارك العميرى
صالحة بنت حماد بوردي
خليفة العبد الله البحوه
خديجة بنت حسين فيصل العلى
خليل اسماعيل سليمان
خليفة وعبد الله ويوسف الناصر
خلف بن راشد الفرح
خيرية على العبد الله
خليفة ناصر سلامة
دخيل وعطية وابراهيم ابناء عبد اللطيف الدويلى
دعيج بن سيف الخشاب
رقية بنت محمد بو حمراء وابنتها منيرة خليل بو حمراء
رفاعى سعيد العلى
رقية ثامى العازمى

زوجة سعود المديرس
راشد ابراهيم الفودرى
راشد العبد الله السالم
زينب بنت حسين الزقاح
سلطان عبد الله حربي
سبت على السبت وزينب بنت فضاله
سليمان محمد الهبيــده
سعــد العلى العميرى
سالم بن ســعد المنير
سليمان وخالد ابناء عثمان محمد النصر الله ووالدتهما سارة عالى الخلف
سعــد بن سالم الطويل
ســالم بن عمــران
ســلطان الدهــام
سعدن بنت فــرحان
شيخة محمد النبهان
شيخة مرزوق الجاسم
شريفة وحصة وشيخة بنات عبد الرزاق الخرافى
صالح العلى الحوطى
صالح محمــد فــرس
صالح وعائشة وهيا ابناء محمد رجيب وفاطمة بنت شديد وفهد وحمد ابناء عبد الرحمن رجيب
صالح المحمد العتيقى
صالح العبد العزيز الدويسان
صــقر رشــيد
صالح ســعد دايان
طاهر ناصر العبد الله
عائشة بنت احمد اليمانى
عبد العزيز وعبد الرحمن ومحمد ابناء عبد الله العمار
عبد الله على محمد ومحمد شريف على محمد
عبد الله الشــطى
عيدان وصالح وغانم وجبر ابناء محمد عيدان ووالدتهم مــريم بنت صالح مطر
على عبد الله العبهول
على حسين المجرن
عبد الصمد السيد احمد السيد
عبد اللطيف بن عبد الرحمن الكويتى
عبد القــادر فكرى
عبد الله عبد العزيز الرشيد
عبد الله عبد العزيز البراك
عبد الله العمر العصفور
عبد الرزاق جاسم الشاهين الغانم

على وابراهيم وسعود ابناء يوسف االرشود
على محمد زيد الشايجي
عبد القادر محمد الفيلكاوى
عبد العزيز العلى السمحان
عوض حمود المنير
عبد الامير وشريفة ابناء محمد حسين عبد الله الصائغ
عباس حسين شموه
عبد الله احمد العوضى
عبد الرحمن الفهد العمهوج
عبد العزيز الفلاح
على العيسى العمـر
عبد المحسن الخترى وعبد الله المشارى
عبد الله سليمان العجيل
عبد الله واحمد ابنى احمد الغانم
عبد الله ومكى على الدشتى
عبد الرحمن حسين محمد اشكنانى
عبد الرحمن الشعيبى
صالح بن ناصر البحوه
صالح بن صـياح
طيبة عبد اللطيف الفارسى
طفلـة بنت عيـد
عبد الرحمن عبد العزيز القطامى
عبد الله ناصر الصقعبى
عبد اللطيف العلى الشايع
عبد الرحمن وغانم وعثمان وجبر وسليمان ومنيرة أبناء صالح مال الله ووالدتهم حصة بنت غانم
عيسى ابراهيم القصاب وولديه عبد الله وفاطمة ونـورة بنت عبد الله بن عيسى الابراهيم
عبد الرحمن اليوسف البدر
عبد الله العيسى العريبد
عباس اغا عـلى
عبد الله الفهد المشعان
عبد العزيز وعبد الرحمن ومحمد ابناء عبد الله العمار
على جعفر على
عباس عبد الله الميمونى
عبد الرحمن واحمد صالح الصرعاوى
عيسى عبد الوهاب الرشود واخوانه
عبد الله السعـد
على بن عبد العزيز حسين الحمر
عوض مرزوق ابناء القلوب
عبد الله مطر عبد الله

عبد الله الفهيم
عبد الله محمد ابراهيم الريس
عبد العزيز ابراهيم القضفان الطراح
عبد الرحمن الرشيد البـدر
عائشة محمد البرغش
على محمد المسعود
عبد الرحمن العبد الله الرشود
عبد الله محمد العامر النجدى واخوانه
عثمـان الجيران
عيسى يوسف البالول
عبد الله الظاهر الحسين
على الحاج رضا االصايغ
عبد الله حسين
عبد الله العصيمى
عبد الله المهنا
عبد الرحمن عبد المغنى
غلوم رضا اسيرى
غلوم حسين بن زاير علي والسيدة زهره بنت علي عبد الرحيم
فاطمة بنت عبد الله البقعي
فاطمة حطاب الهيفي
فهد بن يوسف البالول
فاطمة محمد هيل
فهد الناصر النجدى
فهد بن سعد الاشقر
فاطمة بنت سعد الفرحان
فاطمة عبد العزيز المطيرى
فاطمة عبد الله المصيرعي
فهاد وعامر ابناء سمعان
لولوه محمد حسين
لطيفة احمد النصار
مرزوقه بنت فهيد بنت حصينه
مجبل بن سعد العزام
محمد بن راشد الارملى
محمد البدر النرويح
موضي بنت مرزوق مرشاد
مبارك وسعد ابناء حميدان الفجي
مساعد عبد الرزاق عبد الجليل
محمد ابراهيم الشايجى
محمد نصف السليمان
محمدعيد المتركي
موضي راشد السندى
منصور يوسف العطار

محمد ياسين الجماعي
مجيد عباس كوت
محمد وشيخة ابناء عبد الله حمد المريفع
محمد باقر الشيخ ابراهيم اسماعيل
محمد جمعة الشرقاوى
محمد وهيا ابناء حسين بن علي بن جاسم ومريم محمد الصراف
محمد حسن بو عليان
محمد بن جاسم المحمود
محمود اسد
مصطفى جاسم
محمد سعود الوقيان
مريم بنت ابراهيم مصطفى
غنام بن رشيد الحمود
غالي سعد القوبع
غانم فراج الغانم
فهد ولطيفة وعائشة ابناء مبارك السابر
قاسم محمد العثمان وفاطمة احمد العطوان
فرحان عبد الله المبليش
فاطمة عبد الرحمن بو ربيع
فاطمة جمعان الفقيعي
فاطمة بنت صقر الحسن
كاظم جاسم
لولوه بنت طوارى المنصور ومحمد وعبد الله وحصة وهيا
وسبيكهوبدر واحمد وراشد ابناء صالح حمد العجيل
مريم بنت علي وعلي وهيا ونوره صالح ابراهيم اللهيب
محمود وعبد الله وحمزة وحبيب ابناء غلوم رضا اسيرى
مصبح عبد الرحمن الحزمى
محمد واحمد ابناء صالح الهران
محمد مرزوق ابا الصافى
مطلق بن معلف العضيب
محمد وراشد وحسين ابناء قاسم راشد البحرانى
مطلق فراج المركبي
محمود ومساعد احمد العبد الاله
محمود بن محميـد
محمد صالح على تقى العوضى
موسى وبدر وعبد الله ابناء عيسى البدر
ماضى عبد الرحمن الخميس
محمد باشا الحمر
محمد احمد حبيب
محمد وعبد الهادى حجى جوهر
موضى بنت طربوش
محمد السعد الربيعان

محمد حسن الزنكى
محمد الهارون العبد اللطيف
محمد هتيل العبد الله
محمد حسن محمـد
مريم بنت حسين ابراهيم
محمد الفهد الماص
مبارك عيسى الحمـد
مرزوق سعيد احمد وشركاه
ناصر ومحمد وسعد وعائشة وامينة ابناء ابراهيم الصـنيفى
ووالدتهم مزنة بنت زيد الناصر
ناصر بن حمد الناصر السعيد
ناصر حسين الوهيب وعبد المحسن عبد الرحمن البداح
ناصر الرخيص
ناصر بن سعد المرفع
ناصر سلطان بورسلى
هيا بنت عبد الله الفرحان
هيا علي العويضى
يوسف عبد اللطيف الحشاش وشركاه
يوسف وعلى خليل الشمالى
يوسف احمد الشرقاوى
يوسف العبد الله النامي
يوسف صالح العمر
يوسف عبد اللطيف الحشاش
محمـد بن رويح
نورة وشيخة ومحمد اولاد صالح الحميدى وحصة الحمـد
الحميـدى
ناصر احمد الفلاح
نهيـا بنت بانى
ناصر ويوسف ابناء عبد العزيز الشميري
ناشى بن خلف الفجى
نورة حمد عويدى
ناصر العبد الله الراشد
ناصر بن نايف
هيا منصور الخرقاوى
ورثة عبد الله الياقوت
ورثة على محمد العصفور
يعقوب جاسم شاهين الغانم
جاسم على المطاوعة
يوسف احمد المطوع
يوسف عبد الله الفهد
يعقوب يوسف باكر
يعقوب السيد يوسف

لجنة المناقصات العامة

وقائع الاجتماع الـ(١٢٣) للجنة المناقصات العامة المنعقد بدائرة الاشغال العامة فى الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد الموافق ١٩٥٩/٥/٣١

الحضور ــ السادة : عبد العزيز البحر
خالد الغنيم
فؤاد عبد الباقى
بيردوود
بوصل
اودونل
جويد القصين : عن امانة السر

١ ــ الكفالات المصرفية :

بحثت اللجنة موضوع الكفالات المصرفية ، وقررت بقرارها رقم (١٢٣/٤٣١) ما يلي : ــ

أ ــ يوقف قبول الكفالات النقدية او التحويلية العائدة للمناقصات العامة التى تصدرها دائرة الاشغال العامة ، ويستمر قبول الكفالات المصرفية فقط •

ب ــ على جميع المقاولين الذين يشتركون فى المناقصات التى تطرحها دائرة الاشغال العامة ، ان يودعوا لدى قسم المحاسبة فى دائرة الاشغال ، الكفالات المصرفية المطلوبة للمناقصات التى يشتركون فيها ، وان يرفقوا الايصال الخاص بايداع مثل هذه الكفالات المصرفية مع كتاب عرض المناقصة •

ج ــ لن تنظر لجنة المناقصات العامة فى اى عرض يقدم لها ، اذا لم يتحقق فيه الاجراء المشار اليه اعلاه •

د ــ يسرى مفعول هــذا القــرار اعتبــارا من نشره فى الجريدة الرسمية (١٩٥٩/٦/٧) •

٢ ــ مناقصة توريد انابيب فخار من النوع المطلي بالزجاج ولوازمها (مك/ت ــ ٦٠٣) :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه ،وكانت الاسعار كما يلي :

الاســــــم	المبلــغ بالروبية
عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمي	١٧٦ر٥٣٠
محمد عبد الرحمن البحر	٢٥٠ر١٠٨
صقر بن عبد الله بن علي	٢٨٦ر٠٥٤
خالد صالح الغنيم	٢١٤ر٥٤٤
شركة المقاولات الوطنية	٢٣٣ر٨٢٠
شركة بهمن التجارية	١٨٩ر١٧٤
شركة التحسينات الفنية	١٧١ر٠٠٨

وبعد الاطلاع على الاسعار تقرر بالقرار رقم (١٢٣/٤٣٢) احالة الوثائق المقدمة من الشركات المدرجة اسماؤها اعلاه ، الى مفتش عام الاشغال العامة للدراسة وابداء الرأي •

٣ ــ مناقصة تقديم اغطية لجور التفتيش مع شراشيبها واسطل للوحل (مك/ت ــ ٥٩٥)

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه ، وكانت الاسعار كما يلي : ــ

الاســــــم		المبلــغ بالروبيــة
شركة العبد الرزاق للمقاولات العمومية		٢ر٣١٦ر٠٠٠/ـــ
صالح جمال وشركــاه	(أ)	٢ر٢٦٦ر٧٢٠/ـــ
	(ب)	٢ر٧٩٠ر٦٠٠/ـــ
	(ج)	٢ر٩٧٤ر١٦٠/ـــ
	(د)	٣ر٣٣٧ر٥٠٠/ـــ
	(هـ)	٣ر٦٧٣ر٥٢٠/ـــ
	(و)	٣ر٥٢٨ر١٢٠/ـــ
خالد صالح الغنيــم		٢ر٧٨١ر٦٤٠/ـــ
خالد صالح الغنيــم		٢ر٠٥٤ر٩٦٠/ـــ
خالد صالح الغنيــم		٢ر٢٠٠ر٤٤٠/ـــ
خالد صالح الغنيــم		٢ر١٩١ر٧٦٠/ـــ
احمد محمد الغانم واولاده		٣ر٤٠٤ر٠٠٠/ـــ
الشركة العربية للتجارة		٤ر٧٤٨ر٩٢٠/ـــ
عبد اللطيف الكاظمي	(أ)	٢ر٢٦٠ر٠٠٠/ـــ
	(ب)	٣ر٧٢٤ر٣٦٠/ـــ
مراد يوسف بهبهاني		٦ر٢٢٠ر٧٢٠/ـــ
محمد عبد الرحمن البحر وشركاه		٣ر١٣٣ر٩٦٠/ـــ

وبعد الاطلاع على الاسعار تقرر بالقرار رقم (١٢٣/٤٣٣) احالة الوثائق المقدمة من الشركات المبينة اعلاه الى مفتش عــام الاشغال العامة للدراسة وابداء الرأي •

٤ ــ مناقصة لانشــاء سوق فى المقوع الشرقي ــ مدينة الكويت ــ (مك/ت ــ ٥٤٨) :

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه ، وكانت الاسعار كما يلي :

الاسم	المبلغ
شركة المقاولات الكويتية	١ر٣٤١ر٤٥٣/ـــ
صبيح براك الصبيح	١ر٩٥٢ر٨٩٠/٥٠
شركة جنرال سندكيت	٢ر٨٤١ر٢٧٠/ـــ

وبعد الاطلاع على الاسعار ، تقرر بالقرار رقم (١٢٣/٤٣٤) احالة الوثائق المقدمة من الشركات المبينة اعلاه ، الى مفتش عــام الاشغال العامة للدراسة وابداء الرأى •

ادارة البلدية

اشعار

يرجى من المدرجة أسماؤهم فيما يلى الحضور الى هذه الدائرة (قسم قلم الاوراق) وذلك لتسليمهم كتب التثمين الخاصة بأملاكهم.

الاســــم	المحلــــة
جاسم البلوشي	الروضه
راشد بن صياف	الروضه
جاسم عبد الرحمن الزياتي	الروضه
عبد الرحمن اليعيش	الروضه
محمد بن خليل	الروضه
راشد صالح الفرحان	الروضه
عبد الله غازى المطيرى	الروضه
محمد الحربي	الروضه
خلف بن صوله	الروضه
محمد عبد الله عن ورثة جلوى بن عايص	الروضه
عائشة عبد الله المحرى	الروضه
علي وهيا ابناء عبدالله المالك	الروضه
حجى احمد الحجر	الساليه
فهــد بن مجيبــل	الساليه
بدر احمد العبد الله	الساليه
عبد الله محمد البريكى	السالمية والرأس
محمد عبد الله الطريحي	السالمية
سبيكه بنت ابو دخيل الخالديه	المرقاب
منيره عبد الله	المرقاب
عبيد الصومالي	المرقاب
غلوم بن رضا وناصر عبد الجليل	شرقى حولي
محمد الشيخ عبد الله الخلف	حولي
محمد عبد العزيز السنعوسي	حولي
يحيى محمد ونوره النسيم	ابرق خيطان
عبد الله ابراهيم اليوهمي	ابرق خيطان
محمد عبد الرحمن الوطيان	ابرق خيطان
يوسف علي الجاسم	دروازة العبد الرزاق
عائشة على الجاسم	دروازة العبد الرزاق
خالد العبد الجادر	محلة بن سلامه
فراج بن عائط الجسار	الفروانية
بداح بن حسين	الرميثيه
ابراهيم على ابــل	شارع الجديد
ابراهيم الجسار	شارع الشيخ فهد
عبد الوهاب السيد خلف النقيب	محلة الشايجي

اشعــار

يرجى من المدرجة اسماؤهم فيما يلى الحضور الى هذه الدائرة (قسم قلم الاوراق) وذلك لتسليمهم رسائل خاصة بمعاملاتهم.

الاســــم	الاســــم
سليمان عبد العزيز الجليبي	راشد منصور الجريس
ابراهيم علي ابل	محمد عيسى الزدهان
فراج وسارة ابني عبد الله	بدر عبد العزيز
الفراج	مزنة بنت العوامتى
خالد عبد اللطيف المعيبد	حمد المحمد السميحى
فرحان بن ضــويحى	محمد احمد الفضالا وراشد بن
عبد العزيز ابراهيم راجح	عيد بن حديد
ناجي عيد	حسن الجار الله الحسن واخوانه
ابراهيم الفوزان الكريشى	حصة جاسم الحمود
عبد الله مصطفى	محمد بن هندى
حسين سليمان	سارة عيسى العدوانى
ابراهيم غلوم محمد	سعد الفــرحان
فهد العبد الله الخليفة	عبد الله واحمد الراشد
جاسم محمد النجاده	محمد حسين على
ابراهيم عبد الله الجزران	محمد وعلى وعاشور الصباغ
حمد العبد الله الصبيح وطيبــه	عبد العزيز المسلم
احمد النصار	عبد الله الفرحان
عبد الله الناصر الاحمد	يوسف حمد الراشد
قاسم محمــد	عباس على
غلوم بن عــوض	عبد العزيز الناصر الدميج
مرتضى قصــاب	مطلق بن حطاب
عبد الله الحــداد	ابراهيم صالح العمر
جريس سالم مقفى وكريكورتارن	عبد اللطيف عتــر
كريكور سوكيس	عطية غــلوم
عبد المناف حسن	يوسف الصالح العتيقى
حسين على احمد	سعد العلى العمير
محمد عبد الملك	حمد ومحمد صالح المطر
على محمد على	سليمان السمحان
على حسن قادم	نجية عــاتي
محمد السهلى	سعيد فايز حسن
حاجيه ابراهيم بو حاجيه	صالح بن خواص
محمد سالم سعد العميرى	راشد محمد المــلا
حسين عبد الرزاق محمد	سعد محمد المبايع

اعلان رقم ٥٩/٨١

مناقصة

تعلن هذه الدائرة عن طرح مناقصة (٣٠٠) عربة حديد يدوية ذات عجلة مطاط (كاوتشوك) •

١ ـــ تقدم الاسعار تسليم مخازن البلدية مرفق بها مصور يبين شكل العربات وحجمها ومكان صنعها وكافة التفاصيل الخاصة بها •

٢ ـــ يفضل ان تكون العربات المذكورة حاضرة فى الكويت وتسلم خلال خمسة ايام من تاريخ التبليغ بارساء المناقصة • واذا لم تكن موجودة فى الكويت (تحت الطلب) تبين المدة التى يمكن ان تسلم خلالها •

٣ ـــ اذا كان تقديم العطاء (تحت التوريد) يجب ان يرفق به تأمين قدره ١٠٪ من قيمته •

٤ ـــ يقدم العطاء فى ظرف مختوم ويكتب عليه مناقصة (٣٠٠) عربة حديد يدوية • ويوضع من قبل المناقص فى الصندوق الخاص لهذا الغرض داخل الدائرة •

٥ ـــ آخر موعد لقبول العطاءات هو يوم الاثنين ٢٢ يونيو (حزيران سنة ١٩٥٩) الساعة العاشرة صباحا •

بعد فض العروض من قبل اللجنة المختصة ستعلن النتيجة فى الجريدة الرسمية •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٢

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيدان غلام شاه وعلي قبازرد طالبين سحب كفالتهما من المدعو حسن محمد البحر (اردني الجنسية) صاحب محل تجديد مقاعد السيارات (كشنات) فى محلة الصالحية فى ملك دائرة الاوقاف فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيلين بأى شيء •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٣

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد عبد العزيز دخيل العصيمي طالبا سحب كفالته من المدعو محمد شفيع الخياط (باكستاني الجنسية) صاحب محل خياطة فى شارع الشيخ فهد فى ملك الحكومة فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيل باي شيء •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٤

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد جاسم محمد الصخرى طالبا سحب كفالته من المدعو شهاب احمد شهاب (عراقي الجنسية) صاحب مقهى خلف البنك البريطاني فى ملك عبد العزيز الفهد ، فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيل بأى شيء •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٥

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد سليمان احمد الجاسم الخليفة طالبا سحب كفالته من المدعو عزيز مهدى حسن (عراقي الجنسية) صاحب محل خياطة فى سوق الحراج فى ملك المرحوم الشيخ احمد الجابر الصباح فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيل بأى شيء •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٦

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد ابراهيم محمد العطية طالبا سحب كفالته من المدعو نور الدين فضل الدين (باكستاني الجنسية) صاحب محل خياطة قرب سوق اللحم فى ملك عبد الرضا المطوع فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيل بأى شيء •

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٥٩/٨٧

تقدم الى هذه الدائرة (قسم اجازات العمل) السيد حمد ابراهيم المزين طالبا سحب كفالته من المدعو احمد عبد اللطيف فواز (لبناني الجنسية) صاحب ملحمة فى شارع مسجد الحمد فى ملك نايف الدبوس فمن له على المذكور دين فليتقدم الى هذه الدائرة خلال مدة اقصاها عشرين يوما اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وكل من يتأخر عن المدة المحددة تكون البلدية غير مسؤولة بالزام الكفيل بأى شيء •

مدير البلدية العام



مديرية الجمارك العامة

مكتب مقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١٢٠)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ ١٩٥٧/٧/٢٨ والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

وعملا بالقرار الخطى الصادر عن المؤتمر الثالث عشر لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي : ـ

مادة اولى : تدرج الشركة السويسرية
Corporation Commecial et FinancierS.A (Glarus)
فى القائمة السوداء ويحظر التعامل معها •

مادة ثانية : يعتبر هـذا القرار نافـذ المفعول اعتبارا مـن ١٩٥٩/٦/١٥ •

مادة ثالثة : كل اعتماد او سحب عادى يقع بعـد تاريخ نشر القرار فى الجريدة الرسمية وقبل نفاذ مفعوله ، لا يلتفت اليه •

رئيس الجمارك

قرار رقم (١٢١)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨،والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلى :

مادة اولى ـ تدرج البواخر التالية فى القائمة السوداء ، ويمنع رسوها فى موانىء الكويت ، وتحرم من التفريغ والشحن والتزود بالوقود والتموين •

اسم الباخرة	جنسـيتها
Capetan Manolis.	بانامية
Catherina Polder	هولندية
سـلافى	نرويجية

مادة ثانية ـ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

رئيس الجمارك

قرار رقم (١٢٢)

بناء على قرارنا رقم « ١٣٠ » المؤرخ فى ١٩٥٧/٧/٢٨،والمنشور فى العدد « ١٣٥ » من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٨/١١ المتضمن نظام المقاطعة •

والحاقا لقرارنا رقم (٢٥٧) المؤرخ فى ١٩٥٧/١١/٢٥ ، والمنشور فى العدد (١٥١) من الجريدة الرسمية الصـادر بتاريخ ١٩٥٧/١٢/١ •

واستنادا الى صلاحياتنا •

تقرر ما يلي : ـ

مادة ا ولى ـ تدرج الباخرة اليونانية « لانيسـا » فى قائمة البواخر ذات التموين المحدود ، وتطبق عليها الاحكام الموضحة فى المادة الثانية من قرارنا رقم (٢٥٧) المشار اليه اعلاه ، وذلك بعد أن ثبت تعاملها مع اسرائيل دون ان تتناولها مبادىء المقاطعة المتضمنة حالات الادراج فى القائمة السوداء •

مادة ثانية ـ يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية •

رئيس الجمارك

اعـلان

يرجى من وكلاء الشركات التالية وممن يتعاملون معها الاتصال بمكتب مقاطعة اسرائيل فى اقرب فرصة ممكنة •

اسم الشركة	جنسـيتها
Helvis	سويسرية
Rimmel,s Cosmetique	فرنسية
Muller et co n.v.	هولندية
Gottfr Weyersberg Sohn K. G.	المانية
Plastak	ايطالية
Italconsult	ايطالية
Nourylande	فرنسية
Five Lilie	فرنسية
Iran — Payeh co Ltd.	ايرانية
Karfer Rathgeber K.G.	المانية
Roulunds Fabriker Ltd.	دانماركية

مدير الجمارك العام

دائرة المحاكم

اعلان رسمي

رقم ١٩٥٩/٥٩

تقدم الى ادارة المحاكم خليل بن ماض بن صفوف مدعيا فقدانه للوثيقة رقم ١١٢٧ جلد ٤ تاريخ ٦ ديسمبر ١٩٥٥ م لقسم من الارض الواقعة فى جليب الشيوخ العائد له بالشراء من سعود بن شعوان ابن جويد والمحدود قبلة ارض فهد الوسمي وشمالا الشارع الفاصل بينه وبين ارض البائع وشرقا بيت هميج بن خليف والجدار لهميج ويتمه بيت سند بن حبيب وجنوبا بيت مطارد بن ضوسجي والجدار لمطارد ويتمه بيت هجاج بن محمد والجدار لهجاج .

لذا يرجى ممن له علم بها او يعلم ان ادعاء المذكور غير صحيح ان يتقدم الى ادارة المحاكم « مكتب الاستعلامات » خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية مبديا اعتراضة والا فان ادارة المحاكم ستأمر بأعطاء المذكور نسخة من الوثيقة المفقودة بعد مضي المدة المقررة .

وللبيان نعلــن ،

رئيس المحاكم

اعــلان

رقم ٢/٧٦

عن ادعاء بتملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعي السيد ياسين سالم المهنا تملكه للبيت الكائن فى جليب الشيوخ وحدوده كالآتي حسبما جاء فى كتاب ادارة البلدية الموقع عليه من مديرها العام .

الحد القبلي بيت زويد ابو ريلان والجدار لزيق وطوله تسعة عشر مترا واثنان وعشرون سنتيمترا والحد الشمالي بيت فهاد جمعان والجدار لزيق وطوله خمسة عشر مترا وستة وثمانون سنتيمترا والحد الشرقي طريق عام وطوله ثمانية عشر مترا وواحد وتسعون سنتيمترا والحد الجنوبي بيت جاسم سويد والجدار لزيق وطوله اربعة عشر مترا واربعة وستون سنتيمترا وذلك عن طريق ملكيته لــه بالشراء من ابراهيم عبد الله البخيت الذى كان واضعا يده عليه وجملة وضع يد الجميع (خلف عن سلف) المدة الطويلة بصفة ظاهرة هادئة مستمرة بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى كاتب العــدل فى المحاكم مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والا اصبح له الحق فى طلب تسجيله بأسمه .

رئيس المحاكم

اعلان رسمي

رقم ٥٩/٦٠

تقدم الى ادارة المحاكم عبد العزيز عبد الله الحجلوني مدعيا فقدانه للوثيقة رقم ٤١٣ جلد ١٠ تاريخ ١٦ رمضان ١٣٧٨ هـ لقسم من الحوطه الواقعة فى ابرق خيطان داخل القرية والمبينة حدودها واطوالها كما هو بكتاب البلدية المؤرخ ١٣٧٨/٨/٨ هـ الموافق ١٩٥٩/٢/١٦ م رقم ٣٧٧ جلد ١

لذا يرجى ممن له علم بها او يعلم ان ادعاء المذكور غير صحيح ان يتقدم الى ادارة المحاكم « مكتب الاستعلامات » خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذه الاعلان فى الجريدة الرسمية مبديا اعتراضه والا فان ادارة المحاكم بعد مضي المدة المقررة ستأمر باعطاء المذكور نسخة من الوثيقة المفقودة .

وللبيان نعلــن ،

رئيس المحاكم

اعــلان

رقم ٢/٧٧

عن ادعاء بتملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

يدعي ورثة المرحوم مبارك الجرى تملكهم للمزرعة الكائنة فى ابي حليفة وحدودها كالآتي حسبما جاء فى كتاب ادارة البلدية الموقع عليه من مديرها العام .

الحد القبلــي مزرعــة عبد اللــه وصالح الهنيدي ويتمها مزرعة عبد الهادى النعيسى وطوله خمسة وخمسون مترا والحــد الشمالى مزرعة احمد بن سالم النجرانى وطوله اربعة وثلاثون مترا والحد الشرقي ارض الشيخ حمود الجابر الصباح وطوله ثمانيــة واربعون مترا وخمسون سنتيمترا والحد الجنوبي مزرعة عبد الله وصالح الهنيدى وطوله اربعة وثلاثون مترا وذلك عن طريق ملكيتهم لها بالميراث من مورثهم مبارك الذى كان واضعا يده عليها وجملة وضع يد الجميع (خلف عن سلف) المدة الطويلة بصفة ظاهرة هادئة مستمرة بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى كاتب العدل فى المحاكم مبديا اسباب اعتراضة وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والا اصبح لهم الحق فى طلب تسجيلها بأسمهم

رئيس المحاكم

دائرة المطبوعات والنشر

اعــلان

الى كافة مراسلي الصحف ووكالات الانباء

على كافة مراسـلي الصـحف ووكالات الانباء الموجودين حاليا فى الكويت أن يبادروا فورا الى تسـجيل أسمائهـم وعناوينهم فى دائرة المطبوعات والنشر ، ومن يخالف ذلك يعرض نفسه للعقاب .

رئيس دائرة المطبوعات والنشر

ادارة الماليــة

اعــــلان

عملا بأحكام الفقرتين الثانية والرابعة من المادة الرابعة عشرة من الباب (الرابع) من قانون التسجيل العقارى لعام ١٩٥٩ ــ وحفظا للمصلحة العامة يجب على جميع من يحملون سندات غير مصادق عليها أو لم يثبت تاريخها فى المحاكم أو لدى كاتب العدل ان يتقدموا بها الى دائرة المحاكم للتصديق عليها أو اثبات تاريخها لدى كاتب العدل فى مدة لا تتجاوز سنة واحدة من صــدور قانون التسجيل العقارى ــ أى لغاية يوم ٢٥ أبريل سنة ١٩٦٠ .

أما الذين يدعون ملكية عقارات دون أن تكون لديهم الوثائق أو السندات الشرعية التى تثبت ملكيتهم فيجب عليهم أن يتقدموا الى المحاكم الشرعية للحصول على الأحكام المثبتة لملكيتهم ، أو الى كاتب العدل فى المحاكم للحصول على محاضر وضع اليد المدة الطويلة التى لاتقل عن خمس عشرة سنة هلالية بصفة ظاهرة هادئة مستمرة . بحيث تكون هذه المحاضر صادرة قبل يوم ٢٥ أبريل سنة ١٩٦٠ .

يمكن التعامل بجميع السندات او محاضر وضع اليد التى أثبت تاريخها أو صودق عليها بالطريقة سالفة الذكر لغاية يوم ٢٥ ابريل سنة ١٩٦٠ فى أى وقت بعد هذا التاريخ اذا تأكدت دائرة التسجيل العقارى من صحتها .

وسوف لا يقبل أى ســند أو محضر بوضع اليد اذا تم اثباته أو المصادقة عليه بعد ٢٥ ابريل سنة ١٩٦٠ . »

رئيس ادارة المالية

رئاسة الشرطة والامن العام

إعلان

بناء على ما طلبه التجار وما اوصت به لجنة الاسعار ، فقد قررنا تيسيرا على الشعب الكريم وتمشيا مع التوسع الكبير الذى يشمل جميع نواحي النشاط فى بلدنا العزيز ، التجاوز عن شروط الكفالة التى كانت تطلب من بعض ذوي الحرف الصغيرة كالخياطة والحلاقة والخبازة والقصابة استزادة من خدمة هؤلاء ولكي ينفسح مجال المنافسة الحرة التى تعود بالنفع على طبقات الشعب عامة وعلى الفقير بوجه خاص . وذلك خلال ثلاثة اشهر من تاريخ هذا الاعلان .

وانا اذ نرجو ان يؤتي هذا الاجراء الثمرة المرجوة منه ، لايسعنا الا ان ندعو الشعب الكريــم ان يأخذ الحيطــة الواجبــة عند التعامل مع اصحاب المهن المذكورة ويقف فى هذا التعامل عند الحد الذى تقتضيه الضرورة وما يسمح به المركز المالي لاصحاب المهن المذكورة حتى لا يضار احد بعد ذلك من جراء الاسراف فى الثقة كما كان يحدث فى الماضي اعتمادا على نظام الكفالات . سائلين المولى ان يكلا الجميع برعايته وان يجزي كل عامل بما يعمل .

رئيس مديرية الشرطة والامن العام

دائرة املاك الحكومة

اعــلان

على السادة المدرجة اسماؤهم ادناه الحضور الى دائرة املاك الحكومة (المعاون لشؤون الاملاك) لامور تخصهم .

محمد فراج
علي محمد ابراهيم
نصار راشد
احمد منصور
ابراهيم محمد
عبد الرحمن عبد العزيز الهاشم
شيخة الناصر البسام
حسين علي بوحمد
امينة محمد الرشيد
عبد العزيز حمد البرجس واخوانه
رمضان مندني الشراح
محمد سعود البعيجان
سعد سعود العدواني

دائرة التسجيل العقاري

اعـــلان

يرجى من حضرات المذكورين أدناه الحضور الى ادارة المالية (دائرة التسجيل العقاري) لانهاء معاملات التملك الخاصة بهم —

الاســـــــم

مندوب عن سعادة الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح ٠
مندوب عن سعادة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح ٠
عائشة بنت الشيخ جمعة الجودر
سعد بن سالم العميري
مندوب عن الشيخ دعيج الابراهيم الصباح
سعود بن عيد بن عجرة
سحمي بن احجاب بن زنيوط ٠
عبد الله محمد الريس ٠
طالب السيد عبد القادر الرفاعي ٠
نسيمة السيد عبد القادر ٠
عباس أحمد الشواف ٠
عبد الله عبد السلام ملا حسين ٠
محمد بن غريب ٠
اسماعيل بن على دشتى ٠
مندوب عن الشيخ دعيج السلمان الصباح ٠
عبد الله ابراهيم الجيتر ٠
سارة بنت حواس بن هميجة ٠
عبد العزيز عبد الله العبد الرحمن القطيفى ٠
عبد العزيز عبد المحسن الراشد ٠
خالد العبد الرحمن الكحيل ٠
فهد يوسف ثنيان الغانم ٠
ناصر عبد المحسن السعيد ٠
علي محمد البسام — وفهد سليمان الطخيم واخوانه ٠
محمد بن شبيب الهولي ٠
محمد بن حمود العدواني وشركاه ٠
عواجة بن عزيور الرشيدى ٠
محمد الموسى الحسين ٠
ناصر عبد المحسن السعيد ٠
شريدة الراشد الشريدة ٠
عبد المحسن محمد المطير ٠

مدير التسجيل العقاري

إدارة الاشغال العامة

اعـــلان مناقصة

توريد لوازم خاصة وصمامات من الحديد السكب

SUPPLY OF CAST IRON SPECIAL FITTINGS AND VALVES

ترغب هذه الادارة فى شراء لوازم خاصة وصمامات من الحديد السكب وذلك عن طريق المناقصة بالظرف المختوم ٠

بأمكان المتعهدين الموافق عليهم الحصول على وثائق المناقصة من مكتب رئيس مساحي الكميات فى اى وقت خلال ساعات الدوام وذلك لقاء رسم قدره ـ/٢٥ روبية (خمس وعشرون روبية) تدفع الى قسم المحاسبة فى هذه الادارة وهذا الرسم غير قابـل للـرد الى المتعهدين ٠

تبلغ قيمة الكفالة الاولية (المؤقتة) العـائدة لهذا العطـاء ـ/١٠٠٫٠٠٠ روبية (مائة الف روبية) ٠

تودع العطـاءات فى صندوق المناقصات المحفوظ فى مكتـب مفتش عام الاشغال العامـه وذلك قبل الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ١٢ جولاى ١٩٥٩ ٠

رئيس الاشغال العامة

إدارة الميناء

اعـــلان

توجد لدى دائرة الميناء كمية من المـواد الغذائية المعلبة من أصناف مختلفة انقضت عليها المدة القانونية وهي ستة شهور دون أن يسحبها أصحابها ، وستطرح هذه المعلبات للبيع بالمـزاد العلني فى الساعة الثامنة من صباح يوم الثلاثاء الواقـع فى ١٩٥٩/٦/٩ فى مستودع بيت المال بمنطقة الميناء فى الكويت ، فعلى الراغبين فى الشراء الحضور فى الموعد المذكور ٠

مدير الميناء

إدارة الأيتام

اعلان ٥٩/٣

تعلن ادارة الايتام بالكويت عن وفاة المرحوم عبد الله بن سرور عايديد الفراش بمدرسة المرقاب للبنين ٠

لذا يرجى ممن له أو عليه دين أو أي علاقة أخرى الاتصـــال بالادارة أثناء الدوام الرسمى خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية ٠

وهـــذا للعلم ٠

مدير ادارة الايتام

إدارة المعارف

امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة

الدور الاول ــ مايو ١٩٥٩

النتيجــة العامــة

أولا ــ القسم الادبى

عدد المتقدمين	عدد الحاضرين	عدد الناجحين	النسبة المئوية للنجاح	
			١٩٥٨	١٩٥٩
١١٦	١٠١	٥٨	٦٥ر٣٪	٥٧ر٤٪

ثانيا ــ القسم العلمى

عدد المتقدمين	عدد الحاضرين	عدد الناجحين	النسبة المئوية للنجاح	
			١٩٥٨	١٩٥٩
٢٤٥	٢٢٧	١٤٢	٧٠٪	٦٢ر٦٪

الدور الاول ــ مايو ١٩٥٩

النتائج الخاصة

أولا ــ القسم الادبى

اسم المدرسة	عدد المتقدمين	عدد الحاضرين	عدد الناجحين	النسبة المئوية للنجاح	
				١٩٥٨	١٩٥٩
ثانوية الشويخ	٦٧	٦٣	٣٨	٥٩ر٥٪	٦٠ر٣٪
ثانوية البنات	١٩	١٨	١١	١٠٠٪	٦١ر٦٪
منازل بنين	١٩	١١	٤	٥٥ر٦٪	٣٦ر٤٪
منازل بنات	١١	٩	٥	١٠٠٪	٥٥ر٦٪

ثانيا ــ القسم العلمى

اسم المدرسة	عدد المتقدمين	عدد الحاضرين	عدد الناجحين	النسبة المئوية للنجاح	
				١٩٥٨	١٩٥٩
ثانوية الشويخ	٢٠٠	١٩٩	١٢٦	٧٠ر٥٪	٦٣ر٣٪
ثانوية البنات	١٣	١٣	٩	٩٠ر٩٪	٦٩ر٢٪
منازل بنين	٣٠	١٤	٦	٢٨ر٥٪	٤٢ر٩٪
منازل بنات	٢	١	١		١٠٠٪

الدور الاول ــ مايو ١٩٥٩

أولا ــ القسم الادبى

اسم الطالب	اسم المدرسة	المجموع	الترتيب
زهرة محمد جابر	ثانوية البنات	٢٣٤	الاولى
تيسير محمد عبدالرحيم عبدالجابر	ثانوية الشويخ	٢٣٠ $\frac{1}{2}$	الثاني
صالح عبد السلام ابراهيم صبحى	ثانوية الشويخ	٢٢٧ $\frac{1}{2}$	الثالث
علاء الدين محمد صبحى خيزران	ثانوية الشويخ	٢٢٣ $\frac{1}{2}$	الرابع مكرر
فؤاد أسعد سليمان بزارى	ثانوية الشويخ	٢٢٣ $\frac{1}{2}$	الرابع مكرر

ثانيا ــ القسم العلمى

اسم الطالب	اسم المدرسة	المجموع	الترتيب
وليد محمد عبد الرحمن بزارى	ثانوية الشويخ	٢٥٠ $\frac{1}{2}$	الاول
منير محمد محمود عبد الحافظ	ثانوية الشويخ	٢٤٩	الثاني
محمد فيصل عارف أبو حويج	ثانوية الشويخ	٢٤٥	الثالث
عبد المجيد محمد سعيد عبدالحليم	ثانوية الشويخ	٢٤٠	الرابع
محمد شوكت أحمد ابراهيم	ثانوية الشويخ	٢٣٧ $\frac{1}{2}$	الخامس

أسماء الطلبة الناجحين

اولا ــ طلبة مدرسة الشويخ الثانوية

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
١	ابراهيم رشاد اسكندراني	١٥٩	٥٣ م
٢	احمد حكمت شركس	١٩١ ١/٢	١٨ م
٥	احمد عبد الجابر الدبة	١٦٠ ١/٢	٥٢
٧	اديب محمود حمدان ابو زينة	١٩١ ١/٢	١٨ م
٨	براك خالد الداود المرزوق	٢١٥ ١/٢	٦
١٠	توفيق رجا الصالح	١٧٧ ١/٢	٣٤
١١	تيسير محمد عبد الرحيم عبد الجابر	٢٣٠ ١/٢	الثانى
١٣	حسين أعمر عايشى	١٦٥ ١/٢	٤٧
١٤	حمد عبد الرحمن القرعاوي	١٨٩ ١/٢	٢٢
١٥	خالد عبد العزيز الشلفان	١٥٩	٥٣ م
١٧	راشد عبد الله العثمان	١٩٠	٢١
١٨	رشيد عبد المجيد رشيد مهدي	١٧٤ ١/٢	٣٨ م
١٩	سعد ميخائيل بندك	١٥١	٥٨
٢٢	سمير رفاعي الحمود	١٧٧	٣٥
٢٣	صالح عبد السلام ابراهيم صبحي	٢٢٧ ١/٢	الثالث
٢٦	عبد الرحمن ابراهيم الخماش	١٧٤ ١/٢	٣٨ م
٢٧	عبد الرحمن عبد الله الزامل	١٧٠	٤٣ م
٣٠	عبد العزيز عبد الحميد الصانع	١٨٣	٢٨ م
٣١	عبد العزيز فارس يوسف خنفر	١٦٨ ١/٢	٤٦
٣٦	عبد الله فوزان عبد الله العمر	١٧٢	٤١ م
٣٧	عبد الله محمد عبد الخالق	١٨٦ ١/٢	٢٤
٣٨	عزيز حيدر درويش	١٧٥	٣٧
٤٠	علاء الدين محمد صبحي خيزران	٢٢٣ ١/٢	الرابع (م)
٤١	عمر محمد عبد الرحمن	١٧٨	٣٣
٤٢	غازي سعود الفليج	١٧٥ ١/٢	٣٦
٤٣	فؤاد أسعد سليمان بزاري	٢٢٣ ١/٢	الرابع (م)
٤٥	فوزي نايف احمد	٢١٠ ١/٢	٨
٤٨	لطفي محمد علي عميري	١٦٣	٤٩ م
٥٢	محمد قدور الخمار	١٩٠ ١/٢	٢٠
٥٤	محمود سليمان محمد	٢٠٧	١١
٥٥	محمود محمد شرعان	١٥٣ ١/٢	٥٧
٥٧	مصطفى محمد مؤمن	١٨٣	٢٨ م
٥٨	نافذ حسن ابو غبن	١٦٣	٤٩ م
٥٩	نزار عبد الرؤوف بكر ارشيد	٢١٤ ١/٢	٧
٦٠	نوري احمد على	١٥٨	٥٥
٦١	هشام رفيق عبد الرازق	٢٠٨ ١/٢	١٠
٦٣	يحيى محمود سعداوي الدش	٢٠٢ ١/٢	١٣
٦٦	يوسف سليمان الفاضل	١٨٥ ١/٢	٢٥

ثانيا ــ منازل بنين

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
٦٨	ابراهيم منسى عناب	١٩٤ ١/٢	١٥
٧٦	عبد الرازق رشيد ابو بكر	١٨٣ ١/٢	٢٧
٧٧	عبد الرحمن احمد محمد نعمان	٢٠٠	١٤
٨١	محمد احمد الرعدي	٢٠٤ ١/٢	١٢

ثالثا ــ ثانوية البنات

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
٨٧	جوزفين سلمان داود	١٥٧	٥٦
٨٨	حنان سليمان نمر عبد الهادي	١٧٩	٣٢
٨٩	خيرات هاشم حب الله	١٧٠	٤٣ م
٩١	زهرة محمد جابر	٢٣٤	الاولى
٩٤	سهام محمد القيشاوي	١٧٢	٤١ م
٩٦	سوسن عبد الرحمن الجاعوني	١٦٢	٥١
٩٧	علياء عبد المعطي الهنيدي	١٨٢ ١/٢	٣٠ م
١٠٠	فريدة محمود عويس	١٧٢ ١/٢	٤٠
١٠٢	ليلى احمد الجاسم الحيدر	١٨٨	٢٣
١٠٣	مريم ياسين هاشم الغربللي	١٨٤ ١/٢	٢٦
١٠٤	ميسر محمد جبر عناني	١٦٩	٤٥

رابعا ــ منازل بنات

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
١٠٦	اسعاف ياسر القيشاوي	١٦٣ ١/٢	٤٨
١٠٩	بهية محمد جواد الجشي	١٩٣ ١/٢	١٦ م
١١٠	خديجة ابراهيم الحسيني	٢١٠	٩
١١٤	فجر محمود ابوبكر	١٨٢ ١/٢	٣٠ م
١١٦	نفيسة صالح الشهابي	١٩٣ ١/٢	١٦ م

القسم العلمي

اولا ــ طلبة مدرسة الشويخ الثانوية

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
٢٠٢	ابراهيم خليل ابراهيم خليل	٢١٢ ١/٢	١٠٢ م
٢٠٣	ابراهيم سليم محمود حنون	١٩١ ١/٢	٣٣ م
٢٠٤	ابراهيم محمد موسى الشامي	١٥١ ١/٢	٣٧
٢٠٥	ابراهيم وصفي يوسف طه	١٦٦ ١/٢	٧١ م
٢٠٧	احمد عبد العزيز الجاسم	١٦٦	١٣٢
٢٠٨	احمد عبد الله الجامع	١٧٣	١١١
٢٠٩	احمد عفيفي محمد احمد عفيفي	٢١٨ ١/٢	١١٢ م
٢١١	احمد يعقوب عبد الله	١٩٤	٦٤ م
٢١٣	اسامة محمد علي دبوس	٢٠٣ ١/٢	٥١ م
٢١٥	اكرم عبدالحميد عبدالرحمن بزارى	٢١١ ١/٢	٣٩ م
٢١٦	ايادمحمود زكي الناصري	١٦٠	١٢٤ م
٢١٨	بدر محمد الشايع	١٤١ ١/٢	١٤٠
٢٢١	بسام بكري محمد بكري	١٧٧ ١/٢	٩٠

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
٢٢٢	بلال موسى علي موسى	٢٢٣	٢٠ م
٢٢٦	بهرام محمد تقي تدين	٢١١½	٣٩ م
٢٢٧	بهيج محمد سعيد حجاوي	١٨٧	٨٠
٢٢٨	توفيق ابراهيم الفريح	١٦٨	١٠٨ م
٢٢٩	توفيق محمد سعد الدين الحضري	٢٢٣	٢٠ م
٢٣١	جاسم محمد السحيمي	١٨٩½	٧٥ م
٢٣٢	جلال حلمي محمد مصطفى حلمي	٢٢٤½	١٨
٢٣٥	حبيب غلوم حسين	١٤١	١٤١ م
٢٣٦	حربي مليط علي سالم	٢١٠½	٤٣ م
٢٣٧	حسام توفيق طاهر حمدان	٢٢٥	١٧
٢٣٩	حسين احمد عيسى	٢٢٥½	١٦
٢٤٠	حسين علي محمود حسين	١٧٤½	٩٦ م
٢٤١	حلمي مصطفى صالح الزيات	٢٢١	٢٧ م
٢٤٣	خالد عبد الرزاق رزوقي	١٩٢	٧٠
٢٤٥	خالد محمد عارف الناشف	١٥٠½	١٣٣
٢٤٧	ذوالكفلي عبد الغني البكري	١٩١	٧٣
٢٤٨	رائق نظمي العاصى	١٦٧½	١١٠
٢٤٩	راسم أمين انشاصى	٢٠٢½	٥٣ م
٢٥١	رسمي عبد القادر حسن محمد	١٧٨	٨٧ م
٢٥٣	روبين رشاد عبد العزيز التميمي	٢٠٨	٤٨
٢٥٤	رياض توفيق الغصين	١٦٩½	١٠٦ م
٢٥٦	زهير سعيد زين الدين	١٧٣	١٠٢ م
٢٥٧	سالم العبد احمد اسبيته	٢٠٨½	٤٧
٢٥٨	سالم حميد الغساني	١٤٤½	١٣٧
٢٦٢	سعيد مفلح سعيد هودلي	١٨٧½	٧٨ م
٢٦٣	سفيان خليل عامر	١٦٦	١١٢ م
٢٦٤	سفيان عبد الرزاق أشتيه	٢٢٠½	٢٩ م
٢٦٥	سلمان عبد الحسين المير	١٦٦	١١٢ م
٢٦٧	سليمان سعدون البدر	١٦١½	١٢٠ م
٢٦٩	سمير عبد الله يوسف المهتدي	١٦٣½	١١٨
٢٧٠	سمير موسى قطينة	٢٠٠½	٥٧ م
٢٧١	شاكر يوسف النحاس	١٧٤½	٩٦ م
٢٧٢	شفيق محمود محمد جابر	٢١٠½	٤٣ م
٢٧٣	شوقي ناجي رزوق ابراهيم	١٦٠	١٢٤ م
٢٧٦	صلاح شريف يوسف نسيبه	١٦١½	١٢٠ م
٢٧٨	صلاح علي بحيري	٢٣٢½	٨
٢٧٩	عادل توفيق الزهير	٢٠٦½	٤٩
٢٨٠	عادل تيم ابراهيم الناطور	١٦٢½	١١٩
٢٨١	عادل عبد الكريم الرحماني	١٧٤½	٩٦ م
٢٨٢	عادل محمد حسنين سلطان	١٩٠½	٧٤
٢٨٣	عادل محمد حسين امين	٢٢٧	١٢
٢٨٤	عاهد عبد العزيز يوسف	٢١٣½	٣٦
٢٨٥	عبد الرؤوف يوسف محمود احمد	٢١٨	٣٥
٢٨٦	عبد الرحمن احمد خليفة	١٦٥	١١٥ م
٢٨٧	عبدالرحمن حمد النجار	١٩٨½	٥٩ م
٢٨٨	عبد الرحمن عبد العزيز القندي	١٥٣½	١٣٠
٢٨٩	عبد الرحمن محمود احمد حشاش	٢٠٢½	٥٣ م
٢٩٠	عبد الرحمن يعقوب العداسي	٢١٩½	٣٢
٢٩٦	عبد العزيز سعود العبد الرزاق	١٤٣	١٣٨
٢٩٧	عبد العزيز سعيد حجاج	٢١٨½	٣٣ م
٢٩٨	عبد العزيز صالح عبد العزيز الحمدان	١٤٢	١٣٩
٢٩٩	عبد العزيز عبد الله الزامل	١٧٥½	٩٣ م
٣٠٢	عبد الكريم محمد الاربش	١٥٦½	١٢٧ م
٣٠٤	عبد اللطيف حسن محمد	١٥٨	١٢٦
٣٠٥	عبد الله احمد الايوب	١٧٨½	٨٥ م
٣٠٩	عبد الله محمد عقيل	٢١١½	٣٩ م
٣١٠	عبد الله محمود اسد	١٨٩½	٧٥ م
٣١١	عبد المجيد محمد سعيدعبد الحليم	٢٤٠	الرابع
٣١٢	عبد المحسن ابراهيم حسن	١٤١	١٤١ م
٣١٤	عبد الوهاب احمد مطر	١٤٦	١٣٦
٣١٧	عثمان سعود العثمان الراشد	١٥٢½	١٣١
٣١٨	عثمان داود العسعوسي	١٤٧½	١٣٥
٣١٩	عصام فضل نافع عبد الحليم	١٩٢½	٦٨ م
٣٢٠	عفيف سلمان حسين علي	٢١٢	٣٨
٣٢٥	علي عبد الحليم العلي	١٩٥½	٦٢ م
٣٢٨	علي محمود اسد محمد	١٧٤	٩٩
٣٢٩	عمر علي ابراهيم علي	٢١١	٤٢
٣٣١	عوني يوسف حسين الحنفي	١٨٤	٨٢
٣٣٢	عيد روس عمر حسن الكاف	١٧٣	١٠٢ م
٣٣٥	فتحي موسى قاسم بدير	١٩٣½	٦٦ م
٣٣٦	فخري ابوالسعودابوالسعودالسيد	٢٢٣½	١٩
٣٣٧	فوزي حمزة حسين سعد	٢٢٦½	١٣ م
٣٣٨	فوزي عبد الله عبد الدايم الخطيب	١٩٥½	٦٢ م
٣٣٩	فوزي عبد المعطي الجوهري	١٧٣½	١٠٠ م
٣٤٠	فيصل رضى سلمان الموسوي	١٩٤	٦٤ م
٣٤٣	كامل احمد عبد الرحمن ابو غانم	١٦٨	١٠٨ م
٣٤٤	كمال محمود محمود العقده	١٧٨	٨٧ م
٣٤٥	مازن وصفي سعيد عبد المجيد	١٧٥½	٩٣ م
٣٤٨	مثقال مفلح احمد عبد الدايم	١٧٦	٩١ م
٣٥٢	محمد اسماعيل عبد الحليم غزال	١٩١½	٧١ م

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
٣٥٣	محمد بدر عبد الوهاب القطامي	٢٢٦	١٥
٣٥٤	محمد بهجت حسام احمد الحموري	١٥٤	١٢٩
٣٥٥	محمد جبريل عبد القادر عقاب	١٨٠	٨٤
٣٥٧	محمد حسين صالح الخطيب	١٩٢½	٦٨ م
٣٥٨	محمد زياد اسعد محمد يونس	٢٢٨½	١١
٣٥٩	محمد زياد زكي سليم عايش	١٩٦	٦١
٣٦٠	محمد شوكت احمد ابرهيم	٢٣٧½	الخامس
٣٦٣	محمد عيسى محمد العلي	١٦١	١٢٣
٣٦٤	محمد فيصل عارف ابو حويج	٢٤٥	الثالث
٣٦٨	محمد نجيب محمد علي	٢٠٥	٥٠
٣٧٠	محمود الشيخ شاكر ابو كشك	٢٠١	٥٦
٣٧١	محمود انور محمد احمد عفيفي	١٨٥	٨١
٣٧٢	محمود عبد القادر مصطفى رزية	٢٢٦½	١٣ م
٣٧٣	محمود عبد النبي يوسف مكي	١٧٦	٩١ م
٣٧٥	مروان محمد محمود ملحس	١٨٨½	٧٧
٣٧٧	مزيد سليمان محمد المزيد	١٧٨	٨٧ م
٣٧٨	مصطفى خليل مصطفى خليل	١٥٦½	١٢٧ م
٣٨١	منير محمد محمود عبد الحافظ	٢٤٩	الثاني
٣٨٢	منيف سليم الديب	٢٣٠½	١٠
٣٨٣	موسى ابراهيم درويش البظ	٢٠٢	٥٥
٣٨٤	موسى صالح ابراهيم عوض	١٧٥	٩٥
٣٨٥	نائل جمال موسى الشوا	٢٢١½	٢٤ م
٣٨٦	ناجح اسماعيل شرف	١٧٨½	٨٥ م
٣٨٧	ناظم صادق محمود ابو الرب	٢٢٠	٢٤ م
٣٨٨	نبيل عبد الله يحيى العلوي	٢٢١½	٣١
٣٨٩	نبيل محمد مصطفى كتخدا	٢٠٣½	٥١ م
٣٩١	هشام عيسى السلطان	١٦٤½	١١٧
٣٩٢	وضاح عادل زعيتر	١٦٥	١١٥ م
٣٩٣	وفاء سيد عبد المنعم ابو الفضل	١٩٣½	٦٦ م
٣٩٥	وليد محمد عبد الرحمن بزاري	٢٥٠½	الاول
٣٩٨	يوسف حمدان ناصر الحمدان	٢٠٠½	٥٧ م
٣٩٩	يوسف خليل يوسف شحيبر	٢١٠½	٤٣ م
٤٠٠	يوسف ناجي سعيد عبد الله	٢٣٣½	٧

ثانيا ــ منازل بنين

ارقام الجلوس	اسم الطالب	المجموع	الترتيب
٤٠٣	بدر السيد هاشم السيد احمد	١٦٩½	١٠٦ م
٤٠٧	حسن علي ديب ابو غوش	٢٢٢	٢٣
٤١٠	رجائي يوسف موسى حموري	١٦١½	١٢٠ م
٤١٧	عمر عبد اللطيف يوسف صوان	٢٠٩½	٤٦
٤١٨	فاروق عبد محمد موسى	٢٢١½	٢٤ م
٤٢٢	محمد ايهم فهمي نعمان الشوا	٢٢٢½	٢٢

ثالثا ــ ثانوية البنات

ارقام الجلوس	اسم الطالبة	المجموع	الترتيب
٤٣١	رحاب حسن حسين بدوية	١٤٩½	١٣٤
٤٣٢	سهام حسام الجاعوني	١٨٧½	٧٨ م
٤٣٤	فائزة سليمئن سمعان	١٩٨½	٥٩ م
٤٣٦	قدرية زكي احمد الحارتي	١٧٣½	١٠٠ م
٤٣٧	كوثر احمد الفرخ	١٨٢½	٨٣
٤٣٨	ليلى زهدي ابو العز	٢٢٠½	٢٩ م
٤٣٩	ماري عبد المسيح غطاس	٢٣٤	٦
٤٤٠	مى الشيخ يوسف العيسى القناعي	٢٣٢	٩
٤٤١	نسيمة سلطان العيسى	٢٢١	٢٧ م

رابعا ــ منازل بنات

ارقام الجلوس	اسم الطالبة	المجموع	الترتيب
٤٤٥	نجيبة محمد ثنيان الغانم	١٧٣	١٠٢

رئيس لجنة المراقبة والنظام — (توقيع)
رئيس الامتحان — (توقيع)
رئيس عام الامتحانات — (توقيع)
رئيس المعارف — (توقيع)

احصائيـة

بجنسيات الطالبات الناجحات

فى امتحان دبلوم المعلمات العامة

(اجازة التدريس)

الدور الاول ــ مايو ١٩٥٩

عدد الحاضرات	عدد الناجحات	كويتية	اردنية	فلسطينية
١٢	٨	١	٦	١

النتيجة العامة

عدد المتقدمات	عدد الحاضرات	عدد الناجحات	النسبة المئوية للنجاح	
١٣	١٢	٨	١٩٥٨	١٩٥٩
			٧٥٪	٦٦ر٧٪

اسماء الطالبات الناجحات

ارقام الجلوس	اسم الطالبة	المجموع	الترتيب
١	آمال سليمان سمعان	٢٩٢	٨
٢	آمنة عبد الله يونس	٣٤٩½	الثالثة
٤	حنان ابراهيم بشناق	٣٠٧½	٦
٦	سهى علي ابراهيم الخيري	٣٢٧½	الخامسة
١٠	لميس عاهد اللبدي	٣٥٢	الثانية
١١	نسرين عاهد اللبدي	٣٤٤	الرابعة
١٢	هيفاء حسين شويكة	٣٦٥	الأولى
١٣	وداد عبد السلام الدجاني	٢٩٥½	٧

رئيس لجنة المراقبة والنظام — (توقيع)
رئيس الامتحان — (توقيع)
رئيس عام الامتحانات — (توقيع)
رئيس المعارف — (توقيع)

احصائية بجنسيات الطلبة الناجحين

فى امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة الدور الاول ـ مايو ١٩٥٩

القســم الادبي

	عدد	كويتى	جمهورية عربية	أردني	فلسطيني	عراقي	جزائري	عماني	لبناني	سعودى	بحرانى	مراكشى	يمنى
عدد الحاضرين	١٠١	٣١	٧	٣٥	١٣	١	٢	٣	٢	٢	٢	١	٢
عدد الناجحين	٥٨	١٣	٣	٢٢	٨	—	١	٣	٢	٢	١	١	٢

القســم العلمي

	عدد	كويتى	جمهورية عربية	أردني	فلسطينى	عراقي	جزائري	عماني	لبناني	سعودي	بحراني	حضرمي	لحجي	تونسى
عدد الحاضرين	٢٢٧	٦٩	٢٨	٧٥	٢٣	٧	٣	٤	١	٥	٧	٣	١	١
عدد الناجحين	١٤٢	٢٧	١٥	٦٢	١٤	٦	—	٣	١	٤	٧	٢	١	—

نتيجة امتحان شهادة اتمام الدراسة التجارية المسائية

الدور الأول عام ١٩٥٩

١ ـ بيان بعدد الطلبة المتقدمين للامتحان :

	حاضرون	غائبون	مجموع
عدد المتقدمين للامتحان فى ثلاث مواد	٧٣	١٠	٨٣
عدد المتقدمين للامتحان فى مادتين	١٤	١	١٥
عدد المتقدمين للمتحان فى ثلاث مواد	٣	—	٣
الجملة	٩٠	١١	١٠١

٢ ـ بيان بالنسبة المئوية لعدد الناجحين فى الامتحان فى المواد المختلفة :

المواد	عدد المتقدمين	عدد الحاضرين	عدد الناجحين	النسبة المئوية للناجحين
الطباعة العربية	٧٠	٦١	٤٥	٧٣ر٨
الطباعة الانجليزية	١٨	١٧	١٦	٩٤ر١
المحاسبة	٢٤	٢١	٢١	١٠٠
مكتب تجارى عربى وسكرتارية	١٠	١٠	١٠	١٠٠
الجملة	١٢٢	١٠٩	٩٢	٨٤ر٤

٣ ـ احصاء بعدد الطلبة المتقدمين للامتحان وعدد الناجحين حسب جنسياتهم :

الجنسية	الطباعة العربية		الطباعة الانجليزية		المحاسبة		المكتب التجارى		الجملة	
	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح
كويتيون	٦٣	٣٩	١١	٩	١٩	١٦	٤	٤	٩٧	٦٨
لبنانيون	١	—	—	—	—	—	—	—	١	—
اردنيون وفلسطينيون	٤	٤	٥	٥	٥	٥	٦	٦	٢٠	٢٠
عزاقيون	١	١	١	١	—	—	—	—	٢	٢
عمانيون	١	١	١	١	—	—	—	—	٢	٢
الجملة	٧٠	٤٥	١٨	١٦	٢٤	٢١	١٠	١٠	١٢٢	٩٢

٤ ــ احصاء بعدد الطلبة المتقدمين للامتحان والناجحين فيه حسب وظائفهم ومهنهم واعمارهم .

المهنة أو العمل	الطباعة العربية		الطباعة الانجليزية		المحاسبة		مكتب تجارى عربى وسكرتارية		المجموع	
	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح	متقدم	ناجح
تجار	٣	٣	٢	٢	٣	٢	—	—	٨	٧
موظفون حكوميون	٥٣	٣٦	١٤	١٢	١٧	١٦	٦	٦	٩٠	٧٠
موظفو شركات	—	—	—	—	١	١	—	—	١	١
موظفون أهليون	١	—	—	—	٢	٢	١	١	٤	٣
عمال	٧	٣	—	—	—	—	٣	٣	١٠	٦
عسكريون	٥	٢	١	١	١	—	—	—	٧	٣
مهن أخرى	١	١	١	١	—	—	—	—	٢	٢
جملة	٧٠	٤٥	١٨	١٦	٢٤	٢١	١٠	١٠	١٢٢	٩٢

٥ ــ ارقام جلوس الطلبة الناجحين

أولا ــ الطباعة العربية :

٢ ٧ ١٠ ١٣ ١٤ ١٧ ١٨ ٢١
٢٤ ٢٥ ٢٧ ٢٨ ٣١ ٣٣ ٣٤ ٣٨
٣٩ ٤٠ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٩ ٥١
٥٥ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٣ ٦٤ ٦٦
٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٩
٨٢ ٨٧ ٩٠ ٩٣ ٩٤

ثانيا ــ الطباعة الانجليزية :

٣ ١٠ ١٦ ١٩ ٢٢ ٢٤ ٢٨ ٣٣
٤٠ ٥٥ ٥٩ ٦٢ ٦٣ ٧٥ ٩٠ ٩٦

ثالثا ــ المحاسبة :

١ ٤ ٨ ١٠ ١٢ ٢٣ ٢٦ ٣٠
٣٥ ٣٦ ٣٧ ٥٧ ٦٦ ٦٨ ٧٢ ٧٨
٨١ ٨٤ ٩١ ٩٢ ٩٥

رابعا ــ المكتب التجارى العربى والسكرتارية :

٨ ٩ ٢٨ ٣٠ ٤٧ ٥٥ ٥٦ ٦٨
٨٨ ١٠١

٦ ــ بيان بالطلبة الخمسة الاول فى كل مادة

أولا ــ الطباعة العربية :

اسم الطالب	الدرجة	التقدير	الترتيب
طالب على حسين سلطان	٩٨	ممتاز	الاول
مصطفى خليل عمر	٩٤	ممتاز	الثانى
محمد عبد الله الحمود	٩١	ممتاز	الثالث
تيسير محمد علي الازم	٩٠	ممتاز	الرابع
محمد الصالح الفداغي	٨٩	ممتاز	الخامس

ثانيا ــ الطباعة الانجليزية :

اسم الطالب	الدرجة	التقدير	الترتيب
طالب على حسين سلطان	٩٦	ممتاز	الاول
تيسير محمد على الازم	٨٨	ممتاز	الثانى
حمد على عبيد	٨٣	جيد جدا	الثالث مكرر
مصطفى خليل عمر	٨٣	جيد جدا	الثالث مكرر
عبد المحسن عبد الوهاب القطان	٧٨	جيد جدا	الخامس

ثالثا ــ المحاسبة :

اسم الطالب	الدرجة	التقدير	الترتيب
صالح موسى بركات	٩٨	ممتاز	الاول مكرر
محمد عبد الله اشتيل	٩٨	ممتاز	الاول مكرر
عثمان ابراهيم الرشيد	٩٧	ممتاز	الثالث مكرر
عيسى مطر علي	٩٧	ممتاز	الثالث مكرر
أحمد محمود أحمد دياب	٩٦	ممتاز	الخامس

رابعا ــ المكتب التجارى العربى والسكرتارية :

اسم الطالب	الدرجة	التقدير	الترتيب
عبد المحسن عبد الوهاب القطان	٩٣	ممتاز	الاول
تركي العلي التركي	٨٨	ممتاز	الثاني
زياد زهدى المظفر	٨٥	ممتاز	الثالث
أحمد محمود احمد دياب	٨٤	جيد جدا	الرابع
خليل اسماعيل العابودى	٨٢	جيد جدا	الخامس

٧ ـــ أسماء الطلبة الناجحين ودرجاتهم وتقديراتهم

أولا ـــ الطباعة العربية :

رقم الجلوس	اسم الطالب	الدرجة	التقدير
٢	ابراهيم عبد الله الغنام	٥٩	مقبول
٧	أحمد محمد الصالح	٧٩	جيد جدا
١٠	تيسير محمد علي الازم	٩٠	ممتاز
١٣	جعفر عبد الله يوسف العوضى	٦٠	مقبول
١٤	جواد محمد حسين صالح	٧٢	جيد
١٧	حسن عباس الطيب	٦٣	مقبول
١٨	حسن غلوم علي	٧٩	جيد جدا
٢١	حسين محمد عبد الله	٧٦	جيد جدا
٢٤	حمد علي عبيد	٧٩	جيد جدا
٢٥	حمزة عباس حيدر	٥٠	مقبول
٢٧	خضر مبارك العبيد	٦٥	جيد
٢٨	خليل اسماعيل العابودى	٨٤	جيد جدا
٣١	سحمى فهد ماجد	٥٩	مقبول
٣٣	صادق جعفر الحمود	٨١	جيد جدا
٣٤	صالح محمد العمر	٦٩	جيد
٣٨	طالب اسماعيل بهبهاني	٨٤	جيد جدا
٣٩	طالب سعيد المعولي	٥٠	مقبول
٤٠	طالب علي حسين سلطان	٩٨	ممتاز
٤٣	عبد الحميد سويد السالم	٦٣	مقبول
٤٤	عبد الحميد عباس علي	٥٢	مقبول
٤٥	عبد الرضا حسين غلوم	٨٤	جيد جدا
٤٦	عبد الرضا محمد داود	٦١	مقبول
٤٩	عبد الله خلف العبد الله	٦١	مقبول
٥١	عبد الله محمد الدعيج	٦٥	جيد
٥٥	عبد المحسن عبد الوهاب القطان	٨٢	جيد جدا
٥٨	عثمان محمد يوسف	٥٩	مقبول
٥٩	عطية أحمد سمارة	٧٠	جيد
٦٠	علي جاسم البحوه	٥٠	مقبول
٦١	علي حسن محمد	٥٨	مقبول
٦٣	علي صالح الفداغي	٦٣	مقبول
٦٤	علي عبد الله سالم بهوان	٦١	مقبول
٦٦	عيسى مطر علي	٧٠	جيد
٦٩	فهد محمد عبد الله حسين	٦٥	جيد
٧٠	قنبر محمد قنبر	٥٣	مقبول
٧١	لافي محمد المنديل	٧١	جيد
٧٢	مبارك جاسم مبارك	٦٣	مقبول
٧٣	مبارك حمد العريمي	٨٢	جيد جدا
٧٤	محمد ابراهيم الحميضي	٦٦	جيد

(تابع) أسماء الطلبة الناجحين ودرجاتهم وتقديراتهم

رقم الجلوس	اسم الطالب	الدرجة	التقدير
٧٥	محمد الصالح الفداغي	٨٩	ممتاز
٧٩	محمد شريف محمد تقى	٥٤	مقبول
٨٢	محمد عبد الله الحمود	٩١	ممتاز
٨٧	محمود أحمد محمد عبد العظيم	٥٩	مقبول
٩٠	مصطفى خليل عمر	٩٤	ممتاز
٩٢	مقبل حمد البهيجي	٦٠	مقبول
٩٤	مهدى حسين صالح	٦٥	جيد

ثانيا ـــ الطباعة الانجليزية :

رقم الجلوس	اسم الطالب	الدرجة	التقدير
٣	أحمد الصالح الدعيج	٧٤	جيد
١٠	تيسير محمد علي الازم	٨٨	ممتاز
١٦	حسن شعبان جوهر	٧٦	جيد جدا
١٩	حسن هاشم السماك	٦٧	جيد
٢٢	حليم السيد جابر عودة	٥٠	مقبول
٢٤	حمد على عبيد	٨٣	جيد جدا
٢٨	خليل اسماعيل العابودى	٧٥	جيد جدا
٣٣	صادق جعفر الحمود	٧٠	جيد
٤٠	طالب علي حسين سلطان	٩٦	ممتاز
٥٥	عبد المحسن عبد الوهاب القطان	٧٨	جيد جدا
٥٩	عطية أحمد سمارة	٧٠	جيد
٦٢	علي حسين الفرج	٧٢	جيد
٦٣	علي صالح الفداغي	٥٩	مقبول
٧٥	محمد الصالح الفداغي	٧٦	جيد جدا
٩٠	مصطفى خليل عمر	٨٣	جيد جدا
٩٦	موسى ناصر الاربش	٧٧	جيد جدا

ثالثا ـــ المحاسبة :

رقم الجلوس	اسم الطالب	الدرجة	التقدير
١	ابراهيم العلي العبد الله المهيني	٦٧	جيد
٤	احمد حفيظ سالم	٨١	جيد جدا
٨	أحمد محمود أحمد دياب	٩٦	ممتاز
١٠	تيسير محمد علي الازم	٧٠	جيد
١٢	جاسم عبد الله محمد حسن	٩٣	ممتاز
٢٣	حمد عبد الله الهديب	٩٢	ممتاز
٢٦	حميد السيد جابر الرفاعي	٥٨	مقبول
٣٠	زياد زهدى المظفر	٩٤	ممتاز
٣٥	صالح علي الصالح الحداد	٩٢	ممتاز
٣٦	صالح موسى بركات	٩٨	ممتاز
٣٧	طارق حمد البهيجي	٨٢	جيد جدا
٥٧	عثمان ابراهيم الرشيد	٩٧	ممتاز

(تابع) المحاسبة

رقم الجلوس	اسم الطالب	الدرجة	التقدير
٦٦	عيسى مطر علي	٩٧	ممتاز
٦٨	فاروق محمود البيطار	٩٠	ممتاز
٧٢	مبارك جاسم مبارك	٦٣	مقبول
٧٨	محمد سعيد الدويسان	٩٥	ممتاز
٨١	محمد عبد الله اشتيل	٩٨	ممتاز
٨٤	محمد علي حسين التحو	٨٣	جيد جدا
٩١	مطر علي مطـر	٩٢	ممتاز
٩٢	مقبل حمد البهيجي	٨٥	ممتاز
٩٥	موسى حسين دشتي	٩٠	ممتاز

رابعا — مكتب تجارى عربي وسكرتارية :

رقم الجلوس	اسم الطالب	الدرجة	التقدير
٨	أحمد محمود أحمد دياب	٨٤	جيد جدا
٩	تركي العلي التركي	٨٨	ممتاز
٢٨	خليل اسماعيل العابودى	٨٢	جيد جدا
٣٠	زياد زهدى المظفر	٨٥	ممتاز
٤٧	عبد العزيز العبد الله النصار	٥٠	مقبول
٥٥	عبد المحسن عبد الوهاب القطان	٩٣	ممتاز
٥٦	عبد النبي عبد الله عباس	٥٢	مقبول
٦٨	فاروق محمود البيطار	٧٨	جيد جدا
٨٨	محمود سليم سعيد	٥٠	مقبول
١٠١	يوسف خليل الكردى	٥٨	مقبول

رئيس لجنة النظام والمراقبة **(توقيـــع)** — **رئيس الامتحان** **(توقيـــع)** — **مدير المعـارف** **(توقيـــع)**

رئيس المعارف
(توقيـــع)

دائرة الشئون الاجتماعية

المعرض السنوي الثالث لمركز تدريب الفتيات

يسر دائرة الشئون الاجتماعية ان تدعو المواطنين لزيارة المعرض السنوى الثالث لمركز تدريب الفتيات الذى سيقـام فى الفترة من ٦/٧ الى ٩/٦/١٩٥٩ فى مدرسة خولة بمنطقة «ب» والدعوة عامة. يستقبل المعرض زائريه

يوميا من الساعة ٨ — الساعة ١٢ صباحا
من الساعة ٣٫٣٠ — الساعة ٦٫٣٠ بعد الظهر

مواعيد الزيارة : للرجال يوم الاحد ٧/٦/١٩٥٩
للسيدات يومى الاثنين والثلاثاء ٨و٩/٦/١٩٥٩.

مدير دائرة الشؤون الاجتماعية

ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعـلان هـام

نتيجة مناقصة رقم دك /٢٢/٢/٨٧—٥٨ تزويد وتركيب ثلاثة مراجل طاقة كل منها ٣٢٠٫٠٠٠ باوند فى الساعة لمحطة توليد الكهرباء « ج » رقم المواصفات ك ٥٧٦/س ب ٢ .

لقد أرسي العطاء للمناقصة المذكورة اعلاه بتاريخ ١/٦/١٩٥٩ على السادة شركة بابكوك وويلكوكس البريطانية
Bobcock & Wilcox Co. Ltd.

بمبلغ قدره ١١٫٦٣٤٫٧٠٠/- روبية لمجموع سعر تزويد وتركيب المراجل وملحقاتها ، وكان هذا العرض اقل العروض سعرا ومطابقـا للمواصفات المطلوبة .

ان وكلاء السادة شركة بابكوك وويلكوكس فى الكويت هـم السادة احمد محمد الغانم واولاده .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعلان مناقصة رقم دك/٢٢/٢/٤١ — ٥٩

تدعو ادارة الكهربا والماء والغاز لمناقصة تزويد مدافىء كهربائية قابلة للحمل (نقالي)

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة من دائرة الكهرباء والماء والغازخلال اوقات العمل الرسمية .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الادارة فى مدة لا تتأخر عن الساعة العاشرة من صباح يوم ٢٨/٦/١٩٥٩ وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحة اعلانات هذه الادارة فور ظهورها .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعـلان مناقصة رقم دك/٢٢/٢/٤٢ — ٥٩

تدعو ادارة الكهرباء والماء الغاز لمناقصة تزويد كيبلات
V.I.R/P.V.C.

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة من دائرة الكهرباء والماء والغاز خلال أوقات العمل الرسمية .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الاداره فى مدة لاتتأخر عن الساعة الساعة العاشرة من صباح يوم ١/٧/١٩٥٩ وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحة اعلانات هذه الاداره فور ظهورها .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

إدارة المعارف

نتيجة المناقصة م ع/٦ ، الخاصة بالادوات الرياضية والكشفية لعام ٥٩/٦٠

الحضور السادة :

حامد اليوسف العيسى	**مندوب ادارة المالية**
عبدالله السيد عبد المحسن الرفاعي	**المعاون المالي**
ابراهيم عبد الله اسحق	**رئيس التوريـدات**
سيد عبد الوهاب السيد عيسى	**رئيس المستودعات والمخازن العامه**
مضف سالم المضف	**رئيس قسم المشتريات**
محمد عبد المسـلم	**رئيس قسم المناقصات**
سليم عبد الله ظاهر	**امين السر**

« وقـد حضر الاسـاتذة : عيسى الحمد ، علي حسن ، محمود عبد العال ، واحمد كمال علي ، للاستئناس بالرأى . »

فضت اللجنة فى جلستها الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ ٢٥/٣/٥٩، مظاريف العطاءات المقدمة للمناقصة ، واسـتلمت التأمينات المؤقتة المرفقة بها ، وتقرر : ـــ

١ ـــ استبعاد العطاء المقدم من السيد مراد يوسف بهبهاني ، استنادا للبندين الثالث والحادى عشر من الاشتراطات العامة ، ذلك لانه غير مرفق بتلك الاشتراطات كما أنه ورد غفلا من التأمين المؤقت .

٢ ـــ نظرا لوفرة المواد المطلوبة بالمناقصة وكثرة العـروض المقدمة ، فقد أحيلت الى قسـم المناقصات ، لتفـريغ العطاءات وتنسيق النماذج بشكل تسهل معه المقـارنة والاختيار ، وبالتالي اختيار الاصلح من حيث السـعر والجودة .

عقدت اللجنة جلستها الثالثة عشرة بتاريخ ١/٤/٥٩ ، واطلعت على الشيكات الثلاث المعادة من قبل البنك الوطني دون قيد قيمتها بحساب أمانات ادارة المعارف لعدم وجود أرصدة كافية لتغطيتها ، فتقرر استبعاد العطاءات الثلاثة المقدمة تلك الشيكات كتأمينات مؤقتة عنها ، استنادا للبند الحادى عشر من الاشتراطات العامة .

قارنت اللجنة فى جلساتها المتتالية المنعقدة فى الساعة الخامسـة من مساء كل يوم من ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٩ و ١٠/٥/٥٩ ، بين النماذج المتعددة والاسعار المعروضة لها ، مستأنسة بآراء السـادة المفتشين والمدرسين المختصين ، وبعد دراسة وافية وتمحيص للعينات ، واجراء اختبارات على بعض منها ، تقرر بالاجماع ترسية المواد المطلوبة للعام الدراسي ٥٩/٦٠ ، على النحو المبين بالجدول أدناه ، علما بأن اللجنة كانت تعطي الاولوية للسعر الاقل مقرونا بالملاءمة والجودة ، كمـا أنها اوصت بتوفير المواد الغير واردة بالجدول بوساطة الادارة ، اما لان العينات المعروضة غيرملائمة او لان أسعارهاجاءت أعلى من المعقول :

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقـاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					روبية	ن ب	روبية	ن ب
١	أ أحذية جرى مسافات طويلة	زوج	١٢٠	أحمد محمد الوزان	١٥	—	١٨٠٠	—
	ب أحذية جرى مسافات طويلة	زوج	٤٠	سلطان السالم وأولاده	٢٧	٧٤	١١٠٩	٦٠
٢	أحذية كرة سلة وشبكة وطائرة	زوج	٣٣٧٠	محمود الجاسم واخوانه	١٢	—	٤٠٤٤٠	—
٣	أحذية كرة قدم	زوج	١٤٥٠	محمود الجاسم واخوانه	٢٦	—	٣٧٧٠٠	—
٤	أحذية كرة يد	زوج	٣٠٠	علي الحسن البراهيم	٥	—	١٥٠٠	—
٥	أحذية كاوتش بيضاء	زوج	٩١٠٠	أحمد محمد أحمد	١	٩٥	١٧٧٤٥	—
٦	أحذية هوكي	زوج	٤٥٠	عيسى أحمد محمد	٢	٩٠	١٣٠٥	—
٧	أرقام قماش	مجموعة	٨٥٠	أحمد ومحمود أبو غزالة	٩	٧٧	٨٣٠٤	٥٠
٨	بلطـة	عـدد	١٠٠	شركة الصالح التجارية	٩	٥٠	٩٥٠	—
٩	بنطلون ألعاب قوى	عـدد	٤٠٠	أحمد ومحمود أبوغزالة	٤	١١	١٦٤٤	—
١٠	بنطلون جـوال	عـدد	٢٥٠	شركة الروضتين للهندسة والانشاء	٨	٦٠	٢١٥٠	—
١١	بنطلون شـبل	عـدد	٢٠٠٠	محمود الجاسم واخوانه	١٢	٢٥	٢٤٥٠٠	—
١٢	بنطلون قصير للاسر	غـدد	٣٠٠٠	أحمد محمد الوزان	٤	٢٥	١٢٧٥٠	٠٠
١٣	بنطلون قصير للتمرينات	عـدد	٢٠٠٠	أحمد محمد الوزان	٤	٢٥	٨٥٠٠	—
١٤	بنطلون لحارس المرمى	عـدد	٨٠	أحمد محمد الوزان	١٢	—	٩٦٠	—
١٥	بنطلون قصيرللكشافة	عـدد	١٢٠٠	شركة الصالح التجارية	١٦	٢٥	١٩٥٠٠	—

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقــاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					نب	روبية	نب	روبية
١٦	بنطلون قصير للكشافة البحرية	عـدد	١٥٠	شركة الصالح التجارية	٢٥	١٦	٥٠	٢٤٣٧
١٧	تنورة زهرة	عـدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٢٥	١٤	—	١٨٥٢٥
١٨	تنورة مرشــدة	عـدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٢٥	١٤	—	١٨٥٢٥
١٩	جلة للرمي	عـدد	١٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٣٠	٩	—	٩٣٠
٢٠	جهاز بدء للجرى	زوج	١٠٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	٧٣	٣١	—	٣١٧٣
٢١	جورب تمرينات	زوج	٤٠٠٠	سعدى أبو ضهير	١٠	٢	—	٨٤٠٠
٢٢	جورب زهرة	زوج	١٣٠٠	سعدى أبو ضهير	—	٢	—	٢٦٠٠
٢٣	جورب شبل	زوج	١٠٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٣٥	٣	—	٣٣٥٠
٢٤	جورب كشــاف	زوج	١٠٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٣٠	٤	—	٤٣٠٠
٢٥	جورب كشاف بحرى كحلي	زوج	١٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٥	٥	٥٠	٨٣٢
٢٦	جورب كشاف بحرى أبيض	زوج	١٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٥	٥	٥٠	٨٣٢
٢٧	جورب مرشدة	زوج	١٣٠٠	سعدى أبو ضهير	١٠	٢	—	٢٧٣٠
٢٨	حامل شبكة تنس	زوج	١٠	شركة الصالح التجارية	—	١٥٩	—	١٥٩٠
٢٩	حقيبة ظهر كشفية	عـدد	٢٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٧٥	١١	—	٢٣٥٠
٣٠	حلق مطاط	عـدد	٥٠٠	فرج العجيل وشركاه	٤٥	١	—	٧٢٥
٣١	خف للجمباز	زوج	٤٠٠	شركة الصالح التجارية	٥٦	١٠	—	٤٢٢٤
٣٢	خيمة جــوال	عـدد	١٠٠	تطرح فى مناقصة محدودة				
٣٣	خيمة شــبل	عـدد	٢٤٠	تطرح فى مناقصة محدودة				
٣٤	خيمة طليعة	عـدد	٢٥٠	تطرح فى مناقصة مجدودة				
٣٥	ربطة ســاق	زوج	٥٠٠٠	شركة الصالح التجارية	٧٣	—	—	٣٦٥٠
٣٦	ركب لحارس المرمى	زوج	١٦٠	فرج العجيل وشركاه	٦٣	٥	٨٠	٩٠٠
٣٧	أ ساعة لتوقيت ألعاب القوى	عـدد	٢٥	شركة الروضتين للهندسة والانشاء	—	٩٩	—	٢٤٧٥
	ب ساعة لتوقيت ألعاب القوى	عـدد	٢٥	شركة الصالح التجارية	٩٤	٣١	٥٠	٧٩٨
٣٨	سكين كشاف	عـدد	٣٥٠	احمد ومحمود ابو غزالة	٧٦	٦	—	٢٣٦٦
٣٩	شبكة بنج بنج	عـدد	٣٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	—	٢	—	٧٠٠
٤٠	شبكة كرة ماء	زوج	١٠	عبد اللطيف صالح المسلم	—	٧٠	—	٧٠٠
٤١	شريط تافتاه	يـاردة	٨٠٠٠	أحمد محمد أحمد	٦	—	—	٤٨٠
٤٢	شريط قياس مشمع	عـدد	٥٠	شركة بهمن التجارية	٤٧	١٤	٥٠	٧٢٣
٤٣	شريط قياس معدني	عـدد	٤٠	شركة بهمن التجارية	٢٩	١٩	٦٠	٧٧١
٤٤	أ صافرة حكم معدن	عـدد	٣٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٥٦	١	—	٤٦٨
٤٥	ب صافرة حكم	عـدد	٢٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٤٩	—	—	٩٨
٤٦	صافرة كشاف	عـدد	١٠٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	١٠	١	—	١١٠٠
٤٧	طقم كروكيه	طقم	٥٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٠	٧٩	—	٣٩٧٥
٤٨	طوق خشب صغير	عـدد	١٠٠٠	خليفة خالد الغنيم	٧٠	٢	—	٢٧٠٠
٤٩	أ عصا هوكي	عـدد	٢٥٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٥٠	٧	—	١٨٧٥
	ب عصا هوكي	عـدد	٥٠	عبد الله العلي المطوع	٣٨	٢٧	—	١٣٦٩
٥٠	علم طليعة مع شارات الكتف	طقم	٢٥٠	شركة الصالح التجارية	٧٥	٣	٥٠	٩٣٧
٥١	فانيلة صوف للاشبال	عـدد	١٠٠٠					
٥٢	فانيلة صوف للكشاف البحرى	عـدد	١٥٠	شركة الصالح التجارية	٨٠	١١	—	١٧٧٠
٥٣	فانيلة للتمرينات	عـدد	٢٠٠٠	شركة الماجد التجارية	—	٣	—	٦٠٠٠

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقـاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					ذب	روبية	ذب	روبية
٥٤	فانيلة للاسر بنصف كم	عـدد	٣٠٠٠	شركةالماجد التجارية	٢٥	٣	—	٩٧٥٠
٥٥	فانيلة لحارس المرمى	عـدد	١٦٠	شركةالماجد التجارية	—	١٣	—	٢٠٨٠
٥٦	فانيلة هوكي	دستة	٤٠	أحمد محمد الوزان	—	٩للواحد	—	٤٣٢٠
٥٧	قبعة زهرة	عـدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٥٠	٢	—	٣٢٠٠
٥٨	قبعة مرشـدة	عـدد	١٣٠٠	شركة الماجد التجارية	٥٠	٢	—	٣٢٥٠
٥٩	قرص للرمي	عـدد	١٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٨٨	١٦	—	١٦٨٨
٦٠	قميص زهرة	عـدد	١٦٠٠	عيسى أحمد محمد	٥٠	٦	—	١٠٤٠٠
٦١	أ قميص كرة قدم	عـدد	٧٢٥	أحمد محمد الوزان	—	٩	—	٦٥٢٥
	ب قميص كرة قدم	عـدد	٢٤٠	أحمد ومحمود أبو غزالة	٣	٩	٢٠	٢١٦٧
	جـ قميص كرة قدم	عـدد	٢٤٥	أحمد ومحمود أبو غزالة	٦٤	٩	٨٠	٢٣٦١
	د قميص كرة قدم	عـدد	٢٤٠	أحمد ومحمود أبو غزالة	٣٨	١٠	٢٠	٢٤٩١
٦٢	قميص كشاف	عـدد	٢٥٠٠	أحمد محمد أحمد	—	٨	—	٢٠٠٠٠
٦٣	قميص مرشدة	عـدد	١٦٠٠	عيسى أحمد محمد	٦٠	٦	—	١٠٥٦٠
٦٤	كرة بنج بنج	عـدد	٦٠٤٨	علي الحسن البراهيم	—	٢٨ للكروس	—	١١٧٦
٦٥	كرة تنس	دستة	١٥٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٨٨	١١	—	١٧٨٢
٦٦	كرة ريشة طائرة	دستة	٤٠٠	شركة بهمن التجارية	٤٢	٥	—	٢١٦٨
٦٧	كرة سكوتش	عـدد	١٠٠٠	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	٧٠	١	—	١٧٠٠
٦٨	أ كرة سلة	عـدد	٥٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٠	٣٦	—	١٨٢٥٠
	ب كرة سلة	عـدد	١٦٠	محمود الجاسم واخوانه	—	٣٢	—	٥١٢٠
٦٩	أ كرة شبكة وقدم	عـدد	١٠٠	صالح جمال وشركاه	—	١٥	—	١٥٠٠
	ب كرة شبكة وقدم	عـدد	٤٠٠	شركة الماجد التجارية	—	٢٥	—	١٠٠٠٠
	جـ كرة شبكة وقدم	عـدد	١٥٠	عبد الله العلي المطوع	—	٢٧	—	٤٠٥٠
٧٠	أ كرة طائرة	عـدد	٣٠٠	شركة المنصور التجارية	٥٠	١٥	—	٤٦٥٠
	ب كرة طائرة	عـدد	٣٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٥٠	١٥	—	٤٦٥٠
	جـ كرة طائرة	عـدد	٦٠	شركة الماجد التجارية	٧٠	٢٠	—	١٢٤٢
٧١	كرة طبية	عـدد	٣٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	—	١٦	—	٤٨٠٠
٧٢	كرة مطاط صغيرة	عـدد	٨٠٠٠	حسين مكي الجمعة	٣٧	—	—	٢٩٦٠
٧٣	كرة مطاط متوسطة	عـدد	٨٠٠٠	حسين مكي الجمعة	٩٦	—	—	٧٦٨٠
٧٤	كرة هوكي	عـدد	٢٠٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٧٥	٣	—	٧٥٠
٧٥	كرة يـد	عـدد	٢٥٠	عبد الله العلي المطوع	٩٥	٢٥	٥٠	٦٤٨٧
٧٦	كاسكيت شبل	عـدد	١٠٠٠	شركة الماجد التجارية	٢٥	٤	—	٤٢٥٠
٧٧	مضرب بنج بنج	زوج	٤٤٠	شركة عبد المجيد الغربللي	—	٦	—	٢٦٤٠
٧٨	أ مضرب ريشة طائرة	عـدد	١٠٠	عبد اللطيف صالح المسلم	٥٠	٤	—	٤٥٠
	ب مضرب ريشة طائرة	عـدد	١٠٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٧٥	٥	—	٥٧٥
٧٩	مطارة مـاء	عـدد	١٠٠٠	شركة بهمن التجارية	٤٥	٢	—	٢٤٥٠
٨٠	منفاخ كـرة	عـدد	١٥٠	احمد ومحمود أبو غزالة	١٩	٣	٥٠	٤٧٨
٨١	كيس حبوب	عـدد	٣٠٠٠	شركة الروضتين للهندسة والانشاء	—	١	—	٣٠٠٠
٨٢	ميدالية تتابع جرى	عـدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٣٥٠
٨٣	ميدالية تمرينات	عـدد	٥٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	١٧٥٠
٨٤	ميدالية تنس	عـدد	١٢٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	٤٥٠

رقم	اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	سعر الوحدة		سعر المجموع	
					نب	روبية	نب	روبية
٨٥	ميدالية جـرى	عــدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
٨٦	ميدالية جلـة	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٨٧	ميدالية جمباز	عــدد	٤٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	١٤٠٠
٨٨	ميدالية حواجز	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٨٩	ميدالية دراجات	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٠	ميدالية رمــح	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩١	ميدالية سباحة زحف	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٢	ميدالية سباحة صدر	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٣	ميدالية غطس	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٤	ميدالية قرص	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٥	ميدالية قفز بالزان	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
٩٦	ميدالية كرة سلة	عــدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
٩٧	ميدالية كرة شبكة	عــدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٣٥٠
٩٨	ميدالية كرة طائرة	عــدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
٩٩	ميدالية كرة طاولة	عــدد	٦٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢١٠
١٠٠	أ ميدالية كرة قدم	عــدد	٢٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٧٠٠
	ب ميدالية كرة قدم	عــدد	١٠	شركة بهمن التجارية	٤٩	٤	٩٠	٤٤
١٠١	ميدالية كرة ماء	عــدد	٦٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢١٠
١٠٢	ميدالية كرة هوكي	عــدد	١٠٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٣٥٠
١٠٣	ميدالية كرة يــد	عــدد	٦٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢١٠
١٠٤	ميدالية وثب طويل	عــدد	٨٠	حسين مكي الجمعة	٥٠	٣	—	٢٨٠
١٠٥	ميدالية وثب عالي	عــدد	٤٠	حسين مكي الجمعة	٧٥	٣	—	١٥٠
١٠٦	واقى حارس مرمى هوكي	عــدد	٨٠	شركة عبد المجيد الغربللي	٢٥	١١	—	٩٠٠
١٠٧	واقي سـاق	زوج	١٣٥٠	علي العبدالوهاب واولاده وشركاهم	٧٥	١	٥٠	٢٣٦٢
							١٠	٤٧٥٠٦٠

فقط أربعمائة وخمس وسبعون الفا وستون روبية وعشر ناية بيزة لا غير ،

رئيس المعارف

نتيجة المناقصة م ع/١٣ ، الخاصة بالتراب الزراعي

الحضور السـادة :

عبد الله السيد عبد المحسن الرفاعي — المعاون المالى
ابراهيم عبد الله اسحق — رئيس التوريدات
سيد عبد الوهاب السيد عيسى — رئيس المستودعات والمخازن العامة
مضف سالم المضف — رئيس قسم المشتريات
محمد عبد المسلم — رئيس قسم المناقصات
سليم عبد الله ظاهر — أمين السر

عقدت اللجنة جلستها السادسة والعشرين فى الساعة الحادية عشرة من صباح يوم السبت الموافق ١٦/٥/١٩٥٩ ، وفضت مظاريف العطاءات التسعة المقدمة للمناقصة ودققت فى التأمينات المؤقتة ، وبعد أن جرى تفريغ العروض، تقرر بالاجماع احالة الكميات المطلوبة على اقل الاسعار شريطة التقيد بمواصفات وشروط المناقصة وموافقة السيد رئيس القسم الزراعي ، على المواقع المنوي جلب التربة منها ، فكانت النتيجة على النحو التالي : ــ

رقم	المكان المطلوب توريد التربة اليه	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	ذب روبية	سعر الوحدة ذب روبية
١	ثانوية الشويخ	متر مكعب	٢٢٠٠٠	شركة المقاولات والبنايات العربية	١٩ ٤	٩٢١٨٠ ٠٠
٢	مدرسة الفارابي	متر مكعب	٢٠٠٠	محمد المتروك	٤٨ ٤	٨٩٦٠ ٠٠
٣	مدرسة الجزائر	متر مكعب	١٣٥٠٠	محمد المتروك	٤٨ ٤	٦٠٤٨٠ ٠٠
٤	روضة دمشق بمنطقة «م»	متر مكعب	٢٠٠٠	شركة المقاولات والبنايات العربية	٢٨ ٤	٨٥٦٠ ٠٠
٥	مدرسة خولـة	متر مكعب	١٠٠٠	شركة المقاولات والبنايات العربية	٢٨ ٤	٤٢٨٠ ٠٠
٦	مدرسة النيل	متر مكعب	٨٠٠	محمد المتروك	٤٨ ٤	٣٥٨٤ ٠٠
٧	مدرسة الغزالي	متر مكعب	٥٠٠	محمد المتروك	٤٨ ٤	٢٢٤٠ ٠٠
٨	مدرسة الاندلس	متر مكعب	٢٠٠	محمد المتروك	٤٨ ٤	٨٩٦ ٠٠
			٤٢٠٠٠			١٨١٫١٨٠ ٠٠

فقط مائة وواحد وثمانون الفا ومائة وثمانون روبية لا غيرها ،

رئيس المعارف

نتيجة المناقصة م ع/٩ الخاصة بأثاث غرف النوم والصالات

الحضور السدة :

حامد يوسف العيسى **مندوب ادارة المالية**
عبد الله السيد عبد المحسن **المعـاون المالـي**
ابراهيم عبد الله اسحق **رئيس التوريــــدات**
سيد عبد الوهاب السيد عيسى **رئيس المستودعات والمخازن العامة**
مضف سالم المضف **رئيس قســم المشتريات**
محمد عيد المسلم **رئيس قســم المناقصات**
سليم عبد الله ظاهر **امين الســــــر**

فضت اللجنة فيجلستها الثامنة عشرة المنعقدةفي الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم السبت الموافق ٥٩/٥/٢ « مظاريف المناقصة وبعد استلام التأمينات المؤقتة تقرر ارجاء النظر في العروض الى ان يجرى تفريغها ويعلم المقاولون عن موعد زيارة اللجنة لمعارضهم للاطلاع على العينات المعروض اسعار عنها •

بعد الاطلاع على جدول التفريغ وتدقيق العطاءات ، قــررت اللجنة في جلستها السابعة والعشرين المنعقدة في الساعة الرابعة والنصف من بعد ظهر يوم السبت الموافق ٥٩/٥/١٦ ما يلي : ــ

١ ــ استبعاد العطاءات التالية : ــ

أ ــ عطاء السادة شركة حمد السلطان ، استنادا للبند الثالث من الاشتراطات العامة ، وذلك لانها وشروط العطاء والمواصفات لم تكن مرفقــة •

ب ــ عطاء السيد محمد رضا بهبهاني ، استنادا للبند الثالث من الاشتراطات العامة ، ذلك لان تلك الاشتراطات لم تكن مرفقة •

جـ ــ عطاء السادة معرض الاثاث العصري ، استنادا للبند الثالث من الاشتراطات العامة ذلك لانها وردت غفلا من التوقيع لانه يطلب فتح كتاب الاعتمادمن قبلالادارةممايتنافيوالشرط الموضوع•

د ــ عطاء السيد محمد ملا حسين ، استنادا للبند السابع من شروط العطاء ، ذلك لانه يطلب فتح كتاب الاعتماد من قبل الادارة مما يتنافى والشرط الموضوع •

٢ ــ اعطاء الاولوية للعروض الوارد بها عينات حية كما جاء في البند الثالث من شروط العطاء والمواصفات •

٣ ــ زيارة المعارض المختلفة للاطلاع على العينات الحية المقدم اسعار عنها والمقارنة بينها ، وبالتالى اختيار الانسب من حيث ملاءمة السعر والجودة والتناسق في القطع المطلوبة •

بعد ان زارت اللجنة كافة المعارض واطلعت على العينات ، اجرت تصفية مؤقتة خرجت منها بالنتائج التالية : ــ

١ ــ احالة كمية الاسرة الفردية المطلوبة لغرف نوم المدرسات والعزاب على السادة شركة عبد المجيد الغربللي وعددها(٤٥٠) سريرا بسعر (ــ/١٠٤) مائة واربع روبيات للسرير الواحد •

٢ ــ المقارنة مجددا بين قطع اثاث غرف النوم المعروضة من قبل السادة : ــ

(أ) حسين مكي الجمعة (ب) يوسف الحميضي واولاده
(جـ) عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد (د) معرض البيت الجديد فيما يختص بالعرض رقم ١٩ •

٣ ــ المقارنة مجددا بين قطع اثاث غرف الصالات المعروضة من قبل السادة : ــ

(أ) يوسف الحميضي واولاده (ب) عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد (جـ)معرض البيت الجديد بالنسبة للعرض رقــم ١٩ •

زارت اللجنة مجددا المعارض المنوه عنها فى القرارين الثانى والثالث وعقدت جلستها الحادية والثلاثين فى الساعة السابعة من مساء ١٩/٥/٥٩، ودرست الملاحظات والمطالعات التى اعدها السادة الاعضاء وتقرر بالاجماع ترسية المناقصة على النحو التالي :

الرقم اسم الصنف	الوحدة	الكمية	المقاول الفائز	سعر الوحدة روبية	سعر الوحدة نابة	سعر المجموع روبية	سعر المجموع نابة
١أ ــ خزانة ملابس ببابين	عدد	٤٥٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	٢١٠	٠٠	٩٤٥٠٠	٠٠
ب ــ خزانة ملابس بثلاثة ابواب	عدد	١٥٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	٢٦٥	٠٠	٣٩٧٥٠	٠٠
٢ ــ كرسي ميز تواليت	عدد	٣٠٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	٣٠	٠٠	٩٠٠٠	٠٠
٣ ــ كمدينو للسرير	عدد	٧٥٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	٥١	٠٠	٣٨٢٥٠	٠٠
٤ ــ ميز تواليت	عدد	٣٠٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	١٦٤	٥٠	٤٩٣٥٠	٠٠
٥ ــ ميز جوارير	عدد	٤٥٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	١٦٩	٠٠	٧٦٠٥٠	٠٠
٦ ــ مشجب عامودي	عدد	٦٠٠	معرض البيت الجديد	٣٥	٠٠	٢١٠٠٠	٠٠
٧أ ــ سرير نوم فردي	عدد	٣٠٠	عبد الوهاب عبد الغفور وعبد العزيز احمد	١٦٦	٠٠	٤٩٨٠٠	٠٠
ب ــ سرير نوم فردي	عدد	٤٥٠	شركة عبد المجيد الغربللي	١٠٤	٠٠	٤٦٨٠٠	٠٠
				الاجمالي		٤٢٤٥٠٠	٠٠
٨ ــ طقم كنفات	عدد	١٠٠	يوسف الحميضي واولاده	١١٠٠	٠٠	١١٠٠٠٠	٠٠
٩ ــ طاولة وسط	عدد	١٠٠	معرض البيت الجديد	٥٥	٠٠	٥٥٠٠	٠٠
				الاجمال		١١٥٥٠٠	٠٠

النوع	السعر روبية	السعر نابة
غرف نوم (٤٥٠)	٤٢٤٥٠٠	٠٠
غرف الصالات (١٠٠)	١١٥٥٠٠	٠٠
الاجمال العام للمناقصة	٥٤٠٠٠٠	٠٠

فقط خمسماية واربعون الف روبية لا غيرها ،،،

رئيس المعارف

ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعلان مناقصة دك/٢٢/٢/٣٩ ــ ١٩٥٩

تدعو ادارة الكهرباء والماء والغاز لمناقصة تزويد اثاث مكاتب

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة من دائرة الكهرباء والماء والغاز خلال أوقات العمل الرسمية.

يجب تقديم المناقصات الى هذه الادارة فى مدة لا تتأخر عن الساعة العاشرة من صباح يوم ٣/٦/١٩٥٩ وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحة اعلانات هذه الادارة فور ظهورها .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

اعلان مناقصة رقم دك/٢٢/٢/٤٠ ــ ٥٩

تدعو ادارة الكهرباء والماء والغاز لمناقصة تزويد سخانات ماء كهربائيــة .

يمكن الحصول على المواصفات والمعلومات الكاملة عن هذه المناقصة من دائرة الكهرباء والماء والغازخلال اوقات العمل الرسمية .

يجب تقديم المناقصات الى هذه الادارة فى مدة لا تتأخر عن الساعة العاشرة من صباح يوم ١٩٥٩/٦/٢١ وستفتح المناقصة بعد ذلك مباشرة .

ستعلن نتيجة هذه المناقصة فى الجريدة الرسمية وعلى لوحة اعلانات هذه الادارة فور ظهورها .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

اللجنة المختصة

لمشروع بناء محطة توليد الكهرباء « ج »
تزويد انابيب المياه لرصيف بحرى
مناقصة رقم د ك/٢٢/٢/١٨ ــ ٥٩
مواصفات رقم ك ٥٧٦/س ب ٦

لقد اجتمعت اللجنة المختصة لفض عروض مناقصة انابيب المياه المشار اليها اعلاه فى هذا اليوم الاحد الموافق الواحد والثلاثين من شهر مايو ١٩٥٩ بحضور ممثلين عن ادارة المالية وممثلين عن السادة دار الهندسة للتصميم والاستشارات الفنية وممثلين عن ادارة الكهرباء والماء والغاز .

ولدى فض عروض المناقصة ، وجد ان السادة المدرجة اسماؤهم فى الجدول المرفق قد اشتركوا فى المناقصة المذكورة اعلاه .

وقد حولت المناقصة الى مستشاري الحكومة الفنيين السادة دار الهندسة للتصميم والاستشارات الفنية ــ بيروت لدراسة مطابقة هذه العروض للشروط المالية والفنية للمواصفات وتقديم التوصيات اللازمة لرئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز .

مندوبو ادارة المالية — **مندوبو ادارة الكهرباء والماء والغاز**

مندوبو دار الهندسة للتصميم والاستشارات الفنية

المتعهد	الوكيل الكويتي	مجموع قيمة العرض		ملاحظات
		ذب	روبية	
P. Stuhlen	الشركة الشرقية للتجارة ــ الكويت	—	٣٨٨١٦٧	Cast Iron
		—	٤٧١٤٧٧	Ni — resist
Stanton Iron Works Co. Ltd.	عبد الرحمن البشر وزيد الكاظمي	—	٢٨٢١٢٧	عرض بديل
		—	٣٤١٩٩٧	
		٤٣٥	٤٨٤٥٧٤	خصم ٢٪
		٤٤٣	٥٥٥٤٥٣	
		٢٨٢	٤٨٠٠٣٢	عرض بديل اول وخصم ٢٪
		٧٧	٥٥٠٩١١	
		٥٠١	٣٧١٢٥٨	عرض بديل ثاني وخصم ٢٪
		٥٠٩	٤٤٢١٣٧	
		٩٩٣	٣٦٦٧٩١	عرض بديل ثالث وخصم ٢٪
		٠٠٧	٤٣٧٦٧١	
N.V. Pletterij Voorheen	فهد وخالد الصبيح	—	٦٧٤٩٨٠	
		—	٨٨٦٢٧٩	
Stanton Iron Works Co. Ltd.	شركة الانشاء والمقاولات	٢٧٦	٤٢٣٨٠٦	
		٢٧٧	٥٣٢٧٠٥	عرض بديل اول
		١٠٨	٤٢٨٠٩٩	عرض بديل ثاني
		٢٢٩	٥٣٧٠٤٦	عرض بديل ثالث
Staveley	شركةالعبدالرزاق للمقاولات العمومية	—	—	لم يقدم عرضا كاملا
Wilson Pipe Fittings Ltd.	شركة المقاولات والتجارة (كات)	—	٤٨٥٩٩٤	
		—	٦١٠٩٣٨	
Compagnie Generale Des Conduites De'au S.A.	فهد السلطان وشركاه	—	٥٧٣٣٢٤	
		—	٦٩٤٠٩٧	
Sumitomo Shoji Kaisha Ltd.	الشركة الشرقية للتجارة	—	—	العرض غير كامل

بيان هام للجمهور الكريم
عن انتاج واستهلاك المـاء

رغبة من ادارتنافى اطلاع الجمهور الكريم على الوضع الصحيح بالنسبة لانتاج الماء واستهلاكه فى الكويت ، ولما لذلك من اهميـة قصوى ، رأت ان تصدر هذا البيان راجية التعاون معها لما فيه خير الكويت واهلها .

لقد ازداد استهلاك الكويت للماء العذب وماء الصليبية فـى السنوات القليلة الماضية زيادة كبيرة جدا . ونسبة الزيادة ما زالت فى ارتفاع مستمر . ومع ان ادارتنا قد اتخذت جميـع الاحتياطات اللازمة لتأمين حاجـة البلد ، الا أننا نأمل ان يتعاون معنا الجمهور الكريم لمنع الاسراف والتبذير .

والجدولان التاليان يبينان الاستهلاك الشهرى للماء العذب وماء الصليبية فى الخمسة اشهرالاولى من الاعوام ١٩٥٧ و ١٩٥٨ و ١٩٥٩

« استهلاك الماء الحلو بالجالونات » — « استهلاك الميـاه الصليبية بالجالونات »

الشـهر	عـام ١٩٥٧ (الماء الحلو)	عـام ١٩٥٨ (الماء الحلو)	عـام ١٩٥٩ (الماء الحلو)	عـام ١٩٥٧ (الصليبية)	عـام ١٩٥٨ (الصليبية)	عـام ١٩٥٩ (الصليبية)
ينايـر	٣٣٧٠٩٣٨٠	٥٩١٧٥٦٧٠	٦٩٢٤٩٠٩٠	٢٩٢٠٨٠٠٠	٤٣٥٢٥٠٠٠	٥١٥٠٣٠٠٠
فبرايـر	٣٦٠١٥٩٠٠	٥٣٤١٥١٠٠	٦٩٢٤٩٧٥٠	٢٤١٧١٠٠٠	٣٧٤٣٧٠٠٠	٥٣٥٩٤٠٠٠
مـارس	٤٥٩٩٧١٤٠	٦٦٠١٢٣٥٠	٩٢٩٢٥١٧٠	٣٢٨٣٥٠٠٠	٥٢٢٧٨٥٠٠	٧٠٩٣٢٠٠٠
ابريـل	٥٠٧٩٣٩٥٠	٧١٥٣٨٦٥٠	١٠١٩٦٣٢٥٠	٣٨٩٣٩٠٠٠	٥٧٦٨٠٥٠٠	٨٦٨٢٦٠٠٠
مايـو	٥٨٧٩٤٨٩٠	٨٨٤٣٢٠٧٠	١١٣١٧١٨٣٠	٤٤٨٥٤٧٠٠	٧٥٦٣٧٥٠٠	١١٢٣٩٨٠٠٠

ويتضح من الجدولين السابقين ان الاستهلاك ازداد زيادة كبيرة مع ان عدد السكان ازداد بنسبة اقل كثيرا . ونرجو ان نورد الملاحظات الآتية : —

١ — ان لدينا مخزونا من الماء العذب يبلغ حاليا ٢٣ر٥٠٠ر٠٠٠ جالون .

٢ — الطاقة الكاملة للمحطة ٤ر٥٠٠ر٠٠٠ جالون يوميا ، ولكن علينا ان نبقى وحدة واحدة على الاقل كاحتياط للطوارىء .

٣ — قررت ادارتنا عدم تخصيص (الاهواز) وانما ترك ذلك مشاعا للجميع حسب الدور .

٤ — اتخذنا الترتيبات اللازمة لزيادةانتاج الماء العذب وسيكون لدينا محطات تنتج مليونى جالون اضافية يوميا فى خلال سنة مـن تاريخه .

٥ — من المتوقع ان يزداد الاستهلاك اكثر خلال اشهر الصيف الحالية ، ولكن لا خوف من حدوث اى عجز خصوصا اذا ما تعاون الجمهور الكريم وحد من الاسراف والتبذير فى اسـتهلاك المـاء . وخاصة فى سقي الحدائق الخاصة بالماء العذب تلك الحدائق التـى يمكن ريها بماء الصليبية الذى توزعه الادارة مجانا .

هذا وان ادارتنامستعدة دوما للاستماع الىملاحظات وشكاوى الجمهور فى كل وقت .

رئيس ادارة الكهرباء والماء والغاز

ادارة الاشغال العامة — محطة الابحاث الحكومية — قسم الارصاد الجوية
معلومات جوية للاسبوع المبتدىء ب ٢٨ مايو ١٩٥٩

التاريخ مايو	درجة الحرارة فى الظل اقصى	درجة الحرارة فى الظل ادنى	درجة حرارة اشـعاع الشمس القصوى	معدل درجة حرارة ماء البحر خلال ٢٤ ساعة	الرطوبة النسبية اقصى	الرطوبة النسبية ادنى	سطوع الشمس بالساعات	سقوط الامطار (بالانشات)	اقصى سرعة للرياح ميل فى الساعة	الاتجاه مع اقصى سرعة
٢٨	١١٠ر٩	٨٠ر٥	١٧١ر٠	٨٧ر١	٪٣٩	٪٥	١١/١٥	١٦		غربـي شمال غربـي
٢٩	١٠١ر٨	٨٥ر٠	١٧٢ر٩	٨٧ر٥	٪٣٨	٪٢٠	٠٢/٤٢	٣٠		شمـــالـي
٣٠	١١٠ر٠	٨٣ر٧	١٧٠ر٠	٨٧ر٦	٪٣٩	٪ ٧	١٢/١٢	٢٨		شمال شمال غـربي
٣١	١٠٣ر٠	٨٢ر٨	١٦٢ر٠	٨٧ر٧	٪٣٥	٪١٩	٠٩/٠٠	٣١		شمـــالـي
١ يونيو	١٠١ر٢	٨٣ر٠	١٥٨ر٨	٨٦ر٨	٪٣٥	٪١٥	٠٨/٠٠	٣٤		شمـــالـي
٢	١٠٤ر٠	٨٧ر٤	١٥٢ر٠	٨٥ر٠	٪٣٨	٪١٦	٠٠/٠٠	٢٣		شرقي جنوب شرقـي
٣	١٠٤ر٥	٧٧ر٩	١٦٢ر٠	٨٦ر١	٪٣٧	٪٩	٠٦/١٥	٢٤		غربـــي

الخلاصة

متوسط أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع ١٠٥ر١
متوسط أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع ٨٢ر٩
أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع ١١٠ر٩
أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع ٧٧ر٩
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسـبوع ١٧٢ر٩

معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع ٨٦ر٨
متوسط أقصى درجة رطوبة نسبية ٪٣٧
متوسط أدنى درجة رطوبة نسبية ٪١٣
متوسط سطوع الشمس بالساعات ٠٧/٠٣
أقصى سرعة واتجاه للريح خلال الاسبوع ٣٤ شمالي

ادارة المينــاء

بواخر غادرت الميناء فى الاسبوع الماضي

جريفن فلس
دوارك‍ـا
لارس ميرسك
مارثـا
ميدر كيرك
كابتن انطونيــوس
لوزد رخــت
لوكرينو
خوزستــان
توبسكـو
داريــا

بواخر فى الميناء

آيــدا لورو
آرجن فلــس
ايرين
ستارا لسيون
سربستان
بوسان
انش دوجلاس
كونجالاند
اوليمبيا
ليف فرود ريك
ستار بيلاتركس
جيليــا
ستي اف ستافورد
روزبانك
ثــاى
لوتركيرك
جافـا
كونكوردياكابو
دالبك
هلنك سكاى
ستار ستون
سيرنيــس
كورنيليوس ميرسك
اوخلا

البواخر المنتظر وصولها فى الاسبوع القادم

اسم الباخرة	تاريخ وصولها	الحمولة المستوردة	الجهة التي ابحرت منها	الوكيل
كترناس	٦/٧	١٠٥٥	اميركـا	وكالة البحار العربية
سي كـرو	٦/٨	١٠٠٠٠	اوروبـا	خالـد الغنيم
هيو مـارو	٦/٨	؟	الشرق الاقصى	وكالة الخليج
هيمجـي مـارو	٦/٨	؟	الشرق الاقصى	وكالة الخليج
سانثيـا	٦/٨	؟	الهنـد	كرى مكنزى
داريــا	٦/٨	ـــ	العـراق	كرى مكنزى
ماتتانـج	٦/٩	؟	اوروبـا	وكالة الخليج
ستي اف مـدراس	٦/٩	؟	اوروبـا	كرى مكنزى
كنج ستي	٦/٩	٢٠٦٢	اوروبـا	محمد البحر
جنز ميرسك	٦/٩	؟	الشرق الاقصى	محمد بهبهاني
درينـت	٦/١١	٢٦٠	اميركـا	عبد الرحمن البحر
راكـي	٦/١١	٣١٤	اميركـا	عبد الرحمن البحر
ليســي	٦/١١	؟	اوروبـا	محمد البحر
تريليون	٦/١١	١٣١٩	اوروبـا	محمد البحر
ايريتــو	٦/١٢	١٠٢٥٠	شمال افريقيا	شركة الراشد
جريـن بي	٦/١٣	٣٣٣	اميركـا	وكالة البحار العربية
بريـم	٦/١٤	؟	اوروبـا	وكالة الخليج
هولزن فلس	٦/١٤	؟	اميركـا	محمد البحر

ادارة الصحة العامة

اطباء الخفر فى المستشفى الاميرى
من يوم الاحد ١ ذو الحجة ١٣٧٨ الموافق ٧ يونيو (حزيران) ١٩٥٩
الى يوم السبت ٧ ذو الحجة ١٣٧٨ الموافق ١٣ يونيو (حزيران) ١٩٥٩

اطباء الخفر للعلاج العام

يوم الاحد ١ ذو الحجة ٧ يونيو
الدكتور فؤاد ظريفة
الدكتور علي أنيس أنسي

يوم الاثنين ٢ ذو الحجة ٨ يونيو
الدكتور جميل احمد حسين
الدكتور جابر رمضان

يوم الثلاثاء ٣ ذو الحجة ٩ يونيو
الدكتور طوسون عبد السلام
الدكتور محمد رشاد عامر

يوم الاربعاء ٤ ذو الحجة ١٠ يونيو
الدكتور علي محمد كيلاني
الدكتور نمر القيشاوى

يوم الخميس ٥ ذو الحجة ١١ يونيو
الدكتور كمال بركات
الدكتور خير الدين عيسى

يوم الجمعة ٦ ذو الحجة ١٢ يونيو
الدكتور تيودور برامكي
الدكتور عثمان صبري

يوم السبت ٧ ذو الحجة ١٣ يونيو
الدكتور جبرائيل مخلوف
الدكتور كمال محمد عبد الغني

اطباء الخفر للجراحة

يوم الاحد ١ ذو الحجة ٧ يونيو
الدكتور حسين أمين

يوم الاثنين ٢ ذو الحجة ٨ يونيو
الدكتور جمال حسنى

يوم الثلاثاء ٣ ذو الحجة ٩ يونيو
الدكتور وليم رثويل

يوم الاربعاء ٤ ذو الحجة ١٠ يونيو
الدكتور حافظ حجاج

يوم الخميس ٥ ذو الحجة ١١ يونيو
الدكتور حسن حلمي زاهد

يوم الجمعة ٦ ذو الحجة ١٢ يونيو
الدكتور اواديس اوانيسيان

يوم السبت ٧ ذو الحجة ١٣ يونيو
الدكتور حسين امين

اطباء الخفر للولادة

يوم الاحد ١ ذو الحجة ٧ يونيو
الدكتور علي عوض
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

يوم الاثنين ٢ ذو الحجة ٨ يونيو
الدكتور سمير مصطفى
الدكتور حسان حتحوت

يوم الثلاثاء ٣ ذو الحجة ٩ يونيو
الدكتور طلعت القصبي
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

يوم الاربعاء ٤ ذو الحجة ١٠ يونيو
الدكتور علي عوض
الدكتور حسان حتحوت

يوم الخميس ٥ ذو الحجة ١١ يونيو
الدكتور سمير مصطفى
الدكتور عبد المنعم ابوذكري

يوم الجمعة ٦ ذو الحجة ١٢ يونيو
الدكتور طلعت القصبي
الدكتور عبد المنعم ابو ذكرى

يوم السبت ٧ ذو الحجة ١٣ يونيو
الدكتور علي عوض
الدكتور حسان حتحوت

اطباء الخفر للامراض الباطنية

يوم الاحد ١ ذو الحجة ٧ يونيو
الدكتور سعيد بدران

يوم الاثنين ٢ ذو الحجة ٨ يونيو
الدكتور ضياء الدين محمد

يوم الثلاثاء ٣ ذو الحجة ٩ يونيو
الدكتور يوسف فران

يوم الاربعاء ٤ ذو الحجة ١٠ يونيو
الدكتور سعيد بدران

يوم الخميس ٥ ذو الحجة ١١ يونيو
الدكتور ضياء الدين محمد

يوم الجمعة ٦ ذو الحجة ١٢ يونيو
الدكتور يوسف فران

يوم السبت ٧ ذو الحجة ١٣ يونيو
الدكتور سعيد بدران

اطباء الخفر للاطفال

يوم الاحد ١ ذو الحجة ٧ يونيو
الدكتور مختار الشريف

يوم الاثنين ٢ ذو الحجة ٨ يونيو
الدكتورة نصرت شاهر

يوم الثلاثاء ٣ ذو الحجة ٩ يونيو
الدكتور سهيل خمار

يوم الاربعاء ٤ ذو الحجة ١٠ يونيو
الدكتور محمد خير نصولي

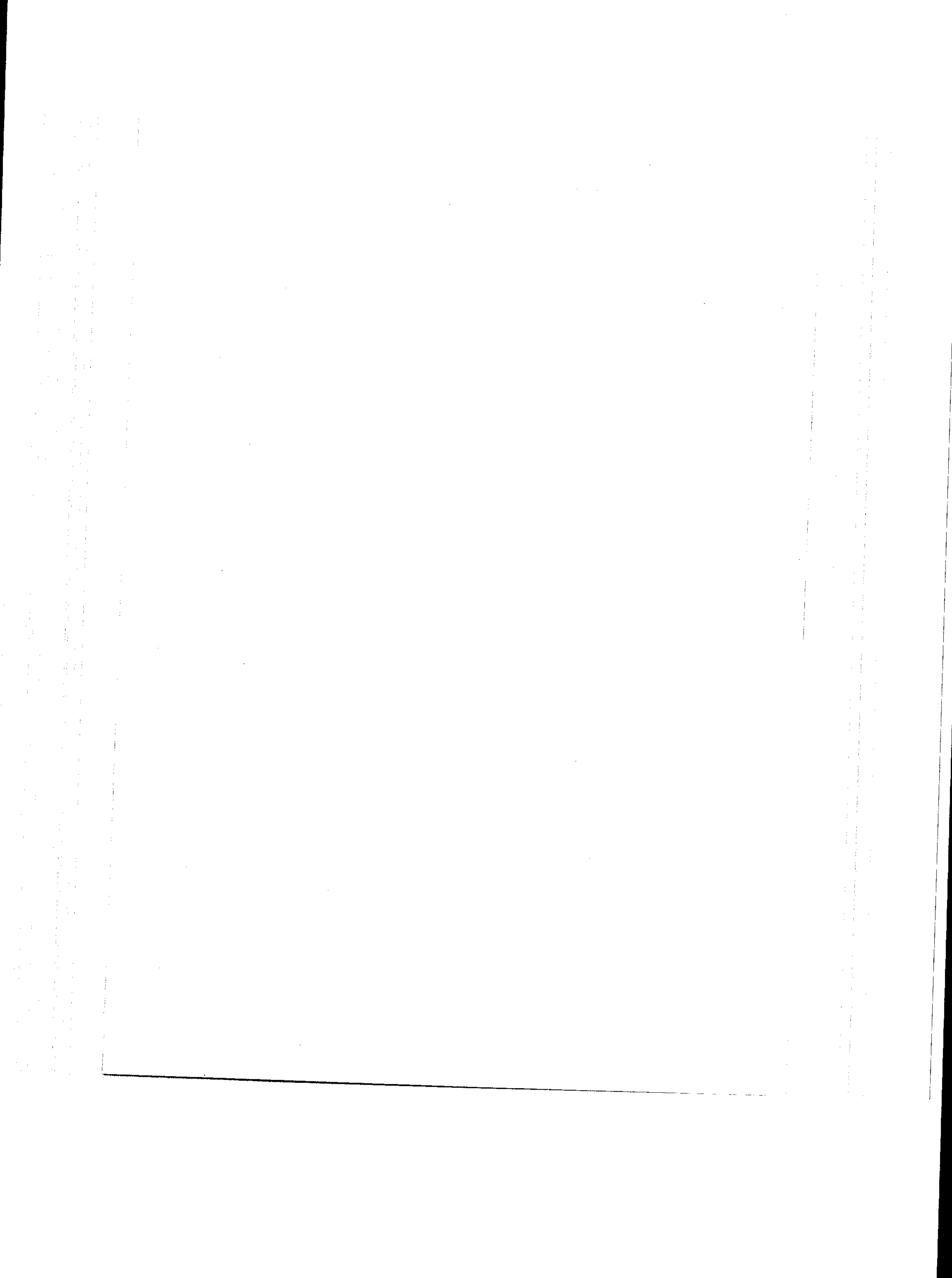
يوم الخميس ٥ ذو الحجة ١١ يونيو
الدكتورة سارة دانيال

يوم الجمعة ٦ ذو الحجة ١٢ يونيو
الدكتور سليمان ابو ستة

يوم السبت ٧ ذو الحجة ١٣ يونيو
الدكتور سهيل خمار

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها دائرة المطبوعات والنشر
ثمن النسخة الواحدة
٥٠ نايا بيزه
الاشتراك السنوى
(فى الخارج)
جنيهان استرليني ونصف
او ما يعادل ذلك
جميع المراسلات تعنون الى
دائرة المطبوعات والنشر
بشارع دسمان جنوب
مسجد العوضي مقابل مطبعة
الحكومة
تلفون
الدائرة ٥١٨١
المطبعة ٣٠٣٨
ص. ب ١٩٣
الكويت ــ بلاد العرب

طبعت فى مطبعة حكومة الكويت



مطبعة حكومة الكويت

ثمن النسخة ٤٠ فلسا